



الأمم المتحدة

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية
الدورة الثامنة والخمسون
الملحق رقم ٧ (A/58/7)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثامنة والخمسون
الملحق رقم ٧ (A/58/7)

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣]

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
١	تصدير
٣	١٥٧-١	الأول - تعليقات وملاحظات وتوصيات عامة
٥	٢٩-٦	ألف - الشكل والعرض
١١	٣٢-٣٠	باء - المنهجية
١٣	٤٥-٣٣	جيم - إعادة توزيع الموارد
١٩	٤٧-٤٦	دال - إعادة الموارد المقتطعة من الميزانية
٢٠	٤٩-٤٨	هاء - المرونة
٢٠	٧٩-٥٠	واو - مسائل الموظفين
٢٩	٨٣-٨٠	زاي - موقف اللجنة الاستشارية بشأن طلبات الوظائف الإضافية
٣٠	٩٦-٨٤	حاء - تكاليف الموظفين الأخرى والاستشاريون والخبراء
٣٤	٩٩-٩٧	طاء - السفر
٣٥	١٠٥-١٠٠	ياء - المنشورات
٣٧	١٠٦	كاف - مكتب الاتصال
٣٧	١٠٧	لام - خدمات الحقيبة
٣٧	١٢٦-١٠٨	ميم - تكنولوجيا المعلومات
٤٤	١٣٧-١٢٧	نون - الموارد الخارجة عن الميزانية
٤٧	١٣٩-١٣٨	سين - الشكل الجديد للفصل الثاني
٤٨	١٤٠	عين - التعاون مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة

	فاء -	الخلاصة وموقف اللجنة الاستشارية عموماً من التقديرات
٥١	١٥٧-١٤١	الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٥٨	١٩-٣ أ - ب	التوصيات المفصلة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة
٥٨	١١-١	تقديرات الإنفاق
		أولاً - ١ - ثالث عشر - ١١
		الجزء الأول
٥٨	٨٧-١	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٥٨	٢٩-١	الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٦٧	٨٧-٣٠	الباب ٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات
		الجزء الثاني
٨٣	٣٩-١	الشؤون السياسية
٨٣	١٢-١	الباب ٣ - الشؤون السياسية
٨٧	٢١-١٣	الباب ٤ - نزع السلاح
٩٠	٣٨-٢٢	الباب ٥ - عمليات حفظ السلام
٩٤	٣٨-١	الباب ٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
		الجزء الثالث
٩٥	٣٨-١	العدل والقانون الدوليان
٩٥	٢٣-١	الباب ٧ - محكمة العدل الدولية
١٠١	٣٨-٢٤	الباب ٨ - الشؤون القانونية
		الجزء الرابع
١٠٦	٨٢-١	التعاون الدولي لأغراض التنمية
١٠٦	٣٥-١	الباب ٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
١١٦	٤٠-٣٦	الباب ١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية
١١٧	٤٤-٤١	الباب ١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا
١١٩	٥٨-٤٥	الباب ١٢ - التجارة والتنمية

١٢٣	١٣ - مركز التجارة الدولية المشتركة بين الآونكتاد ومنظمة التجارة العالمية	رابعا-٥٩ - رابعا-٦١
١٢٤	١٤ - البيئة	رابعا-٦٢ - رابعا-٦٧
١٢٥	١٥ - المستوطنات البشرية	رابعا-٦٨ - رابعا-٧٣
١٢٧	١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية	رابعا-٧٤
١٢٧	١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات	رابعا-٧٥ - رابعا-٨٢
الجزء الخامس		
١٢٩	التعاون الإقليمي من أجل التنمية	خامسا-١ - خامسا-٩٢
١٢٩	تعليقات عامة على الجزء الخامس	خامسا-١ - خامسا-٦
١٣١	١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	خامسا-٧ - خامسا-٢٩
١٣١	١٨ ألف - اللجنة الإقليمية	خامسا-٧ - خامسا-٢٧
١٣٧	١٨ باء - مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك	خامسا-٢٨ - خامسا-٢٩
١٣٨	١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	خامسا-٣٠ - خامسا-٤١
١٤١	٢٠ - التعاون الاقتصادي في أوروبا	خامسا-٤٢ - خامسا-٥٥
١٤٥	٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	خامسا-٥٦ - خامسا-٧٤
١٥١	٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا	خامسا-٧٥ - خامسا-٨٦
١٥٤	٢٣ - البرنامج العادي للتعاون التقني	خامسا-٨٧ - خامسا-٩٢
الجزء السادس		
١٥٥	حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	سادسا-١ - سادسا-٢٥
١٥٥	٢٤ - حقوق الإنسان	سادسا-١ - سادسا-١١
١٥٩	٢٥ - حماية ومساعدة اللاجئين	سادسا-١٢ - سادسا-١٤
١٦٠	٢٦ - اللاجئين الفلسطينيين	سادسا-١٥ - سادسا-١٦
١٦٠	٢٧ - المساعدة الإنسانية	سادسا-١٧ - سادسا-٢٥

الجزء السابع		
١٦٣	سابعاً-١ - سابعاً-١٦	الإعلام
١٦٣	سابعاً-١ - سابعاً-١٦	الباب ٢٨ - الإعلام
الجزء الثامن		
١٦٧	ثامناً-١ - ثامناً-٦٢	خدمات الدعم المشتركة
١٦٧	ثامناً-١ - ثامناً-٨	الباب ٢٩ - خدمات الدعم الإداري والمركزي
١٦٨	ثامناً-١ - ثامناً-٨	تعليقات عامة على الجزء الثامن
١٧١	ثامناً-٩ - ثامناً-١٥	الباب ٢٩ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية
١٧٣	ثامناً-١٦ - ثامناً-٢٤	الباب ٢٩ باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
١٧٥	ثامناً-٢٥ - ثامناً-٣٧	الباب ٢٩ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية
١٧٩	ثامناً-٣٨ - ثامناً-٥٢	الباب ٢٩ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي
١٨٣	ثامناً-٥٣ - ثامناً-٥٧	الباب ٢٩ هاء - الإدارة، جنيف
١٨٥	ثامناً-٥٨ - ثامناً-٦٠	الباب ٢٩ واو - الإدارة، فيينا
١٨٦	ثامناً-٦١ - ثامناً-٦٢	الباب ٢٩ زاي - الإدارة، نيروبي
الجزء التاسع		
١٨٧	تاسعاً-١ - تاسعاً-٦	الرقابة الداخلية
١٨٧	تاسعاً-١ - تاسعاً-٦	الباب ٣٠ - الرقابة الداخلية
الجزء العاشر		
١٨٩	عاشراً-١ - عاشراً-٢٧	الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة
١٨٩	عاشراً-١ - عاشراً-٢١	الباب ٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل
١٩٠	عاشراً-٢ - عاشراً-٥	لجنة الخدمة المدنية الدولية
١٩١	عاشراً-٦ - عاشراً-١٣	وحدة التفتيش المشتركة
١٩٢	عاشراً-١٤ - عاشراً-١٦	مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق
١٩٣	عاشراً-١٧ - عاشراً-٢١	التدابير الأمنية المشتركة بين الوكالات
١٩٤	عاشراً-٢٢ - عاشراً-٢٧	الباب ٣٢ - المصروفات الخاصة

الجزء الحادي عشر	
١٩٦	حادي عشر-١-حادي عشر-٣ النفقات الرأسمالية
	الباب ٣٣ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال
١٩٦	حادي عشر-١-حادي عشر-٣ الصيانة الرئيسية
الجزء الثاني عشر	
١٩٧	ثاني عشر-١-ثاني عشر-٢ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
١٩٧	ثاني عشر-١-ثاني عشر-٢ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
الجزء الثالث عشر	
١٩٨	ثالث عشر-١-ثالث عشر-١١ حساب التنمية
١٩٨	ثالث عشر-١-ثالث عشر-١١ حساب التنمية
٢٠٠	ب إ ١ - ب إ ١ - ب إ ٣-١٩ تقديرات الإيرادات
	ب إ ١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من
٢٠٠	ب إ ١ - ب إ ١ - ب إ ٢-٢ مرتبات الموظفين
٢٠١	ب إ ٢ - الإيرادات العامة ب إ ٢ - ب إ ٥
٢٠٢	ب إ ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور ب إ ٣ - ب إ ٣-١٩

المرفقات

٢٠٥	الأول - الوظائف الثابتة والمؤقتة المقترحة في الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية البرنامجية
	الثاني - الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية: موجز حسب أبواب الميزانية البرنامجية
٢٠٧	وحسب الرتب لفترتي السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٢١٢	الثالث - الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب فئة الإنفاق
٢١٦	الرابع - العدد الكلي للوظائف حسب مصدر التمويل والرتبة
٢١٨	الخامس - إحصاءات الشواغر بالنسبة للوظائف المأذون بها في الميزانية البرنامجية
٢٢٠	السادس - الموارد المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة
٢٢٢	السابع - تفصيل النقصان الحاصل في المساعدة المؤقتة العامة في إدارة الشؤون السياسية
٢٢٤	الثامن - الوظائف المقترحة في الميزانية العادية الممولة من خلال المساعدة العامة المؤقتة

التاسع -	استجابة الأمانة العامة لقرار الجمعية العامة ٣٠٤/٥٧ بشأن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢٢٦
العاشر -	مؤشرات مهمة لحجم العمل للباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٢٣٠
الحادي عشر -	رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	٢٤٣
تعليقات اللجنة الاستشارية على التقارير المغايرة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥		
	التقرير المرحلي عن وضع الميزانية على أساس النتائج لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/57/478)	٥ ٢٩-٨
	استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/57/620)	٣٩ ١٢٦-١١٤
	استخدام مرافق وخدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/57/809)	٨٢ ٨٤-أولا
	ملء الشواغر المتبقية في الوجدتين العربية والانكليزية بقسم الترجمة الشفوية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/57/783)	٨٢ ٨٤-أولا
	التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية (A/57/765)	٩٣ ثانيا-٣٦ - ثانيا-٣٧
	التدابير المؤدية إلى زيادة تبسيط المبادئ التوجيهية للسياسات المتعلقة بندب الموظفين للعمل مؤقتا في بعثات حفظ السلام (A/57/787)	٩٤ ثانيا-٣٨
	التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة (A/58/70)	١٧٢ ثامنا-١٥
	تشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (A/58/154)	١٩٧ حادي عشر-٣
	تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة المدرة للدخل (A/57/707)	٢٠٤ ب ١٨-٣ - ب ١٩-٣

تصدير

١ - حددت الجمعية العامة في القرار ١٤ (د - ١)، المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦، المهام الرئيسية للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يلي:

(أ) دراسة الميزانية التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة وتقديم تقرير عنها؛

(ب) تقديم المشورة إلى الجمعية العامة بشأن أي مسائل محالة إليها تتعلق بالإدارة والميزانية؛

(ج) القيام نيابة عن الجمعية العامة بدراسة الميزانيات الإدارية للوكالات المتخصصة والمقترحات المتعلقة بالترتيبات المالية مع تلك الوكالات؛

(د) النظر في تقارير مراجعي الحسابات عن حسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وتقديم تقارير عنها إلى الجمعية العامة.

وتقدّم اللجنة الاستشارية أيضا تقارير عن تمويل عمليات حفظ السلام والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا. وبالإضافة إلى ذلك، تقدّم اللجنة الاستشارية تقارير عن الميزانيات الإدارية والمسائل الأخرى إلى مجالس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (صناديق التبرعات) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (صندوق البيئة) وبرنامج الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وجامعة الأمم المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

٢ - وتقضي المادة ١٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة باختيار أعضاء اللجنة الاستشارية على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات الشخصية والخبرة وألا يكون اثنان من أعضائها من مواطني دولة واحدة.

٣ - وتتكون اللجنة الاستشارية من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ك. س. م. مسيلي (رئيسا)

أ. بيسلي مايكوك (نائبا للرئيس)

أندريتش أبرازفيسكي

مانلان نارسيسي أهونو
 ميشيل و. ه. كروم
 هوميرول. هرنانديز
 نازاريت أ. إينسييرا
 فلاديمير كوزنتسوف
 فيليبي مايبلاجنان
 توماس مازيت
 سوزان م. مكلورغ
 راجات ساها
 سون مينكوين
 نيكولاس ثورن
 جون يامازاكي
 محمد م. زهران

٤ - ويحوي هذا التقرير النتائج والتوصيات التي توصلت إليها اللجنة الاستشارية استناداً إلى مقترحات الأمين العام بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، معززة قدر الإمكان، بالمعلومات الإضافية التي قدّمها شفويًا أو كتابةً ممثلو الأمين العام. وكما حدث في الماضي، أُدرجت في أبواب معيّنة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ اعتمادات لنفقات تعترض بعض الدول الأعضاء عليها من حيث المبدأ. وكرّر بعض أعضاء اللجنة تلك الاعتراضات وأوضحوا الأسباب التي تدعوهم إلى ذلك. واعتبرت اللجنة الاستشارية في الوقت نفسه أن الخلاف بشأن هذه البنود لا يدخل في اختصاصها إذ أنها بمقتضى المادة ١٥٧ من النظام الداخلي مسؤولة عن الفحص الفني للميزانية البرنامجية للأمم المتحدة.

(توقيع) ك. س. م. مسيلي
 الرئيس

الفصل الأول

تعليقات وملاحظات وتوصيات عامة

١ - يقترح الأمين العام فيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ميزانية برنامجية قدرها ٣ ٠٥٨ ٢٠٣ ٥٠٠ دولار لأبواب النفقات و ٤٠٧ ٣٢٣ ٤٠٠ دولار لأبواب الإيرادات (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥)^(١). وبذلك، تبلغ التقديرات الصافية ١٠٠ ٨٨٠ ٦٥٠ ٢ دولار. وقد دعت الجمعية العامة في قرارها ٢٨٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الأمين العام إلى إعداد ميزانيته المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ استناداً إلى تقديرات أولية تبلغ ٢ ٨٧٦ مليون دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنقحة. وقررت الجمعية في القرار نفسه أن تنظر في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بالإضافة إلى التقديرات الأولية، في رصد مبلغ ٢٩,٨ مليون دولار من أجل تكنولوجيا المعلومات والبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة.

٢ - وفي الجدول ١، تقارن التقديرات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٩٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وبالنفقات والإيرادات الفعلية في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتبلغ الزيادة في تقديرات النفقات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالقياس إلى الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ نسبة ٥,٨ في المائة.

(١) ترد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في الوثائق التالية: A/58/6 (المقدمة) و A/58/6 (الأبواب من ١ إلى ٣٥) و A/58/6 (أبواب الإيرادات من ١ إلى ٣) و A/58/6 (الباب ٣)/Corr.1.

الجدول ١

مقارنة الإيرادات والنفقات لفترات السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع الزيادة/الانخفاض للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مقارنة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣					
(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
النسبة المقوية بين (٢)-(٤)	المبلغ (٢)-(٣)	التقديرات ٢٠٠٥-٢٠٠٤	الاعتمادات المنقحة ٢٠٠٣-٢٠٠٢	النفقات والإيرادات الفعليّة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠	العنصر
٥,٨	١٦٧ ٣٨٤,٨	٣ ٠٥٨ ٢٠٣,٥	٢ ٨٩٠ ٨١٨,٧	٢ ٥٦٠ ٩٤٩,٧	النفقات
(١,٧)	(٧ ١٠٦,٢)	٤٠٧ ٣٢٣,٤	٤١٤ ٤٢٩,٦	٣٨٣ ٠٣٩,٠	الإيرادات
٧,٠	١٧٤ ٤٩١,٠	٢ ٦٥٠ ٨٨٠,١	٢ ٤٧٦ ٣٨٩,١	٢ ١٧٧ ٩١٠,٧	الصافي

٣ - وتشمل مقترحات الميزانية البرنامجية الميزانية العادية للمنظمة. ويبلغ مجموع إسقاطات الموارد الخارجة عن الميزانية ١٠٠ ٠٦٥ ٢٢٠ ٤ دولار. وهي تتضمن مبلغ ٦٩٩ ٩٩٦ ٥٠٠ دولار لأنشطة الدعم، ومبلغ ٨٠٠ ٨٩١ ٢٣٧ ١ دولار (للأنشطة الفنية، ومبلغ ٨٠٠ ١٧٦ ٢٨٢ ٢ دولار للأنشطة التشغيلية (انظر A/58/6) (المقدمة)، الجدول ١). وبذلك، يبلغ المجموع الكلي، بما في ذلك التقدير الصافي للميزانية العادية، ٢٠٠ ٩٤٥ ٦٨٧٠ دولار.

٤ - ولا تشمل التقديرات تكاليف عمليات حفظ السلام أو المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. وأحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأن مجموع التقديرات لعمليات حفظ السلام، باستثناء تكاليف البعثات الخاصة التي تغطيها الميزانية العادية، للفترتين من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، هو حوالي ٥ بلايين دولار.

٥ - ويبلغ مجموع الاعتمادات المنقحة الإجمالي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا (انظر قرار الجمعية العامة ٥٧/٢٨٨ و ٥٧/٢٨٩ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢) ٦٠٠ ٤٣٨ ٤٦٤ دولار (الصافي ٥٠٠ ٩٤٨ ٤١٧ دولار)، فيما عدا سلطة الالتزام بمبلغ إجمالي قدره ٧٠٠ ١٧٧ ٢ دولار

(الصافي ٢٠٠ ٨٧٩ دولار) لإعادة تقدير تكاليف الموارد للمحكمة الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ألف - الشكل والعرض

٦ - قُدِّمت الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، على غرار الميزانية الحالية، في الوقت المناسب، مما أتاح للجنة الاستشارية الوقت اللازم للنظر فيها. وتتسم وثيقة الميزانية بقدر كبير من التبسيط. ويرد وصف العرض الجديد في الفقرات من ٨٨ إلى ٩٥ من مقدمة الميزانية. وتتضمن هذه الفقرات أيضا، فضلا عن المرفق للمقدمة، معلومات عن أحدث الجهود المبذولة لتنقيح الميزانية القائمة على أساس النتائج.

٧ - والشواغل التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية في تقريرها عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/57/772) تسري كذلك على الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة. فهناك حاجة بشكل خاص لتنقيح شكل وهيكل كراسات الميزانية بغية إقامة صلة واضحة بين وصف البرامج والاحتياجات من الموارد ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، غالبا ما تكون طلبات الموارد الإضافية للاحتياجات المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها مبررة فقط بمجرد التصريح بأن هناك حاجة إلى الوظائف. فليست هناك مبررات، مثلا، من حيث عبء العمل والحاجة الوظيفية والهيكل التنظيمي. ولا توجد تحليلات لاتجاهات الموارد بالمقارنة مع المستويات التي تمت الموافقة عليها في السابق. وتتسم المعلومات الإضافية التي زوّدت بها اللجنة بقصور هام إذ أنها مجرد تكرار لمحتويات الكراسات دون أي قيمة مضافة. وتتابع اللجنة المسألة، شأنها شأن ميزانيات حفظ السلام، مع الأمانة العامة لكفالة تزويد اللجنة بالمعلومات، كما ونوعا، على النحو المنشود في النهج المبسط.

٨ - وأعربت اللجنة الاستشارية عن آرائها بشأن وضع الميزانية على أساس النتائج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الفقرات من ٩ إلى ١٨ من تقريرها الأول عن تلك الميزانية^(٢). والملاحظات التي أوردتها اللجنة عن الميزانية على أساس النتائج وتحديد الأهداف والعرض في تقريرها عن عمليات حفظ السلام (A/57/772)، الفقرات من ٣٧ إلى ٥٦) هي أيضا ذات صلة. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اللجنة علما أثناء نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بتقرير الأمين العام المرحلي

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/56/7).

عن وضع الميزانية على أساس النتائج لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/57/478؛ انظر أيضا A/57/7/Add.14).

٩ - وترحب اللجنة الاستشارية بالتغييرات والتحسينات التي أدخلت، بما في ذلك إدراج أهداف الأداء للمرة الأولى. فوصف خطوط الأساس والأهداف التي أُضيفت من أجل قياس مؤشرات الإنجاز يرد في الفقرة ٢٣ من مقدمة الميزانية. ويمثل ذلك وفقا لما ذكر خطوة هامة ليس فقط نحو قياس النتائج في نهاية المطاف وإنما أيضا نحو زيادة فعالية الإدارة على أساس النتائج لبرنامج العمل. وعلاوة على ذلك، ذكر أنه بإدراج مقاييس الأداء، أصبح الإطار المنطقي^(٣) قيد التشغيل التام وينبغي، على المدى البعيد، أن ييسر على مديري البرامج والموظفين تتبع التقدم المحرز نحو التوجيه العام لأنشطتهم (المقدمة، الفقرة ٩٥). وتوافق اللجنة على أن تحديد النتائج عن طريق قياس الأداء هو خطوة هامة نحو تحقيق الإطار المنطقي. وهي تقدّر الخطوات الأولى التي أُتخذت، ولكنها تشدد على الحاجة إلى مزيد من الخطوات بغية النجاح في تحويل التركيز الحالي من المدخلات إلى النتائج التي تتحقق والمساءلة عن تحقيق النتائج. واللجنة على ثقة بأنه سيتم إحراز تقدّم في هذا المجال بفضل الجهود المتواصلة.

١٠ - وتعيد اللجنة الاستشارية التأكيد في هذا الصدد على الملاحظة التي أوردتها في الفقرة ١٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، ومفادها أن التقدّم في مراقبة النواتج وفي صياغة المؤشرات الدقيقة للإنجاز سوف يرتبط حتما بوضع نظام شامل للمعلومات البرنامجية يرتبط بدوره بالنظم المالية المطبّقة في الأمم المتحدة. وتذكّر اللجنة بأنها أشارت آنذاك إلى نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق وقدرته المحدودة في الفقرتين رابعا - ٣٤ ورابعا - ٣٥ من التقرير نفسه. وطلبت اللجنة معلومات عن مواصلة تطوير هذا النظام والمدى الذي يتيح لمدير البرامج للحصول على معلومات من النظم القائمة لرصد أداء التنفيذ وكفالة إدخال البيانات بشكل منهجي من جانب مديري البرامج.

(٣) يتألف الإطار المنطقي مما يلي:

- (أ) أهداف فترة السنتين؛
- (ب) الإنجازات المتوقعة؛
- (ج) النواتج؛
- (د) المدخلات.

١١ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن استخدام نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق يواصل أداء دوره بوصفه النظام المركزي في دورة التخطيط للبرامج وتنفيذها. وأن التقرير الرئيسي المصمم لتبادل المعلومات عن الأداء هو "قائمة المؤشرات" في هذا النظام. ويستطيع مديرو البرامج استخراج هذا التقرير عن فترة سنتين معيّنة من جميع البرامج، أو استخراج معلومات عن المنهجية المستخدمة أو المخطط لها لقياس مؤشرات الإنجاز. وأصبح معظم هذه المعلومات متاحا في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق منذ مدة وجيزة فقط في سياق الإبلاغ المتواصل عن نتائج الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإعداد مقترحات الميزانية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ولكن يُتوقع باكتمال الإبلاغ عن نتائج الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإدخال المعلومات التي تغطي فترة سنتين ثانية، أن يصبح تحت تصرف مديري البرامج كما متزايدا من المعلومات القيمة في هذا الخصوص متاحا في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق.

١٢ - وقد طور نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق بتوجيه من مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وبالتعاون مع شعبة تخطيط البرامج والميزانية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. واستفسرت اللجنة الاستشارية عن قدرة هذا النظام على رصد البرامج وقياس نتائج التنفيذ. وأبلغت بأن تحسينات أدخلت عليه أثناء فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويتيح الشكل الحالي من نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق إدخال بيانات لقياس النتائج الفعلية في تاريخ معيّن، أو تواريخ معيّنة، أثناء فترة السنتين، فضلا عن وصف للنتائج التي تحققت بالنسبة إلى كل مؤشر للإنجاز. وستتوفر معلومات إضافية في هذا الخصوص لدى إنجاز الدورة الأولى للإبلاغ على الميزنة على أساس النتائج في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

١٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن مديري البرامج يستطيعون الحصول على المعلومات ذات الصلة بالميزانية والمالية (عن طريق نظام المعلومات المتعلقة بالميزانية ونظام المعلومات الإدارية المتكامل). فقد تمت هيكلة البيانات في هذين النظامين وفقا للأبواب والبرامج الفرعية بالطريقة نفسها التي جرت بها هيكلة البيانات البرمجية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وكنشاط رائد، فإن البيانات المالية المتعلقة بالباب ٣٥، حساب التنمية، أصبحت متوافرة في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق نتيجة لإيجاد وصلة بينية آلية مع نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وسيستخدم ذلك نموذجا لتحسينات المخطط لها لنظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق في فترة السنتين القادمة، بحيث تتمكن الإدارات/المكاتب التي تستخدمه من الحصول على البيانات المالية التي يولدها نظام المعلومات الإدارية المتكامل في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، مما يؤمن ربط البيانات البرمجية والمالية من أجل التحليل والإبلاغ الشاملين طيلة دورة التخطيط والبرمجة والميزانية والرصد والتقييم.

الأداء البرنامجي والإبلاغ

١٤ - ترحب اللجنة الاستشارية بالتقدم الذي أحرز حتى الآن وتدرك "الصعوبات الكامنة المرتبطة بقياس النتائج بالنسبة لبعض الجوانب 'الأقل خضوعاً للقياس الكمي' في العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة" (الفقرة ٥٣ من الوثيقة A/57/478). غير أن اللجنة استنتجت من البيانات المتوافرة، وبالرغم من التفاؤل الذي تشيحه الفقرات السابقة، أنه لا توجد حتى الآن أي آلية لرصد وتقييم وقياس نتائج برامج وأنشطة الأمم المتحدة وأثرها، ولا توجد كذلك الصلة المالية اللازمة بالبرامج والأنشطة.

١٥ - وينبغي استغلال الاستثمار الذي تم، أو الذي سيتم على كل من المدى القريب والبعيد، في التكنولوجيا وتدريب الموظفين بشكل أكمل لسد تلك النواقص. فدون إحراز تقدم في هذا الميدان، لن يتمكن مديرو البرامج من بلوغ الهدف المتمثل في إطار الميزنة على أساس النتائج، ولن تتمكن الدول الأعضاء من الحصول على بيانات ومعلومات دقيقة وفي الوقت المناسب عند اتخاذ القرارات.

١٦ - وفيما يتعلق بمسألة أخرى ذات صلة، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي على مديري البرامج في الأمانة العامة أن يقدموا تحليلات للأثر، في سياق التقارير التي يعدونها عن تنفيذ الإصلاح في قطاعهم، وفي سياق رصد وتقييم نواتج البرامج.

١٧ - وتذكر اللجنة في هذا الصدد بما أوردته في الفقرة ٣ من تقريرها عن تقرير الأداء الأول للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/57/7/Add.16) بأنها تزمع أن تنظر، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، في إضفاء تغييرات ملائمة على تقرير الأداء في ضوء عمليات الميزنة على أساس النتائج. وتذكر اللجنة بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قدّم تقرير الأداء البرنامجي لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ في الوثيقة A/57/62 في شهر نيسان/أبريل بعد إعداد الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإقرارها. ويجب أن تكون نتائج التقييم وتحليل الأثر متاحة للهيئات الحكومية الدولية عندما تنظر في خطط السنوات المقبلة وبرامجها. وأبلغ وكيل الأمين العام لمكتب خدمات الرقابة الداخلية اللجنة بأن شكل ومحتوى التقرير سيتغيران. وأبلغت اللجنة كذلك أن العمل جار على تنفيذ مشروع رائد في إدارة شؤون الإعلام.

١٨ - وترى اللجنة الاستشارية أن الممارسة الحالية المتمثلة في إعداد تقرير قائم بذاته عن البرامج وآخر عن الأداء المالي لدورات منفصلة بحاجة إلى إصلاح لكي تتسق مع الميزانية على أساس النتائج وتدعمها. لذا، توصي اللجنة بإصدار تقرير واحد يغطي أداء البرامج والأداء المالي على حد سواء للفترة نفسها. وينبغي أن تكون هذه التقارير متاحة

بحيث تُستخدم أثناء صياغة الميزانية البرنامجية المقترحة والنظر فيها. وبناء عليه، توصي اللجنة بإعداد التقرير الذي يمثل المحاولة الأولى وإصداره في وقت يتيح تقديمه إلى الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها التاسعة والخمسين.

عرض النواتج والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز والأهداف

١٩ - في الوقت الراهن ليس ثمة أي معيار ثابت لصوغ النواتج وعرضها. فمجرد وضع قائمة بعدد كبير للغاية من النواتج في كراسة الميزانية أمر غير ذي شأن ما لم يكن واضحا إلى أي حد تساهم تلك النواتج في بلوغ الأهداف والإنجازات المتوقعة لكل برنامج من البرامج الفرعية. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية الإشارة إلى "تغيير [...] في ثقافة الإدارة بالمنظمة مع نقل محور التركيز من إنجاز نواتج إلى إنجاز نواتج لتحقيق غرض... ويتوقع أن تؤدي الحاجة إلى جمع بيانات لتنفيذ الميزنة على أساس النتائج إلى بذل جهد أكثر تضافرا لكفالة أن يتجاوز العمل مجرد أداء نواتج" (الفقرة ٩٥ من المقدمة). وتتوقع اللجنة إحراز المزيد من التقدم في تقديرات الميزانية المقبلة في عرض النواتج وربطها بالإنجازات المتوقعة.

٢٠ - وعلاوة على ذلك، ينبغي الربط بين الإنجازات المتوقعة وتكلفة النواتج المتعلقة بها. وعلى سبيل المثال، لا يزال من المتعذر في بعض الحالات تحديد الأثر المترتب في الإنجازات المتوقعة إذا لم تتاح الموارد الكافية. والأمل معقود على أن يسهل تطوير نظم المعلومات المشار إليها في الفقرات ١١ إلى ١٣ أعلاه إجراء هذا التحليل مستقبلا.

٢١ - ولا يزال الشاغل الذي أعربت عنه اللجنة الاستشارية في الفقرات ١٣ إلى ١٥ من تقريرها عن ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٧) بشأن غموض الأهداف المعلن عنها والإنجازات المتوقعة قائما رغم ما ذكر في الفقرة ٩٢ من المقدمة. فينبغي بذل جهود متواصلة لتحقيق قدر كبير من الدقة والحرص على أن تكون النتائج المتوخاة قابلة للتحقيق فعلا من خلال برنامج العمل الممول من ميزانية الأمم المتحدة (انظر المرجع نفسه الفقرة ١١). ولكي تكون الميزنة على أساس النتائج عملية هادفة ومفيدة ينبغي اتباع نهج تعاوني وتأزري بين مديري البرامج ومن يقومون بإعداد الميزانية.

٢٢ - وتؤكد اللجنة الاستشارية على أنه إذا كانت أوصاف الأهداف مرتبطة فعلا ارتباطا وثيقا بصيغة الولايات التشريعية، فإنه يلزم أن تفكر الأمانة العامة في الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المتصلة بها وتصفها بطريقة واضحة ومقتضية.

٢٣ - وعلى سبيل المثال، فإن تعبير هيئة تشريعية ما عن رضاها لا يعد مؤشر إنجاز موضوعي. فالإحصاءات المتعلقة بالبيانات التي تدلي بها الوفود لا تبين في حد ذاتها ما إذا

كانت الأمانة العامة قد أجرت، باستخدام موارد الميزانية المعتمدة، تغييرا إيجابيا قابلا للقياس الكمي وللتحقق؛ فالوصف الغامض والعام يجعل قياس الأداء صعبا، إن لم يكن مستحيلا. وينبغي بالتالي الاستعاضة عن الوصف العام للإنجازات المتوقعة المكررة في كل الميزانية ("الدور المعزز" و "القدرة المعززة") ومؤشرات الإنجاز غير القابلة للقياس الكمي ("زيادة الوعي"؛ "الإعراب عن الارتياح") بشروح محددة وملموسة.

٢٤ - إن الخطة المتوسطة الأجل هي إطار السياسة العامة لإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة. وترى اللجنة الاستشارية أن مضمون وطبيعة وشكل الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز أو مقاييس الأداء ترتبط إلى حد كبير بنوعية الخطة المتوسطة الأجل. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الفروقات التي أقيمت، في الفقرة ٢ من مرفق المقدمة، بين الأهداف والإنجازات المتوقعة. وتذكر اللجنة الصعوبات الناجمة عن الحالة الراهنة للخطة المتوسطة الأجل وكون الصيغة المستعملة فيها كثيرا ما تعكس نتيجة المفاوضات التي تم التوصل إليها عن طريق العملية السياسية. وعلاوة على ذلك، فإن تطبيق أنظمة وقواعد تخطيط البرامج ينعكس على إعداد الخطة المتوسطة الأجل كما ينعكس على الميزانية البرنامجية المقترحة. وستعود اللجنة إلى تناول هذه المسألة عندما تنظر في اقتراح الأمين العام الذي سيقدم إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٣٢ من القرار ٣٠٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

٢٥ - وللحد من صعوبات التنسيق، وتعزيز القابلية للمقارنة ومن ثم تخفيض صعوبة تحديد عبء العمل الذي تتقاسمه مراكز العمل، ينبغي أن تكون طبيعة ومعايير صياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء متنسقة بالنسبة للخدمات المماثلة بصرف النظر عن مركز العمل. وعلاوة على ذلك، فإذا أريد استخدام الدراسات الاستقصائية لقياس مؤشرات الإنجاز، من الضروري تحديد معايير متنسقة في هذه الدراسات الاستقصائية حتى تقيم نتائجها باستخدام عوامل موحدة ومتسقة.

العوامل الخارجية

٢٦ - أُشير في الفقرة ٢ من مرفق المقدمة إلى العوامل الخارجية التي عرفت بكونها ظروفًا أو أحداثًا خارجة عن سيطرة المنظمة. وفي هذا الصدد، تنبه اللجنة الاستشارية إلى وجوب الحرص على أن تكون تلك العوامل خارجية فعلا؛ فالإشارات إلى العلاقات بين الوحدات التنظيمية التي ترد في أماكن عديدة من الميزانية ينبغي ألا يستند إليها باعتبارها عوامل خارجية. بل ينبغي أن يكون التعاون بين وحدات الأمانة العامة أمرا مسلما به، وأي إشارة إلى العكس إنما تدل على وجود مشاكل إدارية.

خلاصة

٢٧ - ترى اللجنة الاستشارية، أنه ما لم يحرز تقدم في معالجة جوانب القصور المشار إليها أعلاه، فإن الدول الأعضاء ستواصل التركيز على النواتج لممارسة الرقابة والإشراف. وعلاوة على ذلك، وكما سبقت الإشارة إليه أعلاه، من الأساسي إحراز تقدم في ربط الموارد والنواتج بالنتائج إذا أريد الحفاظ على النهج المبسط الجديد في عرض الميزانية. ولإحراز تقدم يتعين إثبات القدرة على صوغ مؤشرات الإنجاز ثم قياسها.

٢٨ - وتدرك اللجنة الاستشارية أن تنفيذ الميزنة على أساس النتائج لا يزال في مراحله الأولى وأن التجربة في عدد من البلدان والمنظمات تبين أن هذا النظام يستلزم سنوات من الصقل لكي يقدم معلومات مجدية لأغراض قياس الأداء واتخاذ القرارات (انظر مرفق المقدمة، الفقرات ٣-٧)؛ وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة مقاييس التحسن المستمر، الوارد وصفها في الفقرة ٣ من مرفق المقدمة والتي أيدتها الجمعية العامة في مقررها ٥٧٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. كما تلاحظ اللجنة الإجراءات التي أوجزها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره (الوثيقة A/57/474، الفقرة ٤٦).

٢٩ - ويلزم قدر أكبر من المبادرة لدى مديري البرامج لتسريع وتيرة هذا الصقل. وقد أبدت اللجنة الاستشارية تعليقات مفصلة بشأن الميزنة على أساس النتائج في الفصل الثاني أدناه وهي تعليقات يمكن أن توضح الملاحظات الواردة في هذا الفصل؛ وينطبق هذا بصفة خاصة على الباب ٩ (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) الذي يتضمن عينة "لدراسة حالة إفرادية".

باء - المنهجية

٣٠ - ظلت المنهجية المستخدمة في إعداد الاحتياجات المالية دون تغيير عن المنهجية المستخدمة في ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر المقدمة، الفقرات ٨١-٨٧).

٣١ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن متوسط تكاليف الوظائف المستمرة بالمعدلات الأولية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ هي كالتالي (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة):

الفئة الفنية وما فوقها	٣١٨,٦ (إجمالي)	٢٦٣,٨ (صافي)
فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى	١٣٨,٥ (إجمالي)	١١٤,٩ (صافي)

وثمة مُعامل تأخير في التوظيف معدله ٥٠ في المائة بالنسبة للوظائف الجديدة من الفئة الفنية ومُعامل تأخير بالنسبة لوظائف الخدمات العامة معدله ٦٥ في المائة (انظر الفقرة ٨٢ من المقدمة).

٣٢ - وزُودت اللجنة الاستشارية أيضا بمعلومات عن الأثر المحتمل لكل واحد في المائة من معدل انخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل العملات المحلية (انظر الجدول ٢):

الجدول ٢

الأثر المحتمل لانخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة بواحد في المائة مقابل العملات الأخرى

مركز العمل المرتب للتكاليف	المعدلات المستخدمة في عرض الميزانية	المعدلات التي تعكس تخفيضاً بمعدل ١ في المائة من قيمة دولار الولايات المتحدة	الموارد المتأثرة بتقلبات العملة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	الأثر المترتب على انخفاض قيمة الدولار بمعدل ١ في المائة
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)				
حنيف	١,٥٧٥	١,٥٥٩	٥٦٦ ٣٣٥,٩	٥٧٢٠,٦
فيينا	١,٠٧٣	١,٠٦٢	٩٧ ٠٢٦,٤	٩٨٠,١
لاهاي	١,٠٧٣	١,٠٦٢	١٦ ٦٤٠,٣	١٦٨,١
بنكوك، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٤٣,١٧٠	٤٢,٧٣٨	٦٨ ٥٥٠,٨	٦٩٢,٤
سانتياغو	٧٣٥,٠٠١	٧٢٧,٦٥٠	٥٥ ٨٩٢,٥	٥٦٤,٦
المكسيك	٩,٩٠٠	٩,٨٠١	١٠ ٩٣٨,٥	١١٠,٥
أديس أبابا	٨,٥٧٠	٨,٤٨٤	٨٤ ٦١٥,٤	٨٥٤,٧
نيروي	٧٨,٤٥٨	٧٧,٦٧٣	٤٤ ٤٢٩,٥	٤٤٨,٨
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	١ ٥٠٩,٠٠٠	١ ٤٩٣,٩١٠	٥٧ ٠٦٨,٨	٥٧٦,٥
بورت أوف سبين	٦,٠٩٨	٦,٠٣٧	٤ ٩٨١,٨	٥٠,٣
غزة	٤,٧٢٠	٤,٦٧٣	٣٨ ٨٥٦,٩	٣٩٢,٥
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	٤٨,٣٠٨	٤٧,٨٢٥	١٠ ٥٧٤,٣	١٠٦,٨
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	٤.٧٢	٤,٦٧٣	٤٣ ٣٢٧,٢	٤٣٧,٦
المجموع الإجمالي			١ ٠٩٩ ٢٣٨,٣	١ ١٠٣,٤

جيم - إعادة توزيع الموارد

٣٣ - من السمات الرئيسية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ توزيع الموارد على المجالات ذات الأولوية. وكما ورد في الفقرة ١٥ من المقدمة:

”إن المقترحات الخاصة بالفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ هي، بدرجة كبيرة، نتيجة لإعادة تخصيص الموارد على مستوى البرامج الفرعية في إطار كل برنامج. ويظهر من تحليل للنمو الإيجابي والسلبي في ٢٤٤ من البرامج الفرعية في الميزانية أن ١٨٢ من البرامج الفرعية شهدت نمواً يبلغ مجموعه ١١٥ مليون دولار يقابلها جزئياً ٦٢ من البرامج الفرعية التي انخفضت تكلفتها بما مجموعه ١٠٠ مليون دولار. ويمكن استخدام قياس بديل آخر لعملية إعادة تخصيص الموارد يتمثل في عدد الوظائف المعاد توزيعها. فمن أصل ٩٠٦٢ وظيفة في الميزانية البرنامجية الحالية، يقترح إعادة توزيع ٨١٠ وظائف أي ما نسبته ٩,٨ في المائة من المجموع الحالي وذلك إما داخل الأبواب أو فيما بينها“.

وورد في الشكلين ١ و ٢ المدرجين بعد الفقرة ١٥ من المقدمة تبيان النمو الإيجابي والسلبي.

٣٤ - ومن ما مجموعه ٨١٠ عملية نقل للوظائف أدرجت في الجدول ٣ أدناه، ثمة ٧٩٦ عملية نقل داخل الباب الواحد بين البرامج، وبين البرامج الفرعية، وداخل البرامج الفرعية. واقتصرت عمليات النقل بين الأبواب على (أ) نقل ثماني وظائف من الباب ٨ (الشؤون القانونية) والباب ٢٩ (خدمات الدعم المشتركة) إلى الباب ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) وذلك على النحو التالي: ٣ وظائف (١ ف-٥ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) تتعلق بأمانة اللجنة السادسة من الباب ٨، و ٥ وظائف (١ مد-٢، و ١ ف-٥، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) تتعلق بأمانة اللجنة الخامسة من الباب ٢٩ ألف؛ (ب) ونقل ست وظائف (١ ف-٥، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) بوحدة الخرائط من إدارة شؤون الإعلام (الباب ٢٨) إلى إدارة عمليات حفظ السلام (الباب ٥).

٣٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن طلبات الوظائف الجديدة أو إعادة تصنيف الوظائف بالترقيع أو التخفيض قد لبيت، عند الإمكان، عن طريق نقل الوظائف. واستنادا إلى الأمانة العامة، فإن هذه العملية تعكس نجاحا في استخدام ونقل الموارد القائمة من الموظفين لتغطية احتياجات ولايات جديدة أو ولايات متغيرة دون أن يتطلب الأمر في هذه الحالات إنشاء وظائف جديدة.

٣٦ - وتقدر اللجنة الاستشارية جهود الأمانة العامة وتثني عليها. كما تؤيد اللجنة تماما عمليات النقل باعتبارها وسيلة لتنفيذ برامج العمل وتفادي طلبات إنشاء وظائف إضافية. غير أن الأساس المنطقي لعدد عمليات النقل المقترحة بين البرامج الفرعية ومستويات الرتب ينبغي أن يكون واضحا على الدوام من خلال السرد وينبغي أن تستند حركة تنقل الموظفين بين البرامج الفرعية إلى احتياجات عبء العمل. وفي أغلب الحالات، يتبين من الأسباب المدلى بها أن تعزيز برنامج فرعي أو مجال معين يتم في الغالب بعد إبداء الدول الأعضاء للتأييد. وفي رأي اللجنة، ثمة بدائل عديدة لطلبات الموارد الإضافية لتعزيز القدرة على تنفيذ برامج العمل. ومن هذه البدائل استخدام التكنولوجيا الجديدة، وتبسيط إجراءات إنجاز العمل والإدارة لزيادة الفعالية والإنتاجية. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يؤدي تدريب الموظفين الذي تصرف عليه موارد كبيرة إلى تعزيز قدرة المنظمة.

٣٧ - وعلاوة على ذلك، تفهم اللجنة الاستشارية أن الإصلاح أو التبسيط أو إدخال التكنولوجيات يمكن أن يفضي، في بعض الحالات، إلى تحرير وظائف من برنامج أو برنامج فرعي. وما لم يتبين تماما أن ثمة حاجة إلى هذه الوظائف في مجال آخر على ضوء ما ذكر في الفقرة السابقة، فإنه ينبغي النظر في إمكانية إلغاء تلك الوظائف.

٣٨ - وفي الحالات التي يمكن فيها إنجاز مهام ومشاريع في برامج فرعية مختلفة داخل فترة زمنية محددة، فإنه يمكن أيضا نقل الموارد، عند الإمكان، أو الاستغناء عنها؛ ومن اللازم بالتالي أن تحدد الفترة الزمنية لإنجاز المشاريع والمهام تحديدا واضحا.

٣٩ - وفي الفقرتين ١٨ و ١٩ من المقدمة نوقش تطبيق البند ٥-٦ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، وتمت الإشارة إلى أن ٩١٢ من النواتج المتكررة لن يتم الاضطلاع بها في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لأسباب ذكرت في كل باب ذي صلة من الميزانية البرنامجية المقترحة. كما ورد في الفقرة ١٩ من المقدمة وصف الجهود الخاصة لإدارة الشؤون الإدارية في إطار الباب ٢٩ من الميزانية

البرنامجية المقترحة. ومن المسائل المتصلة بالموضوع تلك الاستعراضات الداخلية الوارد وصفها في الفقرة ٩ من المقدمة.

٤٠ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عن الإجراءات التي تتبعها الأمانة في تطبيق البند ٥-٦. وأبلغت اللجنة بأن تعليمات الميزانية الصادرة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تطلب تحديدا إلى مديري البرامج القيام باستعراض تفصيلي للنواتج المتكررة المدرجة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وتحديد تلك النواتج المتكررة غير اللازمة لتحقيق الإنجازات المتوقعة لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وقد تعززت هذه التعليمات بمذكرة للأمين العام موجهة إلى رؤساء الإدارات والمكاتب مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ تؤكد أن مديري البرامج ينبغي ألا يترددوا في التخلي عن النواتج ذات الفائدة الهامشية وترشيد أعمالهم وتبسيطها. كما كتب المراقب المالي إلى نفس المسؤولين في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ للتأكيد مرة أخرى على أنه سيلزم أيضا إعادة توجيه الموارد بنقلها من النواتج القديمة ذات الفائدة الهامشية.

٤١ - ورغم تلك الجهود، فإن اللجنة الاستشارية تلاحظ التقييد المحدود وغير المتسق بالبند ٥-٦؛ وبصفة خاصة تلاحظ، في العديد من أبواب الميزانية، غياب أي توصيات بحذف النواتج أو الإشارة إلى تحليل يشرح سبب عدم حذف النواتج. وعلاوة على ذلك، تم الاستغناء عن النواتج، في عدد من الحالات، نتيجة لأحداث، لا نتيجة لعمل إداري متعمد.

٤٢ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه نظرا لصيغة البند ٥-٦ الذي يطلب إلى الأمين العام أن يقدم طلبات إلى الجمعية العامة، فإنه لم يكن من المتوقع أن يتطلب تطبيق البند ٥-٦ في حد ذاته، وفي جميع الحالات، استعراضا حكوميا دوليا آخر على مستوى أجهزة استعراض البرامج من قبيل اللجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. غير أن عددا من تلك الأجهزة تلقت، في سياق إعداد الميزانية، نسخا أولية من برامج العمل في إطار مسؤولياتها الفنية واستعرضتها. وبالتالي فإنها أطلعت على أي إجراء اتخذ بموجب البند ٥-٦ (انظر الجدول ٤).

٤٣ - واللجنة الاستشارية إذ تشجع مديري البرامج على أن يضطلعوا فعلا بالاستعراضات المنصوص عليها في البند ٥-٦، ترى أن النواتج المقترح إنهاؤها وإن أذنت بها تحديدا الأجهزة التشريعية بالمقارنة مع النواتج الناشئة في الأمانة العامة، فإنه يلزم إشراك الآلية الحكومية الدولية في عملية الإنهاء تلك، لإضفاء المشروعية التشريعية عليها. وأبلغت اللجنة بأن استعراض برنامج عمل فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ قد أدى في بعض الحالات

إلى الاستغناء عن النواتج الحالية في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ على غرار ما هو وارد في مرفق كل باب من أبواب الميزانية. وعلى سبيل المثال، يورد الباب ١٢ (التجارة والتنمية) عددا من هذه الحالات عملا بقرارات مجموعة العمل المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية. ومن الأمثلة الأخرى على مشاركة أجهزة متخصصة مثال اللجنة الإحصائية واللجنة الاقتصادية لأوروبا.

٤٤ - وقد دعت اللجنة الاستشارية مرارا إلى المزيد من إشراك الهيئات الواضحة للبرامج في عملية التخطيط والبرمجة. ومن الأساسي أن يستعرض مديرو البرامج باستمرار أنشطتهم، مستخدمين المعلومات التي يقدمها نظام الميزنة على أساس النتائج، وأن يقدموا، إذا استصوبوا ذلك، اقتراحات إلى الهيئات المتخصصة لإدخال تعديلات على برنامج العمل. وترى اللجنة أنه ينبغي أن يكون بوسع الجمعية العامة الاعتماد على مساهمة الهيئات المتخصصة في استعراض برنامج العمل وتدقيقه وإعادة صياغته. فهذه الهيئات المتخصصة هي المؤهلة أكثر من غيرها لتقرير ما إذا كانت الأنشطة التي أذنت بإدارتها في البداية في الميزانية البرنامجية المقترحة تحقق النتائج المتوخاة. ولذلك فإن عمل الهيئات المتخصصة مهم للغاية في إنجاز الميزنة على أساس النتائج. وفي الوقت ذاته، قدمت اللجنة ملاحظات بشأن شتى البرامج في كل باب من الأبواب ذات الصلة من الفصل الثاني أدناه، كلما كانت تلك الملاحظات ملائمة وذات صلة بالموضوع.

٤٥ - ولتناقشات اللجنة الاستشارية بشأن تقاعد الموظفين وإعادة تصنيف الوظائف (الفقرات ٦٣-٧٩ أدناه) صلة أيضا بإعادة توزيع الموارد.

الجدول - ٤

أبواب الميزانية التي استعرضت هيئات استعراض البرامج برنامج عملها للفترة
٢٠٠٤-٢٠٠٥

الباب	البرنامج/البرنامج الفرعي	الهيئة التي اضطلعت بالاستعراض	تاريخ الاستعراض
٦ -	استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	اللجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	حزيران/يونيه ٢٠٠٣
٩ -	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	لجنة وضع المرأة	آذار/مارس ٢٠٠٣
	القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة	لجنة التنمية الاجتماعية	شباط/فبراير ٢٠٠٣
	السياسة الاجتماعية والتنمية	لجنة التنمية المستدامة	نيسان/أبريل-أيار/مايو ٢٠٠٣
	التنمية المستدامة	اللجنة الإحصائية	آذار/مارس ٢٠٠٣
	الإحصاءات	لجنة السكان والتنمية	نيسان/أبريل ٢٠٠٣
	السكان	لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة	نيسان/أبريل ٢٠٠٣
	الإدارة العامة والمالية والتنمية	مجموعة العمل المعنية بالخطوة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ - أيار/مايو ٢٠٠٣
١٢ -	التجارة والتنمية	مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة	شباط/فبراير ٢٠٠٣
١٤ -	البيئة	لجنة المستوطنات البشرية	أيار/مايو ٢٠٠٣
١٥ -	المستوطنات البشرية	اللجنة المعنية بمكافحة الجريمة والعدالة الجنائية	أيار/مايو ٢٠٠٣
١٦ -	مكافحة الجريمة	لجنة المخدرات	آذار/مارس ٢٠٠٣
١٧ -	المراقبة الدولية للمخدرات	مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	حزيران/يونيه ٢٠٠٣
١٨ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	نيسان/أبريل ٢٠٠٣
١٩ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	مجموعة الخبراء المعنية ببرنامج العمل	تشرين الأول/أكتوبر-تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢
٢٠ -	التنمية الاقتصادية في أوروبا	اللجنة الاقتصادية لأمرিকা اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	أيار/مايو ٢٠٠٢
٢١ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	نيسان/أبريل ٢٠٠٣
٢٢ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا	لجنة الإعلام	نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠٠٣
٢٨ -	إدارة شؤون الإعلام		

دال - إعادة الموارد المقتطعة من الميزانية

٤٦ - وقد خفضت الجمعية العامة، في الفقرة ٧٠ من قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر، الذي أقرت به الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الموارد غير المتعلقة بالوظائف بمبلغ ٥٢,٤ مليون دولار (انظر الفقرة ٥٧ من المقدمة). وعملا بالفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢٨٠/٥٧، تشمل الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغا قدره ٢٩,٨ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) "تعكس إعادة محدودة للموارد ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات (١٦,٤ مليون دولار) والبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة (١٣,٤ مليون دولار) في مجموعة كبيرة من أبواب الميزانية". ويرد في الفقرة ١٠٩ أدناه وصف لإعادة المقترحة لموارد تكنولوجيا المعلومات. ويرد في الجدول أدناه تقسيم لإعادة المقترحة لموارد البنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة:

الجدول ٥

موارد البنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة المقترح إعادةتها في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الباب	تقديرات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (بمعدلات فترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣)
٢- إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	٨٥٩,٧
٥- عمليات حفظ السلام	٦٦٨,٧
٧- محكمة العدل الدولية	٢٠٩,٠
١٢- التجارة والتنمية	٢٣٨,٣
١٨- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٦٦١,٧
١٩- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٢٤٩,٧
٢١- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٨٧٦,٠
٢٢- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	١٠٢,٧
٢٨- شؤون الإعلام	١ ٦٥٦,٦
٢٩- الإدارة وخدمات الدعم المركزي	٧ ٧٠١,٧
٣٢- المصروفات الخاصة	٢٠٥,٢
المجموع	١٣ ٤٢٩,٣

٤٧ - واتبعت اللجنة الاستشارية، عند نظرها في هذه الاقتراحات النهج العام الذي يقضي بأن الأمين العام، يتحمل في كل حالة، مسؤولية إظهار ضرورة إعادة الموارد المقتطعة بأمور منها تقديم حجج مقنعة تثبت أن استمرار الحالة الراهنة ستكون له نتائج سلبية لا يمكن تفاديها إلا بإعادة الموارد. وترد في الفقرات ١١٠-١١٣ وكذا في الفصل الثاني من الجزء الثامن أدناه ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن اقتراحات إعادة الموارد المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام. وترد في الفصل الثاني تحت كل باب ذي صلة ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن البنية الأساسية للمرافق المشتركة.

هاء - المرونة

٤٨ - تذكر اللجنة الاستشارية بتعليقاتها الواردة في الفقرة ١٦ من تقريرها بشأن الميزانية على أساس النتائج (A/55/543)، التي لاحظت فيها أن للأمين العام فعلا صلاحية نقل الأموال بين أبواب الميزانية وأشارت إلى المبدأ العام القاضي بأن تقتزن المرونة الإضافية بمساءلة إضافية.

٤٩ - ومؤخرا، أحاطت الجمعية العامة علما، في الفقرة ٣٥ من قرارها ٣٠٠/٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بطلب الأمين العام إتاحة قدر ما من المرونة في إعادة توزيع الموارد فيما بين البرامج وبين مخصصات الموظفين والمخصصات الأخرى داخل فترة الميزانية الواحدة وفي الظروف الاستثنائية، وأشارت إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وطلبت، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يضع معايير لاستخدام أي إذن من هذا القبيل، وأن يقترح أساليب للإبلاغ عن مدد إعادة التوزيع وآثارها البرنامجية، مع تحديد الظروف الاستثنائية التي تستخدم فيها، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية، عن طريق اللجنة الاستشارية، للنظر فيه في دورتها الثامنة والخمسين. وستعود اللجنة الاستشارية إلى تناول المسألة بعد تسلم التقرير المطلوب.

واو - مسائل الموظفين

٥٠ - تشمل موارد الموظفين المتاحة لإنجاز برنامج عمل المنظمة الوظائف الثابتة، والوظائف المؤقتة، والمساعد المؤقتة، والخدمات التعاقدية، والاستشاريين، وأفرقة الخبراء المخصصة؛ وتمول هذه الموارد من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية.

٥١ - وتقدر تكاليف الوظائف لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بمبلغ ٣٠٠ ٧٨٩ ٦٢٩ دولار (معدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥) وتقدر تكاليف الموظفين الأخرى بمبلغ ٨٠٠ ٦٤٤ ١٥٩ دولار.

دولار (معدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥). بما مجموعه ١٠٠ ٤٣٤ ١٧٨٩ دولار (دون احتساب الاقتطاع الإلزامي من مرتبات الموظفين) تحت أبواب النفقات. وإذا أضيفت التقديرات الواردة تحت باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة إلى الجمهور، والبالغ قدرها ٥٠٠ ٥٢١ ٢٦ دولار للوظائف والتكاليف الأخرى للموظفين، فإن المجموع يبلغ ٦٠٠ ٩٥٥ ١٨١٥ دولار.

٥٢ - ويشير الجدول ٤-١ من البيانات المالية للأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(٤) إلى أنه من مجموع النفقات البالغ ٢ ٥٦١ مليون دولار تبلغ المرتبات والتكاليف العامة للموظفين ٢ ٠١٢,٢ مليون دولار، أي ما يقارب ٦,٧٨ في المائة.

٥٣ - وتقدر تكاليف الوظائف والتكاليف الأخرى للموظفين في الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٧٠٠ ١٢١ ٦١٧ دولار، بما في ذلك تكاليف الموظفين الممولة من حساب دعم عمليات حفظ السلام. وبالتالي يمكن القول إن تكاليف الموظفين الممولة من الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية تبلغ ما تقديره ٣٠٠ ٠٧٧ ٤٣٣ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

الوظائف الدائمة والمؤقتة الممولة من الميزانية العادية

٥٤ - تحت أبواب النفقات وباب الإيرادات ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، يطلب الأمين العام ما مجموعه ٩ ٢٨٨ وظيفة. وفي الجدول ٦، الذي يتضمن باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة إلى الجمهور، تُعرض الوظائف المطلوبة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في مقابل ملاك الوظائف المأذون به للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر أيضا الجدول ٥ من المقدمة).

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/57/5 و Corr.1)، المجلد الأول، الفصل الخامس.

الجدول ٦

عدد الوظائف المطلوبة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالمقارنة بملاك الوظائف المأذون به للفترة
٢٠٠٢-٢٠٠٣

الوظائف الدائمة	الوظائف المؤقتة	الفئة الفنية وما فوقها			فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة			الاجموع
		الزيادة	-٢٠٠٤	٢٠٠٥	الزيادة	-٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٣٧٩٧	٤٨	١١٤	٣٩١١	١١٤	٣٩١١	٣٧٩٧	١٠٠	
٤٨	٤٨	(٣)	٤٥	(٣)	٤٥	٤٨	٢	
٣٨٤٥	٩٦	١١١	٣٩٥٦	١١١	٣٩٥٦	٣٨٤٥	١٠٢ ^١	

(أ) يشمل تخفيضاً للوظائف تحت باب الإيرادات ٣ بمقدار ١٥ وظيفة.

٥٥ - وترجع الزيادة الصافية في الوظائف الدائمة والمؤقتة تحت أبواب النفقات الممولة من الميزانية العادية والبالغة ١١٧ وظيفة إلى مقترحات بإنشاء ١٤٤ وظيفة جديدة، وتحويل ٣٩ وظيفة، وإلغاء ٣٦ وظيفة (انظر المقدمة، الفقرة ٦٢).

٥٦ - ويرد في الفقرات ٦٢ إلى ٧٠ من المقدمة مناقشة تفصيلية وتحليل شامل لملاك الوظائف المقترح. وتوجد في تلك الفقرات معلومات عن كل فئة مدرجة أعلاه. وعندما نظرت اللجنة الاستشارية في الجانب المتعلق بالموارد البشرية للميزانية البرنامجية المقترحة، فإنها أخذت في اعتبارها، تماشياً مع ما سبق أن أوضحته للجمعية العامة (انظر A/57/469)، الفقرتين ٦ و ١٥)، عدداً من تقارير الأمين العام التي من بينها تقريره عن الاستشاريين والمتعاقدين (A/57/310) وعن القدرة على الرصد في مكتب إدارة الموارد البشرية (A/57/276).

٥٧ - ويرد في المرفق الأول أدناه ملخص لمقترحات الأمين العام المتعلقة بالوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية البرنامجية. ويرد في المرفقين الثاني والثالث ملخص لما هو متوقع من الوظائف الممولة خارج الميزانية حسب الباب وفئة الإنفاق، على التوالي. وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن مجموع عدد الوظائف الممولة من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية منذ عام ١٩٩٨، وكذلك عن عدد الوظائف المعتمدة والمسقط في جميع عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٤. وترد المعلومات التي تلقتها اللجنة في المرفق الرابع.

الوظائف الشاغرة

٥٨ - ترد مناقشة لمعدلات الشغور في الفقرة ٨٥ من المقدمة. ووفقا لما سبق إيضاحه، يُقترح بالنسبة إلى الوظائف المستمرة معدل شغور موحد قدره ٥ في المائة للفئة الفنية و ١,٥ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة. وترد في المرفق الخامس أدناه معدلات الشغور حسب الباب كما هو الحال في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣.

٥٩ - وقد دعت الجمعية العامة في الفقرة ٣ من الجزء خامسا من قرارها ٢٥٨/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، إلى زيادة التنقل بين مراكز العمل؛ لأن من الممكن أن يساعد ذلك في التغلب على الصعوبات في المجالات التي يكون فيها معدل الشغور أعلى مما ينبغي.

٦٠ - وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ كان معدل الشغور في وظائف الفئة الفنية يبلغ ٦,٣ في المائة وكان يبلغ في فئة الخدمات العامة ٣,٥ في المائة (انظر المرفق الخامس). بينما كان المعدلان اللذان ووفق عليهما في سياق تقرير الأداء الأول للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغان ٥,٧ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ١,٥ في المائة لفئة الخدمات العامة (A/57/616) (انظر المقدمة، الفقرة ٨٥). وفي ظل هذه الظروف، تعتقد اللجنة الاستشارية أن من غير المحتمل بلوغ معدلي الشغور المقترحين، وبخاصة في السنة الأولى لفترة السنتين المقبلة. ولهذا، توصي اللجنة بتعديل معدل شواغر الفئة الفنية إلى ٥.٥ في المائة ومعدل شواغر فئة الخدمات العامة إلى ٢,٣ في المائة؛ وسيستتبع ذلك تخفيض التقديرات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ ١٢,٥ مليون دولار.

نسبة الموظفين

٦١ - يظهر الجدول ٦ أعلاه أن نصيب فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة من الوظائف الدائمة والمؤقتة الممولة من الميزانية العادية يبلغ نحو ٥٧ في المائة. وبين المرفق ١١ أدناه أن نصيب فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة من الوظائف الممولة من خارج الميزانية يبلغ ٦١ في المائة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية المعلومات الواردة في الفقرتين ٦٤ و ٦٥ من المقدمة بشأن تحسين تلك النسبة. ومع ذلك، ترى اللجنة أن تلك النسبة مرتفعة، وبخاصة بالنظر إلى الاستثمارات الكبيرة الموظفة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي من المفروض أن تؤدي إلى فوائد وزيادات في الكفاءة ووفورات في مهام الدعم بالمنظمة. وتشير اللجنة إلى الفقرة ٧٢ من قرار الجمعية العامة ٢٥٣/٥٦، التي لاحظت فيها الجمعية العامة مع القلق النسبة العالية لوظائف فئة الخدمات العامة مقارنة بوظائف الفئة الفنية في اللجان الإقليمية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن الجهود المبذولة، حسب الاقتضاء. وتلاحظ اللجنة ما ذكره الأمين العام من أن النتائج التي سيسفر عنها الاستعراض ستقدم على حدة (انظر أيضا الفقرة ٦٦ من المقدمة).

٦٢ - وتدرك اللجنة الاستشارية تماما أن موظفي خدمات الدعم يقدمون أكثر من الأعمال الكتابية، فهم يقدمون دعما تقنيا في خدمات الاتصالات والمعلومات. ومع ذلك، ترى اللجنة أنه ينبغي إدارة تلك الفئة من الموظفين بطريقة تفضي إلى تقليل عددهم، باستخدام التناقص الطبيعي ومع مراعاة الاستثمار في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات. وتعتبر توصيات اللجنة المتعلقة بطلبات وظائف إضافية، الواردة في الفصل الثاني، عن هذا الرأي.

تقاعد الموظفين في إطار الميزانية العادية

٦٣ - تلقت اللجنة الاستشارية معلومات عن الاحتياجات المدرجة على سبيل التوقع فيما يتعلق بتقاعد الموظفين في إطار الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والميزانية العادية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (انظر الجدول ٧).

الجدول ٧

عدد الموظفين الممولين من الميزانية العادية المتوقع تقاعدهم

الفئة	٢٠٠٣-٢٠٠٢		٢٠٠٤-٢٠٠٥	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
الفئة الفنية وما فوقها	٢١٠	٦	٢٤٧	٦
فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة	٢٣٢	٤	٢٦٨	٥
المجموع	٤٤٢	٥	٥١٥	٦

٦٤ - وتستند الأرقام الواردة في الجدول ٧ إلى سن الموظفين الذين يشغلون حاليا وظائف ممولة من الميزانية العادية. وفضلا عن ذلك، يترك الموظفون المنظمة لمجموعة من الأسباب المختلفة الأخرى غير التقاعد، وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أن من الممكن توقع الاتجاهات في هذا الصدد. وعليه، فإن عدد الوظائف الشاغرة المسقطه ينبغي أن يتألف من حالات التقاعد المتوقعة فضلا عن عدد حالات ترك المنظمة لأسباب أخرى. إلا أن اللجنة تشير إلى أن تبدل الموظفين على الوظائف القائمة لا يُظهر في حد ذاته ما إذا كان ينبغي الاضطلاع بالمهام المعنية في فترة السنتين المقبلة. ويجب أن يؤخذ في الاعتبار أيضا أن ميل المنظمة إلى شغل المناصب الأرفع مستوى عن طريق الترقيات الداخلية سيعني أن المستوى الفعلي للوظائف الشاغرة المتاحة للتعين الخارجي ستركز في الرتب الوسطى إلى رتب الموظفين المستجدين. ولهذا لا يمكن تلقائيا افتراض أن الحاجة إلى وظائف إضافية ستلبي كلية عن طريق التناقص الطبيعي للموظفين.

٦٥ - ومع ذلك، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه ينبغي، جريا على الممارسة المتبعة في إدارة شؤون الموظفين، تقييم الحاجة المستمرة إلى وظيفة ما قبل شغل تلك الوظيفة مرة

أخرى. ولا يوفر دوران الموظفين عنصر مرونة، وبخاصة إذا ما كان جدول الوظائف ستم إدارته في مجمله. وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة ضرورة النظر إلى تخصيص الوظائف على أنه عملية دينامية وليست راکدة؛ وثمة حاجة إلى إعادة النظر في الوظائف بصفة دورية لضمان أن تكون مهامها متماشية مع الأهداف الراهنة. فبمقدار شغور الوظيفة يكون من السهل نقلها، ربما ليتولاها شاغل وظيفة لم يعد هناك مبرر لاستمرار المهمة المتعلقة بها. وفضلا عن ذلك، سيكون للمرونة التي يوفرها دوران الموظفين فائدة أيضا في إدارة عمليات إعادة تصنيف الوظائف (انظر الفقرة ٧٥ أدناه).

٦٦ - ولما كانت حالات التقاعد المقررة معروفة قبل حدوثها بوقت طويل، فمن المفروض أن يكون بالإمكان بدء عملية تحليل الحاجة المستمرة للوظيفة التي ستخلو وتحليل تنسيبها ودرجتها، وبدء إجراءات التقاعد، إن لزم الأمر، قبل تاريخ الشغور المتوقع بوقت طويل. ومن المفروض أن يكون لذلك، بدوره، أثر على أهداف التعيين التي يحددها مكتب إدارة الموارد البشرية (انظر الفصل الثاني، الباب ٢ والباب ٢٩ جيم).

إعادة تصنيف الوظائف

٦٧ - يقترح إعادة تصنيف ما مجموعه ٤٤ وظيفة على النحو التالي:

١	من مد - ٢ إلى أ ع م
٢	من مد - ١ إلى مد - ٢
٤	من ف - ٥ إلى مد - ١
١٠	من ف - ٤ إلى ف - ٥
٤	من ف - ٣ إلى ف - ٤
١	من ف - ٢ إلى ف - ٣
١	من خ م إلى ف - ٤
١	من ر م إلى ف - ٣
٦	من ع إلى ف - ٢
١٤	من ع (ر أ) إلى ع (ر ر)

أ ع م	=	أمين عام مساعد
ع	=	الخدمات العامة
خ م	=	الخدمات الميدانية
م	=	الرتبة المحلية
ر أ	=	الرتب الأخرى
ر ر	=	الرتبة الرئيسية

٦٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها الواردة في الفقرات ٤٦ إلى ٤٩ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) وبخاصة ما ذكرته من أن من شأن فعالية عمليات التوظيف وتخطيط التنسيب ومعالجة أمر الشواغر وإدارة الحراك الوظيفي وحالات التقاعد أن تهيئ الأجواء السليمة في إدارة الموارد البشرية من أجل التعامل مع التخطيط الوظيفي بدلا من اللجوء بين حين وآخر إلى عملية عقيمة تتمثل في إعادة تصنيف الوظائف.

٦٩ - وقد قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٦١ من قرارها ٢٥٣/٥٦، عدم الموافقة على إعادة تصنيف الوظائف التي طلب الأمين العام في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ترقيتها إلى رتب أعلى.

٧٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تلك الحالة كان لها ما يماثلها أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة المعقودة في عام ١٩٩٣. وقد أوصت اللجنة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بعدم الموافقة على ما كان مقترحا في ذلك الوقت من ترفيع ٣٩ وظيفة وخفض رتبة ٣ وظائف، وأوصت بدلا من ذلك بتقديم اقتراح آخر يستند إلى مبررات كافية (انظر A/48/7، الفقرة ٦٣).

٧١ - وقد أعاد الأمين العام تقديم توصياته (A/C.5/48/75). ووجهت اللجنة الاستشارية الانتباه، في الفقرة ٨ من تقريرها ذي الصلة (A/48/7/Add.11)، إلى طلب الجمعية العامة الذي لم يكن قد لُبي بعد والوارد في الجزء أولا - هاء من قرارها ٢١٨/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وهو تقديم تقرير عن إنشاء الوظائف وإلغائها وإعادة تصنيفها وتحويلها ونقلها. وأوصت بأن يتضمن التقرير الذي سيقدمه الأمين العام آراءه بشأن كيفية تغيير الإجراءات الحالية بهدف تحقيق المقاصد التالية:

(أ) منح الأمين العام سلطة إعادة تصنيف الوظائف حتى الرتبة ف - ٥ مع كفالة الإبقاء على العلاقة القائمة بين الأعداد الكلية لكل مستوى من مستويات الرتب؛

(ب) ضمان عدم تجاوز الاعتمادات الحالية؛

(ج) تأمين توفر مراقبة مناسبة من جانب الأمانة العامة مع الاضطلاع بالرصد اللازم على يد الجمعية العامة، مما يشمل الإجراءات المتصلة بتقديم المعلومات إلى اللجنة الاستشارية والجمعية العامة بشأن التدابير المتخذة من قبل الأمين العام في إطار السلطة الممنوحة له.

وقد أقرت الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية في قرارها ٢٢٨/٤٨ جيم المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤.

٧٢ - وقدم التقرير المطلوب من الأمين العام في الوثيقة A/49/339، و Corr.1. ووردت الملاحظات والتوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية في الفقرات ٩٨ إلى ١٠٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧^(٥) ودعت اللجنة إلى الموافقة على الإجراءات، التي اقترحت أساسا لإحداث المرونة التي سبق أن افترضتها اللجنة. ووافقت الجمعية العامة على ذلك في الفقرة ١ من الجزء ثانيا من قرارها ٢١٤/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. إلا أن الأمين العام لم يمارس حتى الآن المرونة التي منحت له. وقد سارت اللجنة الاستشارية، من جانبها، على ما درجت عليه من عدم الاعتراض على مقترحات الترفيع حتى الرتبة ف - ٥.

٧٣ - وترى اللجنة الاستشارية، إذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل لهيكل الوظائف في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/57/483)، انظر أيضا الفقرتين ٦٧ و ٦٨ من المقدمة)، أن المرونة القائمة ينبغي استخدامها بأسلوب مبسط لإتاحة المجال للإدارة المنتظمة لملاك الموظفين، بما في ذلك إعادة تصنيف الوظائف. والهدف من ذلك هو الحفاظ على العلاقة القائمة بين الرتب مع التقليل إلى أقصى حد من زحف الرتب إلى أعلى إن لم يتسن إنفاؤه تماما.

٧٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية بتعديل السلطة الممنوحة للأمين العام حاليا بإعادة تصنيف الوظائف بحيث تتيح له القدرة على إعادة تصنيف الوظائف من الرتبة ع - ١ إلى ع - ٦ والوظائف من الرتبة ف-١ إلى ف-٥، بشرط أن يظل العدد الإجمالي للوظائف في كل رتبة دون تغيير. وسيعني ذلك عموما أن كل ترفيع سيتعين أن يقابله تخفيض في رتبة وظيفة أخرى أو أن يحدث تبادل بين وظيفتين (ومن ذلك مثلا مبادلة وظيفة برتبة ف - ٥ في أحد المكاتب بوظيفة برتبة ف - ٤ في مكتب آخر).

٧٥ - ولتطبيق هذا النظام، سيجب ملاءمات موظفي الأمانة العامة في مجمله، مع مراعاة الشواغر والاستنفاد المتوقع الطبيعي للموظفين. وستكون هذه السياسة متماشية مع الأولويات المتغيرة وستدعم الجهود المبذولة لإعادة تخصيص الموارد من أجل هذه الأولويات (انظر الفقرات ٣٣ إلى ٤٥ أعلاه). ولن تكون الإدارات أو المكاتب "مالكة" لوظائف معينة ذات رتب معينة. كما سيتطلب هذا النظام الإبقاء على رتب الوظائف

(٥) المرجع نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٧ والتصويب (A/50/7 و Corr.1).

رهن الاستعراض المتواصل وسيدعم وضعاً يسلم فيه بأن من الممكن أن يؤدي نفس المجموعة من المهام المسندة إلى مجموعة من الوظائف موظفون على درجات متفاوتة من المهارة والخبرة. وعدم مرونة النظام الحالي تجمد الموظفين في مواقعهم وتعوق تنقلهم وتقدمهم الوظيفي. كما أن من شأن تطبيق نظام أكثر مرونة أن ييسر الجهود التي يبذلها الأمين العام في سياق برنامج الإصلاح الذي يقوم به، وذلك لتعزيز التنقل في الأمانة العامة الذي سيلزم لتحقيقه أن يدار ملاك الوظائف في مجمله.

٧٦ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن إدارة ملاك الوظائف في مجمله، سواء لأغراض تنقل الموظفين أو تحديد رتب الوظائف، سيستتبع تبادل وظائف بين مختلف أبواب الميزانية. ولن يشمل ذلك نقل وفورات من أحد الأبواب لتمويل تجاوز في النفقات تحت باب آخر. وستورد المعلومات المتعلقة بتعديل ملاك الوظائف في تقرير الأداء.

٧٧ - وبالنظر إلى ما تقدم، لم تعلق اللجنة الاستشارية في الفصل الثاني أدناه على مقترحات الأمين العام المتعلقة بإعادة التصنيف التي تشمل الرتب ع - ١ وحتى ع - ٦ والرتب ف - ١ وحتى ف - ٥، على أساس التفاهم الذي مؤداه أن الإجراءات المتخذة لإلغاء أثر أي تغيير ناجم في العلاقة التناسبية بين مختلف الرتب في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ سيرد بيان بها في تقرير الأداء.

٧٨ - وستقتصر مقترحات إعادة تصنيف الوظائف التي ستضمها الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة على الترفيع إلى الرتبة ع - ٧، وإلى الرتبة ف - ١/٢ من فئة الخدمات العامة، وإلى الرتبة مد - ١ وما فوقها، وهي مقترحات ينبغي تبريرها وفقاً للفقرتين ٦٤ و ٦٥ من قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥٣ (اللتين تعكسان الفقرات ٤٦ إلى ٤٩ من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣)^(٢). ولن يتغير عدد الوظائف في كل رتبة أخرى إلا بالموافقة على مقترحات بإنشاء وظائف جديدة. وتنق اللجنة، في هذا الصدد، بأن المقترحات المتعلقة بالوظائف الجديدة ستراعي في المستقبل المنظور ما أشير إليه في الفقرة ٦٨ من المقدمة من حاجة إلى إعادة الحيوية والشباب إلى الأمانة العامة على مستوى الرتب الفنية الصغرى. وفي حالة عدم حدوث ذلك، سترد في تقرير الأداء شتى التدابير المتخذة لإدارة ملاك الوظائف على مدار السنة على أساس عدم النقصان أو الزيادة إجمالاً للرتب ع - ١ إلى ع - ٦ و ف - ١ إلى ف - ٥.

٧٩ - وترد في الفصل الثاني أدناه، حسب الاقتضاء، ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها بشأن الترفيع المقترح إلى الرتب ع - ٧، و ف - ١/٢، ومد - ١ وما فوقها.

زاي - موقف اللجنة الاستشارية بشأن طلبات الوظائف الإضافية

٨٠ - في حين أن الفصل الثاني أدناه يتضمن التوصيات المحددة للجنة الاستشارية بشأن الطلبات الفردية للوظائف، فإن هناك عددا من النقاط العامة التي يمكن إيرادها. فأولا، لما كانت طلبات الوظائف الجديدة هي طلبات لموارد إضافية، فإنه يلزم ربطها على وجه التحديد بتحقيق أهداف مزمنة وتبريرها بالكامل من حيث عبء العمل والإنجازات المتوقعة. وقد تبين للجنة الاستشارية أن الأسانيد المقدمة في هذا الصدد تفتقر إلى التوازن وكان لذلك أثر على توصياتها. فمثلا، لا تتضمن طلبات الوظائف الإضافية سواء من فئة الخدمات العامة أو الفئة الفنية إلا تعليقات عامة من قبيل عبارات "لتعزيز" أو "لتطوير" أو "لنقوية" أو "لتحسين" دون تفصيل مناسب للمهام الإضافية أو تقديم تبرير يستند إلى بيانات عن عبء العمل. وعلاوة على ذلك، كانت المقترحات في عدد من الحالات تكرر لطلبات سبق تقديمها ولم تقبلها الجمعية العامة؛ وكان رأي اللجنة في هذه الحالات أن على الأمين العام أن يوضح ما هو العنصر الجديد أو الذي لم يسبق الكشف عنه الذي يبرر إعادة تقديم الطلب.

٨١ - وهناك اتجاه متزايد إلى طلب وظائف إضافية أو اقتراح إنشاء وحدات جديدة على سبيل المتابعة لمؤتمرات خاصة أو الاستجابة لمبادرات إصلاح جديدة. وحينما يكون جزء من تبرير وظيفة جديدة، سواء كان خطيا أم غير خطي، مستندا إلى دعوة من هيئة تشريعية لتعزيز وحدة معينة أو نشاط بعينه، فلا بد من إثبات أن طلب تخصيص موارد إضافية لم يقدم إلا بعد أن تمت المراعاة الكاملة لما إذا كانت القدرة الإضافية يمكن الحصول عليها عن طريق التكنولوجيات الجديدة أو زيادة كفاءة سير العمل أو عمليات نقل ناجمة عن إعادة ترتيب الأولويات أو إعادة التنظيم.

٨٢ - وفي مسألة ذات صلة بالموضوع، تسلم اللجنة الاستشارية بأن إعادة تشكيل هياكل الوحدات التنظيمية يشكل جزءا لا يتجزأ من عملية الاستعراض الإداري. إلا أن اللجنة تلاحظ أن مقترحات إعادة تشكيل الهياكل كثيرا ما تصاغ على نحو يؤدي إلى تعدد الوحدات التنظيمية وطلبات الموارد الإضافية المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها وترفع الوظائف. وتعتقد اللجنة أن المعيار الأساسي لإعادة تشكيل الهياكل ينبغي أن يتمثل في زيادة الكفاءة والإنتاجية، مع مراعاة الاحتياجات الوظيفية ومؤشرات عبء العمل. كما ينبغي للمديرين الذين يفكرون في إعادة التشكيل، بدلا من الانطلاق في ذلك من منظور التوسع، أن يستكشفوا جدوى تبسيط الوحدات التنظيمية وصولا إلى القدر الأمثل من الكفاءة، ومن ثم الإفراج عن موارد من الموظفين ومن غير الموظفين لإعادة توزيعها حسب الاقتضاء.

٨٣ - وقد وضعت اللجنة الاستشارية ما تقدم في اعتبارها عندما صاغت توصياتها المتعلقة بإعادة التنظيم وطلبات الوظائف الإضافية. ومن المهم في هذا الصدد أيضا ما ذكرته اللجنة الاستشارية بشأن نقل الوظائف ونسب الموظفين (انظر الفقرات ٣٣ - ٣٧ و ٦١ و ٦٢ أعلاه).

حاء - تكاليف الموظفين الأخرى والاستشاريون والخبراء

٨٤ - تقدر تكاليف الموظفين الأخرى الكلية بمبلغ ١٥٩,٦ مليون دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (الجدول ٤ من المقدمة) وهي تتألف مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

٣٧ ١٠٢,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
٢٤ ٨٣٤,٤	المساعدة المؤقتة العامة
١٧ ٦٤٠,٨	بدل العمل الإضافي وبدل العمل الليلي
١ ١٤٩,٩	عقود الخدمة الشخصية
١٣ ٥٩٩,٨	التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين
٦٥ ٣١٧,٩	التغطية الطبية اللاحقة للخدمة
١٥٩ ٦٤٤,٨	المجموع

المساعدة المؤقتة

٨٥ - طلبت اللجنة الاستشارية توزيعا لموارد المساعدة المؤقتة العامة المقترحة حسب أبواب الميزانية وزُودت بالجدول الوارد في المرفق السادس أدناه الذي يبين أن من المطلوب نحو ٢٤,٨ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥). وكقاعدة عامة، يقع أكبر استخدام للمساعدة المؤقتة العامة في الاستعانة بموظفين إضافيين في الفترات التي يكون فيها عبء العمل في ذروته؛ كما تستخدم المساعدة المؤقتة العامة للاستعاضة عن الموظفين المتغيبين في إجازات مرضية طويلة أو الموظفين الحاصلات على إجازات أمومة. وتشير اللجنة إلى ما ذكرته بشأن حصر استخدام المساعدة المؤقتة العامة في الأغراض المحددة لها (الفقرة ٥٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١)^(٦) وتكرر إصرارها على ألا تستخدم المساعدة المؤقتة العامة لتلبية الاحتياجات من الموظفين ذات الطابع المستمر.

(٦) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/54/7).

٨٦ - ويبدو أن التقديرات المتعلقة بالمساعدة المؤقتة العامة قد قلّصت بمبلغ ٧٩,٣ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة) من المبلغ الذي خصص لها في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وهو ١٠٣,٣ مليون دولار (انظر المرفق السادس أدناه). ومع ذلك، فإن النقصان الصافي يرجع في معظمه إلى تقليص المخصص للتكاليف غير المتكررة تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، بمقدار ٧٧,٤ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة) (انظر المرفق السابع أدناه).

٨٧ - وفيما يتعلق بتخصيص أموال المساعدة المؤقتة للفترات التي يكون فيها عبء العمل في ذروته وللاستعاضة عن الموظفين الحاصلات على إجازات أمومة أو الموظفين المتغيين في إجازات مرضية، ترى اللجنة الاستشارية، رغم أنها لا توصي بتخفيض محدد في التقديرات، أن من الممكن تحقيق وفورات عن طريق استخدام الوقت بصورة أكفأ وإعادة إسناد المهام فيما بين الموظفين الموجودين لدرء الحاجة إلى الموارد اللازمة للتوظيف المؤقت.

٨٨ - وقد شككت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ٢٣ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، في استصواب الاستمرار في معاملة المبلغ المخصص للمهام السياسية الخاصة، والتقديرات المتعلقة بالمؤتمرات الخاصة، على أنها نفقات غير متكررة. وطلبت اللجنة في ذلك التقرير إيراد نتائج تحليل يجرى في هذا الصدد في مقترحات الأمين العام بشأن مخطط الميزانية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛ وهو أمر لم يتم. وتكرر اللجنة هذا الطلب الآن.

٨٩ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن مجموع عدد الموظفين المعينين على بند المساعدة المؤقتة العامة في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣ مع بيان الرتب المعينين عليها؛ ويرد ذلك في المرفق الثامن أدناه. وترى اللجنة أن الاستعانة بالموظفين العاملين لفترات قصيرة، باستخدام موارد المساعدة المؤقتة العامة، هو أمر متروك تماما لتقدير مديري البرامج. ومن الممكن من خلال المرونة في استخدام القدرة القائمة من الموظفين تحقيق وفورات في هذا المجال.

٩٠ - ويبلغ إجمالي المبلغ المقدر للمساعدة المؤقتة للاجتماعات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ما مقداره ٣٧,١ مليون دولار. وكان التقدير الذي شملته الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ ٤٠,٢ مليون دولار (وإن كان الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ ٤٧ ٣٢٢ ٣٠٠ مليون دولار). وتطلب هذه المبالغ للمتترجمين الشفويين والمتترجمين التحريريين والطابعين وغيرهم من موظفي خدمة المؤتمرات العاملين

لفترات قصيرة. وترد في الفرع ٢، من الفصل الثاني أدناه، ملاحظات اللجنة الاستشارية على المساعدة المؤقتة للاجتماعات.

الاستشاريون والخبراء

٩١ - يبلغ مجموع الاعتماد المطلوب للاستشاريين والخبراء للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ما مقداره ٢١,٣ مليون دولار، مقارنةً بمبلغ ٢٥,٢ مليون دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ (انظر الجدول ٤ من المقدمة). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن مبلغ ١٢,٢ مليون دولار، من مجموع مبلغ ٢١,٣ مليون دولار، يتصل بالاستشاريين. وتلاحظ اللجنة، مع ذلك، أن الموارد المتعلقة بالاستشاريين كثيراً ما تكون مختلطة في المقترحات المقدمة بالموارد المتعلقة بأفرقة الخبراء وأن المواضيع لا تكون محددة دائماً.

٩٢ - ويخضع هذا التقدير لمزيد من التحليل يتبين أنه متى أزيل العنصر غير المتكرر البالغ ٨,٨ مليون دولار من المبلغ المخصص للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وقدره ٢٥,٢ مليون دولار، يظل هناك عنصر يمثل نمواً حقيقياً يبلغ ٤,٢ مليون دولار تقريباً. وفضلاً عن ذلك، تشير المعلومات التكميلية التي قُدمت إلى اللجنة الاستشارية إلى تخصيص موارد خارجة عن الميزانية للاستشاريين والخبراء تبلغ ما يقرب من ٨٩ مليون دولار.

٩٣ - وقد أشارت اللجنة الاستشارية إلى الاتجاه إلى طلب أموال خاصة بالمهام الاستشارية لتكملة الموارد القائمة المتعلقة بالموظفين دون تقديم تبريرات كافية (انظر مثلاً الفقرة رابعا - ١٣ من تقريرها الأول عن ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣)^(١). وتلاحظ اللجنة تكرار استخدام نفس السرد من فترة سنتين إلى أخرى، حيث تُطلب أموال المهام الاستشارية من أجل دراسات ستوافق عليها الهيئات التشريعية فيما بعد أو من أجل دراسات بشأن قضايا مستجدة. وكانت الحجة التي تساق دائماً هي أن الخبرة الفنية غير متاحة داخل الأمانة العامة لإجراء دراسات لم تحدد الأمانة العامة طابعها أو محتواها.

٩٤ - وفضلاً عن ذلك، تدل خبرة اللجنة الاستشارية على أن مديري البرامج لا يستخدمون بالضرورة الموارد الموافقة عليها للاستشاريين والخبراء في الإنفاق على البند المحدد المذكور في مقترح الميزانية. وترى اللجنة أنه ينبغي تبرير كامل المبلغ المطلوب للاستشاريين وليس الزيادة فقط. وقد أخذت اللجنة هذا الرأي في الاعتبار عند وضع توصياتها المتعلقة بالاستشاريين في الفصل الثاني أدناه.

التدريب

٩٥ - قدّرت موارد التدريب بـ ٢٢,١ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) أي بزيادة قدرها مليوناً دولار (الفقرات ٥٣-٥٥ من المقدمة). وترد في الجدول ٨ تفاصيل الموارد المقترحة حسب الأبواب:

الجدول ٨

موارد تدريب الموظفين في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (قبل إعادة تقدير التكاليف)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ	باب الميزانية
	التدريب المدار مركزياً
١٥ ١١٦,٥	٢٩ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية
١٥ ١١٦,٥	المجموع الفرعي
	التدريب على اللغات
٤٥٤,٧	١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
٥٤,٥	١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
١٣٠,٦	٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١٠٧,٤	٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا
٢ ٦٦١,٠	٢٩ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية
٢ ٣٠٢,٥	٢٩ هاء - الإدارة، جنيف
٣٤٣,٦	٢٩ واو - الإدارة، فيينا
٩٥,١	٢٩ زاي - الإدارة، نيروبي
٦ ١٤٩,٤	المجموع الفرعي
	موارد تدريب أخرى
٣٦,٩	١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا (متخصص)
٦١,٤	١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ (الأمن والسلامة)
٣٠,١	٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (الأمن والسلامة)
٩٤,٨	٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا (الأمن والسلامة/تدريب وإعادة تدريب)
٩٤,٠	٢٨ - الإعلام (تدريب متصل بمراكز الإعلام)
٩٩,٥	٢٩ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي (الأمن والسلامة)
٩٨,٥	٢٩ هاء - الإدارة، جنيف (تدريب وإعادة تدريب)
٢,٣	٢٩ واو - الإدارة، فيينا (نصيب الأمم المتحدة من التدريب على الأمن والسلامة)

المبلغ	باب الميزانية
٩٦,٠	٢٩ زاي - الإدارة نيروبي (الأمن والسلامة)
	٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل
٤,٧	نصيب الأمم المتحدة من تدريب موظفي لجنة الخدمة المدنية الدولية
٢٢٧,٢	نصيب الأمم المتحدة من تدريب موظفي مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن ^(١)
٨٤٥,٤	المجموع الفرعي
٢٢ ١١١,٣	المجموع

(أ) يبلغ مجموع ميزانية أنشطة التدريب المشتركة التمويل، فيما يتصل بالتدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات ١ ٣٢٥ ٨٠٠ دولار.

٩٦ - وكما هو الحال بالنسبة لميزانيات حفظ السلام، أشارت اللجنة الاستشارية إلى أن تقديرات التدريب لا تتضمن في الشكل المقدم تكاليف السفر المتصل بالتدريب، أو اعتمادات لوازم ومعدات التدريب. وتعترف اللجنة بأهمية التدريب وقد سبق لها أن أبدت تعليقات مطولة حول هذا الموضوع؛ وترد آخر تعليقاتها في تقريرها العام عن تمويل عمليات حفظ السلام (A/57/772)، الفقرات من ١٢٧ إلى (١٣٣). وتتصل تلك التعليقات أيضا بالميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وستقدم اللجنة تعليقات إضافية عندما تنظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن هذا الموضوع (انظر المرجع نفسه، الفقرة ١٣٣).

طاء - السفر

٩٧ - شهدت موارد سفر الموظفين، التي قدرت بـ ٢٨,٧ مليون دولار للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ انخفاضا في الموارد قدره ٥,٤ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) بالمقارنة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر المقدمة، الجدول الرابع). وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن طابع هذا الانخفاض وأحيطت علما بأنه يعود أساسا إلى الطابع غير المتكرر لاحتياجات السفر في بعثات سياسية خاصة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويُقترح أن يكون الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغا غير موزع. وبعد خصم الاعتمادات غير المتكررة، يبلغ النمو الحقيقي العام لبند سفر الموظفين ٢,٣ مليون دولار.

٩٨ - وكانت اللجنة الاستشارية تتوقع بذل جهود أكبر للسيطرة على الإنفاق المفرط، الذي ازداد في عدة أبواب. ففي الباب ٢٩، خدمات الإدارة والدعم المركزي، مثلا، ارتفع مبلغ سفر الموظفين من ٢٠٠ ٣٩٤ ١ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى

٢٠٢٧ ٨٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبالنسبة للميزانية ككل، يمثل السفر الممول من موارد خارجة عن الميزانية، والمتوقع أن يبلغ ٣,١١٠ ملايين دولار في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغا ضخما بالمقارنة بالاعتماد الوارد تحت الميزانية العادية، ويمثل زيادة بالمقارنة بمبلغ ٧,١٠٧ مليون دولار، المقدّر للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ولاحظت اللجنة أن تمويل السفر يستمد موارده أحيانا من داخل الميزانية أو من خارجها، لا سيما في الحالات التي يكون فيها متصلا بأنشطة ممولة من المصدرين. وتنفق المنظمة أيضا مبالغ كبيرة على السفر المتصل بعمليات حفظ السلام.

٩٩ - وتمثل نفقات السفر جزءا كبيرا متزايدا من نفقات المنظمة. وتؤكد اللجنة الاستشارية رأيها بأن التطورات التي تشهدها تكنولوجيا الاتصالات، بما في ذلك إمكانية الاتصال الفيديوي، وتحسّن القدرة على الوصول إلى قواعد البيانات المتوافرة على الخط، من شأنها أن تزيد من القدرة على الاتصال والتشاور وجمع البيانات، وبالتالي على تخفيض نفقات السفر. وقد أخذت هذا الرأي في اعتبارها عند وضعها لتعليقاتها وتوصياتها بشأن السفر، في عدد من الأبواب في الفصل الثاني أدناه.

ياء - المنشورات

١٠٠ - وردت مسألة المنشورات في الفقرات ٤٠-٤٥ من المقدمة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى التعليقات الكثيفة التي أبدتها حول هذا الموضوع على مر السنين، وكان آخرها ما قدمته في الفقرات ٦٩-٧٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.^(١)

١٠١ - وقد أعيد تنظيم مجلس المنشورات لكي يضع المعايير بدلا من أن يدير برامج المنشورات (انظر الفقرة ٤٢ من المقدمة). وستقوم اللجان التي أنشأها الأمين العام بتخطيط وتنسيق جميع المنشورات كل في مجال اختصاصها "بغية تخفيض عدد المنشورات العديدة التي تصدرها المنظمة وتحسين التنسيق والتركيز والجدولة بينها". وتتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ موجزا للمنشورات التي ستصدر في إطار كل برنامج (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٤٣). وذلك يتمشى مع طلب اللجنة الاستشارية الوارد في الفقرة ٧٧ من تقريرها السابق^(١). ولاحظت اللجنة من المقدمة أن عدد المنشورات المتكررة وغير المتكررة والذي بلغت توقعاته ٩١٦ ٢ منشورا للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ سينخفض حسب المتوقع إلى ٣٣٩ ٢ منشورا في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (المرجع نفسه).

١٠٢ - بيد أن اللجنة الاستشارية تشير إلى أن تلك الأرقام المسقطة لا تزال تمثل زيادة بالمقارنة بالمجموع الذي نُشر فعلا في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والذي بلغ ١٨٣ ٢ منشورا متكررا وغير متكرر. وإذا ما نظرنا إلى المنشورات المتكررة وحدها، فإن التقديرات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تمثل زيادة بـ ٤٤ في المائة بالمقارنة بتوقعات الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢. واللجنة لا تناقش الزيادة في حد ذاتها، وإنما ترى أن مثل تلك الزيادة ينبغي أن تكون

نتيجة العملية التي تشير إليها توصيات اللجنة الاستشارية، الواردة أدناه وفي التوصيات السابقة.

١٠٣ - ولم تجد اللجنة الاستشارية بعد نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ أدلة قوية على أن جهوداً بُذلت لإخضاع برنامج المنشورات للرقابة الدقيقة التي نادى اللجنة مرارا بفرضها. وتشير اللجنة في هذا السياق إلى بيانها الوارد في الفقرة ٧٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) والذي ورد فيه أنه مع بداية "العمل بالميزنة على أساس النتائج، لا غنى عن أن يثبت المديرين أن كل منشور، سواء كان متكرراً أو غير متكرر يرتبط بتحقيق الإنجازات المتوقعة وإلا وجب النظر في العمل بطريقة ملائمة على تعديل المنشور أو التخلي عنه". ومن المهم بالدرجة نفسها استعراض برنامج المنشورات من طرف الآليات الحكومية الدولية المناسبة. وتطلب اللجنة موافقتها في المستقبل، إضافة إلى القائمة الموحدة، بقائمة بالمنشورات المتوقع صدورها في إطار كل برنامج فرعي من كل باب من أبواب الميزانية، مقارنة بالمنشورات الصادرة في فترة السنتين السابقة.

١٠٤ - وفي لغة الميزنة على أساس النتائج، تمثل المنشورات نواتج؛ وقد أشارت اللجنة الاستشارية في الفقرات أعلاه بشأن التعامل مع الميزنة على أساس النتائج، إلى أهمية الربط بين الإنجازات المتوقعة وبين تكلفة النواتج ذات الصلة. ويمثل هذا الشرط، بوصفه أحد العناصر الضرورية في الإطار المنطقي، خطوة لا بد منها في اتجاه الإنجاز الكامل لمفهوم الميزنة على أساس النتائج، وهدفاً من الأهداف التي سعت اللجنة إلى تحقيقها عندما دعت في الفقرات من ٧٣ إلى ٧٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) إلى القيام بمشروع تجريبي لتحديد جدوى إجراء محاسبة تكاليف للمنشورات. ولا تدري اللجنة أن تلك العملية قد نُفذت. واللجنة تدعو من جديد إلى القيام بتلك العملية. وتواصل اللجنة أيضاً التشديد على أهمية التعاون والتنسيق داخل الأمم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة والشركاء خارج منظومة الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ٧٨).

١٠٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بالتفكير في إيجاد طرائق جديدة لإيصال المعلومات التي تقدم حالياً عن طريق المنشورات الورقية - مثل الزيادة من استعمال الإنترنت والإنترنت داخل منظومة الأمم المتحدة. وإذا كان من أهداف أحد المنشورات نقل المعرفة، لا سيما إلى المستعملين في البلدان النامية أو البلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية، فإن اللجنة توصي باستعمال وسائل بديلة تنقل تلك المعرفة مباشرة. ومن الوسائل الممكن استعمالها التدريب وعقد الحلقات الدراسية وحلقات العمل بانتظام لإشراك المهنيين الشباب في البلدان المستفيدة. ومن الممكن أن يكون هذا النهج أكثر فعالية في نقل المعرفة من الاعتماد على المنشورات.

كاف - مكاتب الاتصال

١٠٦ - استعرضت اللجنة الاستشارية مسألة مكاتب الاتصال، آخر مرة، في الفقرتين ١٠٦ و ١٠٧ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦). واللجنة تدعو، منذ تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩^(٧) (الفقرتان ١١٥ و ١١٦) إلى استعراض الحاجة إلى مكاتب اتصال متعددة. ونظرا إلى الموارد الضخمة المتصلة بالموظفين وبغير الموظفين، المخصصة لتسيير تلك المكاتب (انظر، مثلا، الجدول تحت الفقرة ١٠٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦))، ترى اللجنة أن الوقت حان لإعادة تشكيل هذا النشاط بغية تحقيق قدر أكبر من الفعالية والاقتصاد ومراعاة أثر آخر ما جدّ في مجال تكنولوجيا المعلومات. ولذلك فإن اللجنة توصي بإجراء تحليل ومشاورات بغية إنشاء خدمة اتصال مشتركة موحدة لجميع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها الممثلة حاليا في مقر الأمم المتحدة. وينبغي في هذا السياق مراعاة خبرة مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك، الذي يمثل خدمة مشتركة لجميع اللجان الإقليمية، والاستفادة من تلك الخبرة.

لام - خدمات الحقيبة

١٠٧ - عملا بالفقرة ٢٥ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٥٧، بآء، المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، ونظرا لاستمرار تنامي الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإمكانيات الزيادة من التبادل الإلكتروني للمعلومات المرقمنة، أوصت اللجنة الاستشارية في الأجزاء ذات الصلة من الفصل الثاني أدناه بإجراء استعراض دقيق لخدمات الحقيبة بغرض تخفيض حجم الحقائق وتحقيق وفورات تحت هذا البند.

ميم - تكنولوجيا المعلومات

١٠٨ - قُدّر مجموع الموارد اللازمة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بـ ١٩٢,٤ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٣٠,٤ مليون دولار أو ١٨,٨ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ البالغة ١٦١,٩ مليون دولار (انظر المقدمة، الفقرة ٣٢، الجدول). وإضافة إلى ذلك تتضمن ميزانيات عمليات حفظ السلام احتياجات لهذا البند قُدّرت بـ ١٠١ مليون دولار للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (انظر A/57/772، الفقرة ١٠٠).

١٠٩ - وكما هو مبين في الجدول ٩، تتضمن الزيادة المقترحة البالغ مقدارها ٣٠,٤ مليون دولار: (أ) استرجاع ١٦,٤ مليون دولار من الموارد التي خفّضت من المقترحات الأصلية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لتوفير مستوى الدعم اللازم للهيكل الأساسية المركزية وللشبكات المحلية، (ب) ١٤ مليون دولار تتصل باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين الهياكل المركزية التكنولوجية والاتصالية.

(٧) المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/52/7/Rev.1).

الجدول ٩

عناصر النمو في موارد تكنولوجيا المعلومات لفترة السنتين
٢٠٠٥-٢٠٠٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الباب	استرجاع تخفيضات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	الموارد المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال	النمو المقترح
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٧٥,٣	٣١,٤	١٠٦,٧
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	١٧٤٦,٨	٣٠٣٧,٧	٤٧٨٤,٥
٣ - الشؤون السياسية	٢٢١,٠	(٤٣٠٨,٦)	(٤٠٨٧,٦)
٤ - نزع السلاح	١٧,٨	٢٣٨,٨	٢٥٦,٦
٥ - عمليات حفظ السلام	١٤٤,٦	٥٦٧,٠	٧١١,٦
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢٢,٢	(٠,٠)	٢٢,٢
٧ - محكمة العدل الدولية	٦٢,١	١٥٧,٢	٢١٩,٣
٨ - الشؤون القانونية	٣٧٤,٥	-	٣٧٤,٥
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٤٨٠,٦	١١٣,٨	٥٩٤,٤
١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	-	٣٣,٢	٣٣,٢
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	-	٤١,٦	٤١,٦
١٢ - التجارة والتنمية	٣٢٥,١	٢٤٢,٥	٥٦٧,٦
١٤ - البيئة	٩,٠	-	٩,٠
١٥ - المستوطنات البشرية	٥٧,١	٢٣,١	٨٠,٢
١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية	١٠,٢	٢٨,٠	٣٨,٢
١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات	٣٦,٣	١٠١,١	١٣٧,٤
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٣١,٤	١٣٤,٦	١٦٦,٠
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٣٧٠,٥	١٣٩,٣	٥٠٩,٨
٢٠ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	١٧٢,٠	٩٢,٨	٢٦٤,٨
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٤٠٩,٤	١١,٨	٤٢١,٢
٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	١٩٣,٢	٨١,٠	٢٧٤,٢
٢٤ - حقوق الإنسان	٣٥,٨	٣٠٣,٨	٣٣٩,٦
٢٧ - المساعدة الإنسانية	-	-	-
٢٨ - الإعلام	٥٨٩,٢	٣٣٧,٥	٩٢٦,٧
٢٩ - خدمات الدعم الإداري والمركزي	١٠٤٢٤,٨	٨٢٧٩,٥	١٨٧٠٤,٣
٣٠ - الرقابة الداخلية	٢٨,٣	١٧,١	٤٥,٤
٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	-	(٥٥٧,٥)	(٥٥٧,٥)
٣٣ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٥٩٦,١	٤٨٥٥,٩	٥٤٥٢,٠
المجموع	١٦٤٣٣,٣	١٤٠٠٢,٦	٣٠٤٣٥,٩

١١٠ - وفيما يتصل بالمبلغ ١٦,٤ مليون دولار المقترح لاسترجاع موارد تكنولوجيا المعلومات، تلاحظ اللجنة الاستشارية، عموماً، عدم وجود معلومات دقيقة في الميزانية البرنامجية عن التخفيضات وعن أي معدات أو خدمات معينة ينبغي استرجاعها. وبالمثل، لا توجد أيضاً معلومات محددة أو تبرير لما يُقترح إنجازه بالمبلغ ١٤ مليون دولار، أو أية معدات محددة يُقترح تحسينها أو اقتناؤها وللأسباب الداعية إلى ذلك.

١١١ - ورغم أنه كان بإمكان الأمانة العامة أن تنجز أكثر مما فعلت في توثيق الحاجة إلى استرجاع الأموال وتوسيع الخدمات، فإن اللجنة لا تزال مع ذلك ترى أن وجود الاستثمار الكافي ضروري لتحسين الفعالية والإدارة السليمة في الأجل الطويل. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك الاستثمار إلى تحسين الممارسات في الأمانة العامة وإلى تحقيق وفورات. ولذلك يتعين على الأمانة العامة أن تعدّ خططاً تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأن تفسر بشكل أوضح مقترحاتها بشأن مواصلة وتوسيع استعمال تلك التكنولوجيا.

١١٢ - ولذلك فإن اللجنة الاستشارية تطلب أن تتضمن مقترحات الميزانية في المستقبل خطة واضحة تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكل باب مصحوبة بمعلومات عن النتائج والمنافع المتوقعة من الاستثمار في تلك المشاريع. وينبغي إعداد تلك الخطط وفقاً لاستراتيجية الأمانة العامة ككل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وينبغي إيراد تلك المعلومات في الاستعراض العام في كتاب الميزانية. وينبغي وضع موزج للمشاريع المقترحة لفترة السنتين القادمة في مجال تكنولوجيا المعلومات، مع ذكر الأطر الزمنية لإنجازها والآثار المترتبة عنها في استعمال الموارد، وتقديمها بشكل منفصل إلى اللجنة قبل بداية نظرها في كل باب. وترد تعليقات اللجنة وتوصياتها بشأن المقترحات والتقديرات المحددة في الجزء الرابع من الفصل الثاني أدناه وفي الأبواب الأخرى ذات الموضوع.

١١٣ - وعن مسألة أخرى متصلة بالموضوع، توصي اللجنة الاستشارية في الجزء ٢٩ دال من الفصل الثاني بتطبيق دورة إحلال لا تقل عن أربع سنوات بالنسبة للحواسيب الشخصية (بما في ذلك الحواسيب الحرجية) بدلاً من فترة الثلاث سنوات المعمول بها حالياً. وينبغي تفسير أي استثناءات من هذه القاعدة. وسوف يؤدي هذا التغيير في السياسة إلى تخفيض قدره ٢٠٠ ٣٧٠ ٢ دولار (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١١٤ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، قدم الأمين العام في شباط/فبراير ٢٠٠١، استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات لتطبيقها في

الأمانة العامة ككل، في تقريره المعنون "تكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة: خطة عمل" (A/55/780). وطلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٩/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ من الأمين العام أن يقدم خطة العمل لتنظر فيها الجمعية في دورتها السابعة والخمسين، مع مراعاة ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات من ٨٠ إلى ٩٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢). ويتضمن تقرير الأمين العام (A/57/620) الاستراتيجية المنقحة لتكنولوجيا المعلومات للأمانة العامة في جميع أنحاء العالم، وكذلك مشاريع ومبادرات يتعين على المنظمة إنجازها حتى نهاية عام ٢٠٠٥.

١١٥ - وتذكر اللجنة الاستشارية أنها أشارت في الفقرات ٨٥ و ٨٦ و ٨٩ من تقريرها السابق^(١) إلى أن تنفيذ المقترحات المحملة في التقرير السابق للأمين العام تنفيذًا ناجحًا يتطلب قيادة مركزية فعالة لوضع السياسات والقيام بالتوجيه الاستراتيجي وتحديد المعايير، وكذلك التزام رؤساء الإدارات بتنفيذ القرارات المركزية على الصعيد التشغيلي. وأشارت اللجنة أيضاً، في سياق مسائل إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إلى أن تجربة المجالس واللجان التكنولوجية السابقة لم تكن مشجعة. وأن اللجنة واثقة من أنه بإمكان اللجنة التوجيهية المعنية بالإصلاح والسياسات الإدارية، ومجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وضع ورصد مبادئ توجيهية واضحة لا لبس فيها. وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنه ينبغي للاستثمار في مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن يسفر عن زيادة ملموسة في الفعالية والإنتاجية وعن وفورات عامة يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى تخفيض السفر وعدد الموظفين في خدمات الدعم؛ ومن المفروض أن تتاح الموارد التي يتم توفيرها لإعادة وزعها.

١١٦ - وتعكس الموارد المطلوبة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأولوية التي يعطيها لهذا المجال تقرير الأمين العام عن تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات (A/57/387، و Corr.1). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقرير المتعلق باستراتيجية المعلومات والاتصالات المنقحة (A/57/620) حظي بترحيب الجمعية العامة في قرارها ٣٠٤/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بوصفه خطوة هامة في وضع إطار استراتيجي يُهتدي به في تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة في المستقبل، كما دعا قرار الجمعية ٢٣٩/٥٦. وطلبت الجمعية في الفقرة ٤ من قرارها ٣٠٤/٥٧ من الأمين العام أن يقدم معلومات إضافية ومقترحات يُنظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بشأن تعزيز الإدارة وترتيبات القيادة المركزية، بما في ذلك وضع آلية لتقييم النتائج التي تحققت والاستفادة من الدروس المكتسبة.

١١٧ - وأخذت اللجنة الاستشارية في الاعتبار خلال نظرها في تقرير الأمين العام عن استراتيجية المعلومات والاتصالات وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أحكام قرار الجمعية العامة ٣٠٤/٥٧، بما في ذلك المبادئ التوجيهية التي ينبغي للجنة مراعاتها خلال نظرها في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقدمت الأمانة العامة إلى اللجنة ردوداً على مختلف الطلبات الواردة في ذلك القرار، ترد في المرفق التاسع أدناه.

١١٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الإطار الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يركز على ثلاث مجالات عمل رئيسية في المنظمة، هي فعالية العمليات الإدارية والتنظيمية، وتبادل ونشر المعرفة المؤسسية للمنظمة، وخدمة أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الإدارية والدول الأعضاء (انظر A/57/620، الفقرات ١٥-١٧، والمقدمة، الفقرات ٢٤-٣٢). وفي رأي اللجنة الاستشارية، يمثل التقرير المتعلق باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تقدماً بالمقارنة بما قُدم من قبل، بيد أن الكثير ينتظر الإنجاز للانتقال من مجرد تجميع ما تقوم به الأمم المتحدة حالياً إلى خطة استراتيجية مركزة وواضحة. وتعتقد اللجنة أن تقرير الأمين العام يُبرز أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة وينبغي أن ييسر مناقشة إصلاح تلك التكنولوجيا. وتعليقات اللجنة في الفقرات أدناه ترمي إلى الإسهام في تلك المناقشة وإلى تشجيع المزيد من التحسين.

١١٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لا تتضمن توضيحاً للصلة بين مجالات التركيز الثلاث في إستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبين التقديرات الفعلية لكل باب من أبواب الميزانية. وفي حين أن توقيت وضع الميزانية البرنامجية المقترحة ونظر الجمعية العامة في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد يكون أعاق قدرة الأمانة العامة على أن تعكس تلك الاستراتيجية في التقديرات الجارية، فإنه ينبغي تفسير وتبرير تقديرات استراتيجية المعلومات والاتصالات في الميزانية مستقبلاً بإشارات واضحة إلى تلك الاستراتيجية حسب ما أقرته الجمعية العامة. وترى اللجنة أنه ينبغي، في الحالات التي تواجه فيها المنظمة موارد محدودة، إعطاء الأولوية للاستثمار في تطبيق تكنولوجيا المعلومات في عمليات الإدارة والتنظيم، لا سيما في تنفيذ البرامج وإدارتها، وتقديم الخدمات لأجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الإدارية، على تبادل المعرفة، لا سيما فيما يتصل بالمستعملين الخارجيين.

١٢٠ - وقدمت إلى اللجنة الاستشارية معلومات مستكملة عن حالة المشاريع المحددة في الاستراتيجية. ولا يبدو للجنة أن اختيار المشاريع كان قائما على خطة واستراتيجية منسقتين لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة، ولم يكن واضحا في رأيها عرض أثر تلك المشاريع أو فائدتها، أو الإطار الزمني لاكتماها، أو تكلفتها الإجمالية. وتشير اللجنة في ذلك السياق إلى أنها أشارت في الفقرة ٩٠ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) إلى أن هناك نقطة ضعف خطيرة في تقرير الأمين العام عن خطة العمل لتكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة (A/55/780) هي قلة المعلومات المالية عن الاحتياجات اللازمة في الأجلين القصير والطويل لتنفيذ الاستراتيجية وعن الإطار الزمني للتنفيذ.

١٢١ - وسبق للجنة الاستشارية أن علقت على حالة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة عمليات حفظ السلام (انظر، مثلا، A/57/772، الفقرات ١٠٠-١٠٦). وقد اتضحت وجهة تعليقات اللجنة بشأن إمكانية ازدواج قواعد البيانات، في استعراضها لعمليات حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٥) وضوحا أشد بعد الاعتراف بأن هناك الآلاف من قواعد البيانات، وتطبيقات البرمجيات، ونظم المعلومات التي هي الآن بحاجة إلى استعراض وإلى الجمع بينها لتحسين قدرة صانعي القرار ومديري البرامج على الوصول إلى محتوياتها. ومفهوم لدى اللجنة أن هذا الاستعراض يجري في جميع أجزاء الأمانة العامة. وأحيطت اللجنة علما أن أنشطة للدمج والتبسيط تجري حاليا في إدارة عمليات حفظ السلام، حيث يجري دمج حوالي ٦٠٠ ٣ قاعدة بيانات في حوالي ٨٠٠ قاعدة بيانات. ويجب تحديد المكاسب أو المنافع التي يمكن أن تجنيها الأمانة العامة ككل من عملية التوحيد تلك. مثلا، لم تُحدد المنافع أو المكاسب المتوقعة من تحسين نظام مراقبة الأصول الميدانية والشروع في استعمال نظام (غاليلو) الجديد (انظر A/57/765، الفقرات ١٢-١٧). وترى اللجنة أنه ينبغي لهذا النوع من النشاط أن يخضع لتحليل التكلفة - الفائدة المشار إليه في تقرير الأمين العام الذي ورد فيه أنه "تمشيا مع الأهداف العامة للاستراتيجية، ينبغي أن تُدر الاستثمارات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات عائدات ملموسة" (A/57/620، الفقرة ٣١). وينبغي تحديد وذكر الكفاءات والوفورات واعتبارها أهدافا.

١٢٢ - ولاحظت اللجنة الاستشارية البيان المتعلق بالعائد على الاستثمار وأشارت إلى أنه ينبغي أن يكون العامل الأساسي في وضع الأولويات في مشاريع ومبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأنه ينبغي تحديده كميًا، كلما أمكن، بوضع اسقاطات لمجموع الأثر الاقتصادي لتطبيق تلك التكنولوجيا على عملية ما، والتكلفة البديلة للمبادرات المقترحة (المرجع نفسه)، والبيان المتعلق باعتماد منهجيات موحدة الذي ورد فيه أن شعبة خدمات

تكنولوجيا المعلومات قد أكملت تلك العملية وأدخلت تلك المنهجيات في جميع أجزاء الأمانة العامة، بما في ذلك الاستخدام الإلزامي لتحاليل التكلفة - الفوائد كشرط لتطوير نظم جديدة وللشروع في مشاريع تتصل بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكفالة وجود نهج أكثر اتساقاً وتحقيق مردود للاستثمار (المرجع نفسه، الفقرة ٧٧). واللجنة واثقة من أن مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ستنفذ على نطاق الأمانة العامة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وبعدها ستخضع لتلك المعايير.

١٢٣ - ونوقشت مسائل إدارة وتنظيم تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الفقرات من ٨١ إلى ٨٦ من تقرير الأمين العام. وتشكك اللجنة الاستشارية في فعالية تلك الترتيبات، وهي تستصوب تبسيطها. وتعتقد اللجنة أن عدم وجود إدارة وقيادة فعاليتين هو السبب في وجود نظم وقواعد بيانات تبدو مجزأة في الأمانة العامة ككل، بما في ذلك أنشطة حفظ السلام. وينبغي التقليل قدر الإمكان من عدد الأفرقة العاملة ومن تواتر الاجتماعات؛ وينبغي أيضاً توضيح دور اللجنة التوجيهية المعنية بالإصلاح وبالسياسات الإدارية في مجال إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

١٢٤ - وأحيطت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، علماً بمقترحات تعزيز ترتيبات الإدارة والقيادة المركزية في الأمانة العامة، استجابة للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٣٠٤/٥٧ (انظر المرفق التاسع أدناه).

١٢٥ - ولا تزال اللجنة الاستشارية غير راضية عن هيكل ونطاق القيادة في هذا المجال البالغ الأهمية. فمقترحات الأمين العام عن الإدارة لن توفر قيادة متماسكة ومتناسقة ومتكاملة لتسيير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة. وإذا ما تواصل الاتجاه الحالي، فإن المنظمة ستنفق أكثر من بليون دولار (بما في ذلك عمليات حفظ السلام) خلال السنوات الخمس القادمة. ولا بد الآن من كفالة أن يؤدي ذلك الإنفاق إلى مزيد من الفوائد والتبسيط، وذلك بالزيادة من الكفاءة والإنتاجية، وكفالة حصول الدول الأعضاء على معلومات دقيقة في الوقت المناسب للمساعدة على اتخاذ القرارات. وتشير اللجنة إلى تعليقها الواردة في الفقرة ٨٧ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، في ضوء الطلب الوارد في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٣٠٤/٥٧، ترى اللجنة أن الوقت حان لاتخاذ خطوة أكثر وضوحاً.

١٢٦ - ولذلك فإن اللجنة الاستشارية توصي بإجراء استعراض دقيق لموارد الموظفين وغير الموظفين المخصصة لتنسيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومراقبتها وتوجيهها في جميع أجزاء الأمم المتحدة بغية إنشاء منصب جديد لكبير موظفي المعلومات في الأمم

المتحدة. وينبغي إنشاء المنصب في مكتب وكيل الأمين العام. وينبغي لمن سيشغل ذلك المنصب أن يكون مسؤولاً مباشرة أمام وكيل الأمين العام، وينبغي أن يكون على درجة عالية من الخبرة والدراية التقنية وذا قدرة واضحة على الإدارة والقيادة. وسوف يكون من المتوقع ممارسة مراقبة فعالة لإنشاء هيكل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة، ووضع خطط النمو الاستراتيجية وجميع السياسات والإجراءات التشغيلية لتلك التكنولوجيا بشكل يقود وينسق تطوير الجيل القادم من النظم الرئيسية.

نون - الموارد الخارجة عن الميزانية

١٢٧ - تمثل تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية، والتي قُدمت للعلم، في الميزانية البرنامجية المقترحة، جزءاً كبيراً من نفقات الأمم المتحدة. ويبين الجدول ١٠ أن معظم الموارد الخارجة عن الميزانية هي من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل).

الجدول ١٠

الموارد المقدرة الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية من المجموع	المبلغ	
		ألف - برامج ذات مجالس إدارة منفصلة
	١ ٨٤٩ ٥٤٩,٠	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
	٧٩٦ ٠٠٩,٣	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)
	١٧٠ ٩٥٣,٥	برنامج الأمم المتحدة الدولي لمراقبة المخدرات
	٢٤٠ ٧٢٩,٨	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
	٢١١ ٠٧٩,٠	مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية - الموئل
	٣ ٢٦٨ ٣٢٠,٦	المجموع الفرعي
	٨,٥	باء - صناديق التعاون التقني
	٨,١	جيم - رد تكاليف الدعم/الخدمات المقدمة
	٦,٠	دال - الصناديق الاستثمارية الفنية
	٤ ٢٢٠ ٠٦٥,١	المجموع
	١٠٠,٠	

١٢٨ - وتستعرض اللجنة الاستشارية الميزانيات الإدارية ذات الصلة وتقدم تقارير عنها إلى مجالس إدارة مختلف البرامج المبينة في الجدول ١٠ (انظر التصدير والفقرة ١٤٠ من هذا التقرير). وغالبا ما تنظر اللجنة الاستشارية في موارد أخرى خارجة عن الميزانية مودعة في حسابات خاصة في سياق استعراضها ميزانية البرامج المقترحة. كما تتلقى اللجنة معلومات مرتين في العام عن حالة الصناديق الاستثمارية. وكما هو مبين في الفقرتين ١٣٦ و ١٣٧ أدناه، فإن اللجنة الاستشارية وفقا لأحكام الفقرة ٢ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٣٥ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، تنظر في المقترحات المتعلقة بجميع الوظائف الجديدة من الرتبة (مد - ١) وما فوقها التي تمول من موارد خارجة عن الميزانية والتي لا تخضع لفحص من جانب أي هيئة حكومية دولية؛ وتؤكد اللجنة من جديد موقفها بأن جميع هذه الوظائف الممولة من خارج الميزانية لا بد وأن تدار أمورها بنفس الدرجة من الدقة المتوخاة إزاء الوظائف الممولة من الميزانية العادية.

١٢٩ - وكما هو مبين في الجدول ١٠، فإن قرابة ٩٥٠ مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية تتصل بالتعاون التقني واسترداد التكاليف والصناديق الاستثمارية. وتحيط اللجنة الاستشارية بالمعلومات الموجزة في الفقرات ٩٦ إلى ٩٨ من مقدمة الميزانية، بما في ذلك القول بأنه لا يمكن تحديد مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية التي يتم تلقيها خلال أي فترة سنتين ولا عدد الوظائف الممولة من خارج الميزانية بدقة نظرا لطبيعة التبرعات. وقد لاحظت اللجنة خلال نظرها في ميزانية البرامج المقترحة عدم اتساق التنبؤ بمستويات الموارد الخارجة عن الميزانية في برامج شتى. وما زالت اللجنة تلاحظ مظاهر عدم الاتساق في كل أجزاء الميزانية في ما يتعلق بتفسير للتباينات الحاصلة في الموارد الخارجة عن الميزانية من فترة سنتين إلى الفترة التي تليها.

١٣٠ - وتكرر اللجنة الاستشارية طلبها الوارد في الفقرة ٥٧ من تقريرها الأول عن ميزانية البرامج المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) ومفاده أنه ينبغي اتخاذ الخطوات الكفيلة بضمان تطبيق منهجية موحدة للإسقاط فضلا عن تحسين أساليب التنبؤ بحيث يتسنى وضع إسقاطات أكثر موثوقية في المستقبل. وتذكّر اللجنة بتوصيتها السابقة الواردة في الفقرة ٥٨ من تقريرها الأول عن ميزانية البرامج المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦) بأن يعمل الأمين العام قدر الإمكان على تقديم تفسيرات عامة للاختلافات في الإسقاطات الخاصة بالموارد الخارجة عن الميزانية. كما ينبغي توخي الدقة في تقديم تفسيرات معقولة للتباينات الحاصلة في الموارد الخارجة عن الميزانية، سواء عند مقارنة الإسقاطات من فترة سنتين إلى الفترة التي تليها أو عند تحليل الفرق بين الإسقاطات والمبالغ الفعلية المحققة.

١٣١- وعند فحصها ميزانيات الأمم المتحدة وميزانيات الصناديق والبرامج، كثيرا ما صادفت اللجنة الاستشارية حالات يطالب فيها المانحون بقدر أكبر من المساءلة فيما يتعلق بالموارد التي يساهمون بها لتمويل أنشطة الأمم المتحدة. فكثير من المانحين على سبيل المثال يطالبون مديري البرامج بتقديم تقارير منتظمة، وتقييم للأنشطة ومراجعة حسابية لاستخدام الأموال التي يساهمون بها. ويمكن أن تتسبب هذه الطلبات في حدوث نفقات كبيرة خاصة حينما تُنفذ أنشطة المراقبة إلى جانب الأنشطة التي تقتضيها إجراءات الأمم المتحدة وممارساتها.

١٣٢- ولا ينبغي بأي حال من الأحوال تثبيط رغبة أوساط المانحين في زيادة تمويل أنشطة الأمم المتحدة، لا سيما تلك التي تُمول أيضا من الميزانيات التي تتضمن أنصبة مقرر. وقد أثنى اللجنة الاستشارية في مواضع كثيرة على الجهود التي يبذلها مديرو البرامج لجمع أموال خارجة عن الميزانية وعلى أوساط المانحين الذين يساهمون بهذه الأموال (انظر على سبيل المثال الفقرة خامسا - ١٧ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)).

١٣٣- ومهما يكن من أمر، لا بد أن تدار عملية تلقي الموارد الخارجة عن الميزانية وإنفاقها على نحو يكون منصفًا للمانحين وللأمم المتحدة. وعلى وجه الخصوص، ينبغي توخي الحذر للعمل على أن تكون الأولويات التي أقرتها الدول الأعضاء هي الهدف المتوخى في استخدام المساهمات الخارجة عن الميزانية، وعلى التقييد بالنظام المالي والنظام الإداري للموظفين المعمول بهما في الأمم المتحدة، وأنه في الحالات التي يطالب المانحون فيها بمساءلة إضافية لا بد من إعداد الوثائق والمعايير تلبية لهذا المطلب، وأن تُسترد تكاليف الدعم الإضافية المخصصة لإدارة هذه الصناديق بناء على صيغة متفق عليها لتحديد معدل عادل لذلك. كما توجه اللجنة الانتباه إلى التعليقات التي سبق أن أدلت بها عن هذا الموضوع (انظر على سبيل المثال الفقرات ٩٨ إلى ١٠٦ والفقرة سادسا - ٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩^(٧))، وكذلك في هذا التقرير (انظر الفصل الثاني الجزء خامسا من الفصل الثاني أدناه).

١٣٤- ولتيسير التطبيق المتساوق لممارسات الأمم المتحدة، توصي اللجنة الاستشارية بأن تضع الأمانة العامة مجموعة إجراءات موحدة للتشغيل يهتدي بها مديرو البرامج. وينبغي أن تبنى هذه الإجراءات على القرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، وعلى تطبيق قواعد النظام المالي والنظام الأساسي للموظفين ذات الصلة، وعلى

التوصيات السابقة الصادرة عن اللجنة، والممارسة المعتمدة في التفاوض مع المانحين، خاصة ما يتعلق منها بالتقارير والتقييم ومراجعة حسابات الأموال التي يساهمون بها.

الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية

١٣٥ - يعطي الجدول ٢ في مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ موجزا بالوظائف التي يُتوقع أن تُمول خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من موارد خارجة عن الميزانية. ويُقدر أن تمول الموارد الخارجة عن الميزانية خلال هذه الفترة ما مجموعه ٧ ٥٢٧ وظيفة ممولة من موارد خارجة الميزانية، مقارنة بـ ٧ ٢٦٠ وظيفة خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقد كان المجموع المقدر لهذه الوظائف في بادئ الأمر بالنسبة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هو ٧ ٥٨٠ وظيفة. وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الوظائف الممولة من موارد خارجة الميزانية تشمل وظائف خدمات الدعم والأنشطة الفنية (كما فيها الوظائف الممولة من الأموال التشغيلية في مكاتب الأمم المتحدة القائمة والوظائف الممولة من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام). ويورد الجدول الثالث أدناه بيانا مفصلا بتلك الوظائف بحسب فئة الإنفاق ويقارن المجموع المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمجموع تلك الوظائف في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٣٦ - وطبقا لأحكام الفقرة ٢ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٣٥/٢١٧، وافقت اللجنة الاستشارية منذ تقديم تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) على طلب الأمين العام المتعلق بإعادة تصنيف وظيفة رئيس دائرة الأعمال المتعلقة بالألغام من الرتبة مد - ١ في الرتبة مد - ٢.

١٣٧ - كما تلقت اللجنة الاستشارية طلبا من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإنشاء وظيفة أمين عام مساعد لمنع الأزمات والانتعاش وتُمول من موارد خارجة عن الميزانية. غير أن اللجنة لم تكن في وضع يمكنها من الموافقة على هذا الطلب وطلبت أن تعرض مسألة استعراض تكوين مكاتب البرنامج الإنمائي والوحدات التنظيمية الأخرى في إطار تقديراتها لميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

سين - الشكل الجديد للفصل الثاني

١٣٨ - استجابة للتغيرات التي طرأت على أسلوب عرض تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة، حسنت اللجنة الاستشارية وبسطت طريقة عرض ملاحظاتها وتوصياتها المتعلقة بأبواب معينة من الميزانية البرنامجية المقترحة، ترد في الفصل الثاني أدناه. وتتمثل غاية اللجنة في إبراز التغيير والتركيز عليه - أي ما هو مختلف وما هو جديد - بدلا من تكرار البيانات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة. وفي هذا النهج السلس، ينصب التركيز على الملاحظات

والتوصيات الرامية إلى تحسين إدارة الموارد واستخدامها. وعلاوة على ذلك، وأثناء مرحلة تحديد الشكل هذه من القيام بالميزنة على أساس النتائج، حاولت اللجنة الاستشارية تقديم مزيد من الإرشادات بهدف تحسين شفافية الميزانية البرنامجية المقترحة وتشجيع المضي قدماً في وضع إطار منطقي أكثر اكتمالاً^(٢). وييسر الشكل الجديد أيضاً الرجوع إلى طلبات الحصول على موارد إضافية عن طريق تجميعها بحسب وجه الإنفاق. وحرى بهذا أن يساعد على تركيز النظر في هذه المسائل إذ أن الميزانية التي تركز على تحقيق النتائج لم تبلغ بعد المرحلة التي يمكن فيها التهيؤ من شأن النظر في الاحتياجات من الموارد. وفي هذا الصدد، لا بد من التذكير بأن جميع الإشارات إلى موارد الميزانية في هذا التقرير، كما هو مطلوب في نص الميزانية البرنامجية المقترحة، هي بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنقحة (أي قبل إعادة تقدير التكاليف) ما لم يرد بالتحديد أنها معدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

١٣٩- ولتيسير الرجوع إلى البيانات، تقدم اللجنة الاستشارية معلومات مفصلة في شكل جداول بشأن الاقتراحات المتعلقة بالوظائف الممولة من الميزانية العادية في المرفق الأول أدناه، وللرقم المسقط للوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في المرفقين الثاني والثالث. وقد أغنى تقديم هذه المعلومات كاملة في المرفق عن الحاجة إلى إدراجها، بابا بعد باب، في الفصل الثاني.

عين - التعاون مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة

١٤٠- قدمت اللجنة الاستشارية، منذ صدور تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، تقارير إلى هيئات الأمم المتحدة التالية:

(أ) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان:

١' برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقديرات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (DP/2001/24)؛

٢' صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقديرات ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (DP/FPA/2001/12)؛

٣' مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع: التقديرات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، وتقديرات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، والتقرير المتعلق بمستوى الاحتياطي التشغيلي (DP/2001/29)؛

- ‘٤’ صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقديرات منقحة لميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (DP/FPA/2002/10)؛
- ‘٥’ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع: التقديرات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (DP/2002/34)؛
- ‘٦’ تفويض المديرية التنفيذية في السلطة الرسمية في مسائل شؤون موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/2003/10)؛
- ‘٧’ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع: التقديرات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وتقديرات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وتقرير عن مستوى الاحتياطي التشغيلي (DP/2003/39)؛
- ‘٨’ صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقديرات ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (DP/FPA/2003/12)؛
- ‘٩’ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقديرات ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (DP/2003/28)؛
- (ب) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف):
- ‘١’ ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (E/ICEF/2001/AB/L.11)؛
- ‘٢’ المساعدة النقدية المقدمة إلى الحكومات في سياق طرائق التعاون البرنامجي المتبعة في اليونيسيف (E/ICEF/2002/AB/L.6)؛
- ‘٣’ سياسة اليونيسيف لاسترداد التكاليف (E/ICEF/2003/AB/L.2)؛
- ‘٤’ سياسة استرداد التكاليف واستعراض مسألة إنشاء احتياطي تشغيلي (E/ICEF/2003/AB/L.6)؛
- (ج) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين:
- ‘١’ الميزانية البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٢ (A/AC.96/950/Add.1)؛
- ‘٢’ الميزانية البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٣ (A/AC.96/964/Add.1)؛

- (د) المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي:
- ‘١’ التقرير المرحلي الثاني عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩؛ وتعيين مراجع الحسابات الخارجي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥: التقرير النهائي لهيئة التقييم؛ وميزانية فترة السنتين للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛ وشبكة المعلومات والنظام العالمي للمعلومات التابعان لبرنامج الأغذية العالمي (WINGS) لتحليل التكاليف واحتوائها (WFP/EB.3/2001/5 (A, B, C, D)/2)؛
- ‘٢’ النقدية والاستثمار: مستوى الاستثمار المالي وسياسة الاستثمار وأرصدة المشاريع التي أُفقلت قبل عام ٢٠٠١ ونُقلت إلى النظام العالمي للمعلومات التابع لبرنامج الأغذية العالمي (WINGS) (WFP/EB.1/2002/4 (A, B)/2)؛
- ‘٣’ الاستعراض الأولي لمعدل تكلفة الدعم غير المباشر واستخدام المساهمات والتنازل عن التكاليف (WFP/EB.A/2002/6 (A, C)/2)؛
- ‘٤’ الحسابات المراجعة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛ وتقرير أداء الميزانية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١؛ والتقرير النهائي المتعلق بمعدل تكلفة الدعم غير المباشر؛ والأرصدة النقدية لبرنامج الأغذية العالمي: مكوناتها والمستويات المناسبة للنقدية؛ والتقرير النهائي المتعلق بأرصدة المشاريع التي أُفقلت قبل عام ٢٠٠١ ونُقلت إلى النظام العالمي للمعلومات التابع لبرنامج الأغذية العالمي (WINGS) (WFP/EB.3/2002/5 (A, B, C, D, E)/2)؛
- ‘٥’ برنامج العمل والمخطط المشروح للاستعراض الذي سيتم في عام ٢٠٠٣ لسياسات الموارد والتمويل الطويل الأجل، وبرنامج عمل مراجع الحسابات الخارجي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛
- ‘٦’ المواضيع المتعلقة بالسياسات المالية؛ والتقرير المالي الشامل؛ والتعديلات المدخلة على النظام المالي لبرنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.A/2003/6 (A, B, C)/2)؛
- (هـ) مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح:
- ‘١’ مشروع برنامج العمل والميزانية المقترحة للمعهد لعام ٢٠٠٢؛
- ‘٢’ مشروع برنامج العمل والميزانية المقترحة للمعهد لعام ٢٠٠٣؛

- (و) لجنة المخدرات:
- ١' الميزانية النهائية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ والميزانية الأولية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (E/CN.7/2001/18)؛
- ٢' الميزانية المنقحة المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والمخطط المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (E/CN.7/2003/16)؛
- (ز) اللجنة الاستشارية للأونروا: الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛
- (ح) مجلس جامعة الأمم المتحدة: البرنامج الدراسي المقترح وميزانية جامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (UNU/C/48/L.5/Add.1)؛
- (ط) مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة: البرنامج المقترح لفترة السنتين وميزانية الدعم لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (UNEP/GC.22/6/Add.1)؛
- (ي) مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (HS/C/19/9/Add.1)؛
- (ك) مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث: ميزانية برامج المعهد لعام ٢٠٠٣.

فاء - الخلاصة وموقف اللجنة الاستشارية عموماً من التقديرات الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

١٤١ - أوضح الأمين العام أن "النمو الحقيقي العام في الموارد للميزانية ككل سيبلغ ٥,٥ في المائة فقط"، قبل إعادة تقدير التكاليف (الفقرتان ٤ و ٥٨ من المقدمة)، وأشار في تصديره إلى أنه يحيل هذه المقترحات إلى الجمعية العامة. وقد كشف تحليل أجرته اللجنة الاستشارية لهذه التقديرات عن عدد من إمكانيات التعديل. فإذا رغبت الجمعية العامة في الموافقة على ميزانية برنامجية لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمقدار يقل عما اقترحه الأمين العام، فإن اللجنة ترى أن ما تقرره الجمعية من تخفيضات ينبغي أن يبني على تحليل بنود معينة. وهذه الغاية، فإن اللجنة تطرح في الفقرات الآتية أدناه مقترحات لتخفيضات محددة في عدد من المجالات (انظر الجدول ١١ أدناه).

الوظائف

١٤٢ - أدلت اللجنة الاستشارية في الفقرات ٥٠ إلى ٧٩ بتعليقات وتوصيات مستفيضة بشأن الوظائف. فعلى حين وردت توصيات اللجنة المحددة بشأن آحاد الطلبات في الفصل الثاني، اهتدت اللجنة الاستشارية بعدد من الاعتبارات العامة. وفيما يتعلق بطلبات إنشاء وظائف جديدة في فئة الخدمات العامة، أخذت اللجنة في اعتبارها الشاغل المتعلق بنسبة وظائف الخدمات العامة مقارنة بوظائف الفئة الفنية (وقد نوقش هذا الأمر في الفقرتين ٦١ و ٦٢ أعلاه)، وكذلك أثر الاستثمار في تكنولوجيا الإعلام والاتصال. وفي معظم الحالات، لم توص اللجنة بتعيين المزيد من موظفي الدعم ما لم تجد سببا وجيها لذلك. وبالنسبة للوظائف الفنية، طبقت اللجنة المعايير التي جرت مناقشتها في الفقرات ٨٠ إلى ٨٣ أعلاه. وبناء عليه، لم تصدر اللجنة توصية تجبذ فيها إحداث وظيفة جديدة من الفئة الفنية إلا بعد أن تأكدت من بذل جميع الجهود لاستيعاب هذه الحاجة الإضافية من خلال مزيد من الكفاءة و/أو الإنتاجية أو من خلال نقلها إلى موضع آخر.

١٤٣ - وفي هذا الصدد، كان من رأي اللجنة الاستشارية، في عدد من الحالات أنه مع تسليمها بالحاجة إلى إنشاء وظيفة إضافية وتأييدها لطلب الوظيفة، فمن المناسب تلبية هذه الحاجة عن طريق النقل. وقد أشارت اللجنة مرارا إلى ضرورة قيام الأمين العام بإدارة الأمانة العامة ككل. ولذا تأمل اللجنة أن تتم المناقشات على نطاق الأمانة العامة برمتها، وعدم "امتلاك" أي وحدة لأي وظيفة من الوظائف. وتذكر اللجنة الاستشارية ما قالته من قبل وهو:

"ينبغي الالتزام بالنظام المالي الذي يتيح للأمين العام المرونة اللازمة في إدارة شؤون الموظفين. وعندما يمثل نقل وظيفة ما نقلا للموارد بين أبواب الاعتمادات، يجب التماس موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية. وكما سبقت الإشارة إليه، فإنه يمكن طلب هذه الموافقة في أي وقت خلال السنة، وتوجد إجراءات تكفل الحصول على رد سريع من اللجنة" (A/48/7، الفقرة ٢٠).

١٤٤ - ويرد بمجمل موقف اللجنة الاستشارية من عمليات إعادة التصنيف في الفقرات ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه. وإذا ما وافقت الجمعية العامة على توصياتها، فإن جميع عمليات إعادة التصنيف من الرتبة ع - ١ إلى ع - ٦ ومن الرتبة ف - ١ إلى ف - ٥ يتعين أن تتم عن طريق تبادل الوظائف، مع ما سينتج عن ذلك من تخفيض في تقديرات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبالنظر إلى موقف اللجنة من نسبة موظفي الدعم إلى موظفي الفئة الفنية،

فقد أوصت في عدد من الحالات بتلبية طلبات لإعادة تصنيف وظائف من فئة الخدمات العامة إلى الفئة الفنية.

١٤٥ - وترد في الجدول ١١ خلاصة موجزة لتخفيضات الميزانية الناتجة عن توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف وعمليات إعادة التصنيف؛ ومجموعها ١٢,٥ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

الوظائف الشاغرة

١٤٦ - تُناقش حالة الوظائف الشاغرة في الفقرات ٥٨ إلى ٦٠. ونتيجة لتعديل المعدلات المبينة فيها، سيفضي ذلك إلى تخفيض في التقديرات يبلغ قيمته الإجمالية ١٢,٥ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) (انظر الجدول ١١).

سفر الموظفين

١٤٧ - أدى تطبيق ملاحظات اللجنة الاستشارية بشأن سفر الموظفين، الواردة في الفقرات ٩٧ إلى ٩٩، إلى تخفيضات مجموعها ١,٩ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) (انظر الجدول ١١ أدناه).

الاستشاريون

١٤٨ - تظهر فئة الخبراء الاستشاريين والخبراء نموًا حقيقياً قيمته التقريبية ٤,٢ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف). غير أنه من هذا المبلغ، يتعلق حوالي ٢ ٩٧٠ ٠٠٠ دولار مباشرة بلجنة مكافحة الإرهاب و ٣٣٦ ٠٠٠ دولار بأفرقة الخبراء، ويقتى رصيد يناهز ٩٠٠ ٠٠٠ دولار. ونظراً للأسباب الواردة في الفقرات ٩١ إلى ٩٤ أعلاه، أوصت اللجنة الاستشارية، في الفصل الثاني، بإجراء تخفيضات مجموعها ٤٣٧ ٨٠٠ دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) (انظر الجدول ١١ أدناه).

إعادة المبالغ التي خفضت بها الميزانية إلى سابق عهدها

١٤٩ - يرد موقف اللجنة الاستشارية من إعادة المبالغ التي خفضت بها الميزانية في الفقرتين ٤٦ و ٤٧. ونظراً للأسباب المبينة في الفقرة ١١١، توصي اللجنة بإعادة كاملة للمبالغ المنخفضة المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال. أما بخصوص الطلبات المتعلقة بالبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة، لم تجد اللجنة في حالات عديدة أي دليل مقنع على ضرورة إعادة المبالغ، أو حتى الإشارة إلى هذه الضرورة. وبناء عليه، أوصت بإجراء تخفيضات مجموعها ٧,٥ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) بالنسبة للبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة (انظر الجدول ١١ أدناه).

الأثاث والمعدات (بما فيها دورة إحلال الحواسيب)

١٥٠ - تأخذ توصيات اللجنة الاستشارية الخاصة بالأثاث والمعدات خلاف التوصيات المتعلقة بالإصلاحات في الاعتبار عددا من العوامل منها ما يترتب على توصياتها من أثر على الوظائف. ويبلغ مجموع هذه التخفيضات، إلى جانب التخفيض الموصى به بخصوص دورة استبدال الحواسيب البالغ قدره ٢٠٤ مليون دولار، ٣.٣ مليون دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) (انظر الجدول ١١).

نفقات التشغيل العامة

١٥١ - تشير المعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية إلى نمو حقيقي قدره ٢٢ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في نفقات التشغيل العامة؛ ويتعلق حوالي ١٣,٤ مليون دولار منه بإصلاح البنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة، كما نوقش في الفقرتين ٤٦ و ٤٧ أعلاه. وقد علقت اللجنة على ذلك، حيثما اقتضى الأمر في الفصل الثاني أدناه، وأوصت بإجراء تخفيضات مجموعها ١,٩ مليون دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، باستثناء تلك المتعلقة بالإصلاحات المطلوبة لكن شاملة أثر توصيات اللجنة على الوظائف الجديدة (انظر الجدول ١١).

مسائل أخرى

١٥٢ - نتج التخفيض الصافي البالغ قدره مليون دولار بالدرجة الأولى عن تخفيضات همت هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (البابان ٥ و ٢٥)، وهي مبالغ عُوضت جزئياً بإعادة رصد موارد لتقديم المساعدة المؤقتة للاجتماعات والمساعدة المؤقتة العامة بسبب التوصيات صدرت بعدم التحويل إلى وظائف ثابتة (البابان ٢ و ٢٤).

إعادة تقدير التكاليف في كانون الأول/ديسمبر

١٥٣ - عادة ما يُعاد حساب التقديرات الأولية لفترة السنتين المقبلة، كما وافقت عليها اللجنة الخامسة أثناء القراءة الأولى، قبيل اعتمادها من قبل الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر من السنة السابقة على بدء فترة السنتين. والهدف من عملية إعادة الحساب هذه هو مراعاة آثار التغيرات في معدلات الصرف ومعدلات التضخم مقارنة بالمعدلات المعتمدة في التقديرات الأولية للميزانية. والمعدلات المستخدمة في التقديرات الأولية للميزانية هي المعدلات التي تقرها الجمعية في سياق تقرير الأداء الأول المتعلق بالميزانية.

١٥٤- وفي السنوات الأخيرة، لاحظت اللجنة الاستشارية أن القيود الزمنية التي تسود عموماً عند اختتام المداولات بشأن الميزانية تحول دون إجراء تحليل وفحص معمقين لعملية إعادة الحساب هذه بطريقة يمكن الاستفادة منها أثناء النظر في تقارير الأداء.

١٥٥- وعلاوة على ذلك، ومع الإشارة تحديداً إلى فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، شهدت الأشهر المنصرمة منذ أن قُدرت أول الأمر تكاليف الميزانية البرنامجية انخفاضاً حاداً في قيمة دولار الولايات المتحدة مقارنة بعدة عملات أخرى تُقيد بها نفقات الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، كانت المعدلات المستخدمة في الميزانية البرنامجية المقترحة بالنسبة لليورو والفرنك السويسري ١,٠٧ يورو مقابل الدولار و ١,٥٨ فرنك سويسري مقابل الدولار. واعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، أصبحت النسبتان ٠,٨٧٥ يورو مقابل الدولار و ١,٣٥ فرنك سويسري مقابل الدولار. ويوضح الجدول ٢ أعلاه آثار انخفاض دولار الولايات المتحدة بنسبة ١ في المائة في مقابل العملات الأخرى.

١٥٦- وعلى أية حال تشهد العملات على الدوام تقلبات ومن المرجح أن يعرف دولار الولايات المتحدة مزيداً من التقلبات في أثناء فترة السنتين المقبلة. وحتى بعد الانتعاش الجزئي الذي عرفه الدولار مرة أخرى في منتصف آب/أغسطس، ليس من المؤكد مع ذلك أن تدعم التجربة المعدلات المستخدمة في حساب التقديرات. وفي ظل هذه الظروف، قد يتبين أن المبلغ الذي يتعين رصده واحتسابه نتيجة لعملية إعادة تقدير التكاليف يختلف اختلافاً كبيراً مع الاحتياجات الحقيقية.

١٥٧- لذا قد ترغب الجمعية العامة، وقد أخذت في اعتبارها الحالة السائدة، أن تفكر في تأجيل النظر بالتفصيل في مقدار الاحتياجات الإضافية التي قد تنجم عن تقلبات العملات والتضخم، إن وجدت، إلى حين اتضاح الأمور بدرجة أكبر، وذلك مثلاً أثناء نظرها في تقرير الأداء الأول. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن هذا الإجراء سيكون منسجماً تماماً الانسجام مع أحكام الفقرتين ١٠ و ١١ من المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ الصادر في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦.

موجز بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، بمعدلات فترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤)

باب الميزانية	الوظائف	تسوية معدل الشواغر	سفر الموظفين	الاستشاريون	إصلاح الخدمات المشتركة	الأثاث والمعدات	دورة استبدال الحواسيب	نفقات التشغيل العامة	مسائل أخرى	المجموع	الاعتماد الموصى به
١	(٥٨٠,٦)	(١٨٥,٦)	-	-	-	(٦٩,٤)	(٢٧,٦)	(١٣,٠)	-	(٨٧٦,٢)	٥٦ ٣١١,٧
٢	(١ ٠٠٨,٧)	(٢ ٥٧٢,٨)	(٨,٤)	-	(٥٠٣,٤)	(٢٠,٠)	(٥٣٤,٦)	(٢٠,٠)	٧٢٦,٨	(٣ ٩٤١,١)	٤٨٨ ٩٧٠,٣
٣	(٢٣٥,٧)	(٣٣٦,٦)	(٢٩٦,٩)	-	-	(٥٢,١)	(٧٢,٦)	(٥,٠)	-	(٩٩٨,٩)	٢٣٩ ١٥٦,٧
٤	(٤٠٥,٦)	(٧٣,٦)	-	-	-	(١٠,٠)	(٩,٦)	(١٠,٠)	-	(٥٠٨,٨)	١٧ ١٦١,٥
٥	-	(٤٣١,١)	-	-	-	(١٠٥,٣)	(١٠٧,٠)	-	(١ ٥١٣,٢) ^(٥)	(٢ ١٥٦,٦)	٨٥ ٨٩٩,٢
٦	-	(٢١,٧)	-	-	-	-	(٥,٨)	-	-	(٢٧,٥)	٤ ٧٧٩,٦
٧	(١٢٥,٠)	(٨٦,٤)	(٢١,٨)	-	-	(٣,٠)	(٤٥,٠)	(٢,٠)	-	(٢٨٣,٢)	٢٨ ٣٨٥,٤
٨	(٢٣٤,٩)	(١٧٩,٧)	(١١٢,٩)	-	-	(٧,٠)	(٢٩,٧)	(٤,٠)	-	(٥٦٨,٢)	٣٧ ٣٣٢,١
٩	(١ ١٨٦,٧)	(٧٠١,٩)	(٧٧,٦)	(١٣٣,٩)	-	(٤٣,٠)	(١٠٦,٥)	(٢٥,٠)	(٤١,٥)	(٢ ٣١٦,١)	١٣٤ ١٤٦,٢
١٠	-	(١٩,١)	-	-	-	-	(٥,٧)	-	-	(٢٤,٨)	٤ ٢٠٨,٣
١١	-	(٤١,٠)	-	-	-	-	(٣,٤)	-	-	(٤٤,٤)	٩ ٠٥٩,٢
١٢	(٣٨٤,١)	(٤٩٤,٧)	-	(٢٤٤,٠)	-	(٨,٠)	(١٢١,٧)	(٦,٠)	-	(١ ٢٥٨,٥)	٩٥ ٧٣٩,٧
١٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠ ٩٣٨,٠
١٤	(١٥١,٥)	(٥١,٨)	-	-	-	(٢,٠)	(٦,١)	(٣,٠)	-	(٢١٤,٤)	٩ ٧٩٧,٩
١٥	(٢٢٠,٣)	(٧٤,٣)	-	-	-	(٧,٠)	-	(٥,٠)	-	(٣٠٦,٦)	١٤ ٦١١,٥
١٦	-	(٣٧,٨)	-	-	-	-	(٤,٩)	-	-	(٤٢,٧)	٨ ٣٣٢,٩
١٧	(٢٣٧,٤)	(٧٨,٥)	(٢٦,١)	-	-	(٦,٠)	(١٨,٨)	(١٠,٠)	-	(٣٧٦,٨)	١٧ ٧٠١,٧
١٨	(٤٤,٦)	(٣١٣,٦)	(٣١٧,٠)	(٥٩,٩)	(٦٦١,٠)	-	(١٧٧,٧)	-	-	(١ ٥٧٣,٨)	٨٦ ٥٤٣,٤
١٩	(١٦٦,٢)	(٣٥٩,٧)	-	-	(٢٥٨,٥)	(١٩٥,٩)	(١٠٦,٣)	(٦,٠)	-	(١ ٠٩٢,٦)	٦٣ ٦٣٤,٥
٢٠	(٤٠١,٦)	(٢٤٧,٩)	-	-	-	(١١٥,٦)	(٦٨,٩)	(٨,٠)	-	(٨٤٢,٠)	٤٦ ١٠٦,١
٢١	(١٠٥,٧)	(٤١١,٩)	-	-	(٩٠٠,١)	(١٧٠,٩)	(١٣٦,٣)	(٣,٠)	(١٧٧,٠)	(١ ٩٠٤,٩)	٧٩ ٣٠٦,٨

باب الميزانية	الوظائف	تسوية معدل الشواغر	سفر الموظفين	الاستشاريون	إصلاح الخدمات المشتركة	الأثاث والمعدات	دورة استبدال الحواسيب	نفقات التشغيل العامة	مسائل أخرى	المجموع	الاعتماد الموصى به
٢٢	(١١٦,٢)	(٢٧٦,٨)	-	-	(١٠٥,٦)	-	(٥٥,١)	-	-	(٥٥٣,٧)	٥٣ ١٤٦,٠
٢٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٤ ١٩٧,١
٢٤ ^(ج)	(٢ ٤٦١,٥)	(٢١١,٤)	(٣٣٩,٤)	-	-	(٣٢,٠)	(٢٢,٤)	(٢٦,٠)	١ ٢٢٥,٤	(١ ٨٦٧,٣)	٥١ ٦٧٣,١
٢٥	-	(٤,٣)	-	-	-	-	-	-	(١ ٢٦٩,٨)	(١ ٢٧٤,١)	٤٨ ٠٠٨,٠
٢٦	-	(١٩٠,٠)	-	-	-	-	-	-	-	(١٩٠,٠)	٣٢ ٣٩٥,١
٢٧	(٧٠٩,٧)	(٨٠,٩)	(٧٨,٠)	-	-	(٥,٠)	(٢٣,٢)	(٤,٠)	-	(٩٠٠,٨)	٢٢ ٠٠٤,٥
٢٨	(٤٧,٢)	(٧٥٢,٩)	(١١,٨)	-	(٩٠٤,٨)	-	(١٣٨,٣)	-	-	(١ ٨٥٥,٠)	١٥٦ ٩٤٧,٠
٢٩	(١ ٣٢١,١)	(١ ٩٠٨,٠)	(٥٧١,٩)	-	(٤ ١٥٨,١)	(٣٣,٠)	(٥٢٠,٨)	(١ ٧٩٥,٣)	-	(١٠ ٣٠٨,٢)	٤٩٥ ٨٢٠,٩
٣٠	(٢١٤,٦)	(١٢٣,٥)	-	-	-	(٤,٥)	(٢٢,٢)	(٣,٥)	-	(٣٦٨,٣)	٢٢ ٤٧٩,١
٣١	(١٩٦,٢)	(١٠٣,٧)	-	-	-	-	-	-	-	(٢٩٩,٩)	٢٤ ٢٣٣,٧
٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٨ ٢٨٤,٥
٣٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٤ ٢٤٥,٠
٣٤	(١ ٩٤٤,٩)	(٢ ١٢٧,٩)	-	-	-	-	-	-	-	(٤ ٠٧٢,٨)	٣٧٢ ٥٣٣,٦
٣٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٣ ٠٦٥,٠
المجموع الإجمالي	(١٢ ٥٠٠,٠)	(١٢ ٤٩٩,١)	(١ ٨٦١,٨)	(٤٣٧,٨)	(٧ ٤٩١,٥)	(٨٨٩,٧)	(٢ ٣٧٠,٢)	(١ ٩٤٨,٨)	(١ ٠٤٩,٣)	(٤١ ٠٤٨,٢)	٣٠١٧ ١٥٥,٣
باب الإيرادات ١	(١ ٩٨٤,٠)	(٢ ١٥٢,٢)	-	-	-	-	-	-	-	(٤ ١٣٦,٢)	٣٧٦ ٥٧٦,٣
باب الإيرادات ٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٣ ٠١٩,١
باب الإيرادات ٣	١٨٥,٢	١٤٥,٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٣٠,٢	٣ ٩٢٢,٠
المجموع الصافي	(١٠ ٧٠١,٢)	(١٠ ٤٩١,٩)	(١ ٨٦١,٨)	(٤٣٧,٨)	(٧ ٤٩١,٥)	(٨٨٩,٧)	(٢ ٣٧٠,٢)	(١ ٩٤٨,٨)	(١ ٠٤٩,٣)	(٣٧ ٢٤٢,٢)	٢ ٦١٣ ٦٣٧,٩

(أ) عدا دورة استبدال الحواسيب.

(ب) يشمل تخفيضات في عدد من أوجه الإنفاق، لكن حيث قد اتخذت توصيات بإجراء تخفيضات في ما يتعلق بمهنة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، فقد أدرجت تحت بند "مسائل أخرى".

(ج) أُرجئت الطلبات المتعلقة بإنشاء وظائف ريثما يُنظر في تقرير سيُقدم إلى الجمعية العامة خلال دورتها الثامنة والخمسين (انظر الفقرة سادسا - ١ أدناه). كما أن لهذا الأمر أثر على الوظائف الشاغرة والأثاث والمعدات ونفقات التشغيل العامة.

الفصل الثاني

التوصيات المفصلة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة

ألف - تقديرات الإنفاق

الجزء الأول

تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

الباب ١

تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

المقترح المقدم من الأمين العام	٥٧ ١٨٧ ٩٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠ ٦٢٨ ٨٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٨ ٠٨٦ ١٠٠ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول الوارد أدناه وحسب أجزاء الميزانية في الجدول ٥ في مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث موجزاً للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

أولاً - ١ وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لكاتب الخطب في المكتب التنفيذي للأمين العام (A/58/6 (Sect.1)، الفقرة ١-٣٧). وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن هناك حاجة إلى كاتب خطب إضافي بسبب الزيادة في حجم العمل. وتشير اللجنة مع ذلك إلى أنه، بناء على توصيتها، تم تعزيز وحدة كتابة الخطب بإضافة وظيفة واحدة برتبة ف-٤ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وتلاحظ أن الوحدة في الوقت الراهن تتألف من خمسة موظفين من الفئة الفنية وثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة. وبالإضافة إلى ذلك، تستطيع الوحدة أن تلجأ إلى المساهمات المتخصصة من الإدارات ذات الصلة. وترى اللجنة أن عدد الموظفين الحالي في الوحدة كافٍ. وتوصي اللجنة بعدم إنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٤ لكاتب الخطب.

أولاً - ٢ وظيفة واحدة برتبة ف-٣ للوحدة الإدارية في المكتب التنفيذي للأمين العام (المرجع نفسه). توصي اللجنة بتلبية الحاجة إلى الوظيفة ف-٣ في الوحدة الإدارية عن طريق نقل الوظائف.

أولاً - ٣ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٢ إلى الرتبة ف-٣ لموظف مراسم في المكتب التنفيذي للأمين العام (المرجع نفسه). انظر الفقرات ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

أولا - ٤ إعادة تصنيف وظيفتين من فئة الخدمات العامة من ع-٦ إلى ع-٧ (المرجع نفسه). توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إعادة التصنيف للأسباب المذكورة في المعلومات التكميلية المقدمة إليها.

أولا - ٥ وظيفة واحدة برتبة مد-١ لرئيس مكتب المدير العام في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (المرجع نفسه) (الفقرة ١-٥٠). تم اقتراح وظيفة جديدة برتبة مد-١ لرئيس مكتب المدير العام في نيروبي "لدعم المدير العام في التوجيه التنفيذي والإدارة عموما في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بما في ذلك مهام المراسم والتمثيل والاتصال مع مختلف الكيانات الحكومية الدولية وغير الحكومية". وتشير المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة إلى أن إنشاء الوظيفة الجديدة المطلوبة تهدف إلى جعل الترتيبات في نيروبي متسقة مع الترتيبات في مكنتي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا. يجب أن تكون طلبات الوظائف الإضافية لها ما يبررها من حيث حجم العمل والاحتياجات التنظيمية، وتضع في الاعتبار تعليقات اللجنة الواردة في الفقرات ٨٠ إلى ٨٣ أعلاه. ولهذا السبب، ونظرا لتوصية اللجنة الواردة في الباب ٢٩ زاي أدناه فيما يتعلق بإعادة تصنيف وظيفة رئيس شعبة الإدارة في نيروبي من مد-١ إلى مد-٢، توصي اللجنة بأن وظيفة رئيس مكتب المدير العام في نيروبي تكون في هذه المرحلة برتبة ف-٥.

أولا - ٦ وظيفة واحدة برتبة مد-٢ لمدير مكتب أمين المظالم (المرجع نفسه) (الفقرة ١-٦١). بينما توافق اللجنة الاستشارية على أنه من الأهمية بمكان إرساء أسس متينة للمكتب في المراحل الأولى من إنشائه، فإنها ترى أنه لا داعي إلى وضع مسؤول عن المكتب برتبة عالية منذ البداية. وتقدر اللجنة أن وظيفة برتبة مد-١ أُعيرت للمكتب من اليونيسيف، وهو ترتيب من شأنه أن ينتهي في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي هذه الظروف، توافق اللجنة على ضرورة إنشاء وظيفة إضافية واحدة؛ غير أنها ترى أن وظيفة مدير المكتب لا تتطلب رتبة مد-٢. وعليه، توصي اللجنة بإنشاء المنصب ولكن بالرتبة مد-١. واللجنة على ثقة بأن إنشاء وظيفة برتبة مد-١ ستكون كافية لأداء المهام الإدارية والتنسيقية بالإضافة إلى المهام التنفيذية في المكتب.

أولا - ٧ وظيفة واحدة برتبة ف-٥، أمين مظالم أقدم في مكتب أمين المظالم (المرجع نفسه). نظرا للعدد الكبير من الموظفين في المقر الذين طلبوا بالفعل خدمات أمين المظالم، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على وظيفة أمين مظالم أقدم برتبة ف-٥.

أولا - ٨ وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لمساعد خاص لمكتب أمين المظالم، (المرجع نفسه) تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تم نقل وظيفة الموظف القانوني برتبة ف-٤ من المكتب التنفيذي للأمين العام إلى مكتب أمين المظالم. وبالإضافة إلى ذلك، ما زال حجم العمل في المكتب غير واضح تماما. وعليه، توصي اللجنة بعدم إنشاء وظيفة مساعد خاص برتبة ف-٤.

أولا - ٩ وظيفة واحدة برتبة ف-٣ لموظف للإعلام والدعوة والاتصال في مكتب أمين المظالم (المرجع نفسه). توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الوظيفة.

أولا - ١٠ ثلاثة موظفين للدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب أمين المظالم (المرجع نفسه). بناء على ما جاء في الفقرة ١-٨ أعلاه، لم يتضح بعد حجم العمل في المكتب. وعليه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة علىوظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) بدلا من ثلاث وظائف.

أولا - ١١ خلاصة القول إنه إذا تمت الموافقة على توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات أعلاه، فإن ملاك موظفي مكتب أمين المظالم سيتألف مما مجموعه سبعة وظائف على النحو التالي: وظيفة أمين عام مساعد، ووظيفة واحدة برتبة مد-١، ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وقد بنت اللجنة توصياتها على أن حجم العمل في المكتب لم يتضح بالكامل بعد. وعليه، يمكن إعادة النظر في الموارد اللازمة من الموظفين على أساس الخبرة.

أولا - ١٢ ترد التخفيضات في الميزانية الناجمة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بعدد الوظائف والشواغر بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في الجدول ١١ أعلاه.

توصيات بشأن الموارد من غير الوظائف

أولا - ١٣ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة حول عدد من وجوه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة، والاستشاريون، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وترد في الجدول ١١ التخفيضات في الميزانية الناجمة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن وجوه الإنفاق لغير الوظائف، بما في ذلك ما يترتب على ذلك من آثار على الأثاث والمعدات وتكاليف التشغيل العامة الناجمة عن توصيات اللجنة فضلا عن توصيتها فيما يتعلق بدورة تغيير الحواسيب، (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

السفر

أولا - ١٤ فيما يتصل بالمبلغ ٣٠٠ ٧٢٥ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) وهو المبلغ الذي تم طلبه لتلبية احتياجات الأمين العام من السفر (المرجع نفسه، الفقرة ١-٣٤)، تشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة أولا-١٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وأعربت في هذه الفقرة عن رأيها في أن هناك ضرورة إلى شفافية أكبر فيما يتعلق بالتكاليف الإجمالية لسفر الأمين العام. وتحقيقا لهذه الغاية، تطلب اللجنة تزويدها بمعلومات أكمل عن هذا الموضوع عندما تنظر في التقديرات القادمة.

الأثاث والمعدات

أولا - ١٥ أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن الاعتماد البالغ قدره ١٠٠ ٥٢ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) تحت بند الأثاث والمعدات لمكتب الأمين العام (المرجع نفسه) يتصل بتغيير عريية رسمية واحدة. وفي الماضي تم تلبية الاحتياجات لمثل هذه العربات من قروض من مصادر خارجية. وعليه، لم يتم استعمال الاعتمادات المرصودة تحت هذا البند. وتقدر اللجنة أنه لا يمكن ضمان استمرار النظام الحالي للاقتراض في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. غير أن اللجنة ترى أنه ينبغي عدم إدراج هذا الإنفاق المحتمل في الميزانية؛ وإنما إذا نشأت التكلفة، تعين أن ينعكس ذلك في تقرير الأداء.

توصيات وتعليقات أخرى

العرض

أولا - ١٦ عند الاستفسار عن إدراج الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز في التوجيه التنفيذي والإدارة (المرجع نفسه، الجدول ١ - ٢١)، أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأنه تم القيام بذلك استجابة لتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق^(٨) التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ومفادها أن يكون عرض التوجيه التنفيذي والإدارة قائما على النتائج المحققة. إن الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز الواردة في التوجيه التنفيذي والإدارة عامة أكثر من اللازم. وترى اللجنة أنه ينبغي محاولة تحسين العرض في الميزانية البرنامجية المقترحة القادمة، بغية جعله أكثر تحديدا وجعله منسجما مع مبادئ الميزنة القائمة على النتائج المطبقة في أجزاء أخرى من الميزانية.

مسائل أخرى

الجمعية العامة

أولا - ١٧ فيما يتعلق بسفر ممثلي الدول الأعضاء من أقل البلدان نموا، تشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة ٩ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦) وطلبت فيه من الأمانة العامة كفالة إبلاغ أقل البلدان نموا، على النحو الواجب، قبل بدء الجمعية العامة كل سنة، باستحقاقها من سداد تكاليف السفر لحضور دورات الجمعية العامة وفقا لقراري الجمعية العامة ١٧٩٨ (د - ١٧) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦. وتحيط اللجنة علما ببناء على الفقرتين ٧-١ و ٨-١ والجدول ١-٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن الاحتياجات المقدرة لهذا السفر تبلغ ٨٠٠ ٨١٢ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)،

(٨) المرجع نفسه، الدورة ٥٦، الملحق رقم ١٦ (A/56/16)، الفقرة ٥٩.

ويمثل ذلك زيادة في الموارد قدرها ١٦٣ ٢٠٠ دولار على الاعتمادات المخصصة البالغ قدرها ١ ٦٤٩ ٦٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ونظرا لأن الزيادة في الاحتياجات المقدرة تستند إلى تجربة عام ٢٠٠٢، يبدو أن تنفيذ توصيات اللجنة كان لها الأثر المطلوب. ومع ذلك، تم إبلاغ اللجنة أنه لم تستعمل جميع الدول الأعضاء من أقل البلدان نموا وعددها ٤٩ دولة استحقاقها. وعليه تم تطبيق معامل تخفيض بسبب عدم الاستعمال نسبته ٣٧ في المائة على المبلغ المقدر؛ ولم يتم إدراج مبلغ مليون دولار تقريبا في الميزانية.

أولا - ١٨ الاحتياجات المقدرة لدعم مهام رئيس الجمعية العامة من موارد إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (المرجع نفسه، الجدول ١-٨ والفقرة ١-١٢) من خلال توفير موارد للمساعدة المؤقتة العامة وأجر العمل الإضافي تبلغ ١١٣ ١٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. وعند الاستفسار عن ترتيبات الدعم، تم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن مبالغ الدعم تستخدم لزيادة الموارد التي يستخدمها رئيس الجمعية العامة وحده عندما تتجاوز الاحتياجات المبالغ المرصودة للرئيس. وتم إبلاغ اللجنة أنه بالإضافة إلى المبلغ المرصود في الميزانية في إطار الباب ١، تقدم الإدارة موظفي دعم آخرين من الموارد العامة في الباب ٢. ولرئيس الجمعية العامة أيضا ناطق رسمي برتبة مد - ١، ترصد له اعتمادات في الباب ٢٨، الإعلام، وموظفان للأمن، ترصد لهما اعتمادات في الميزانية في الباب ٢٩ دال، مكتب خدمات الدعم العامة. وتشير اللجنة إلى ما سبق أن ذكرته في الفقرة أولا - ٩ من التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٦) عن ضرورة مراقبة مدى كفاية الدعم المقدم للرئيس. ونظرا لأن رئيس الجمعية العامة ينبغي أن يكون متاحا الآن لمدة ١٢ شهرا، فإن الترتيبات الحالية المتعلقة بتقديم الدعم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض للتأكد من كفايتها.

مجلس مراجعي الحسابات

أولا - ١٩ تبلغ الموارد المطلوبة في الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لمجلس مراجعي الحسابات، بما في ذلك أمانته، ٧٠٠ ٢٥١ ٥ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف (المرجع نفسه، الجدول ١-١٣)، ويعكس ذلك زيادة قدرها ٢٠٠ ١٢٥ دولار أي ٢,٤ في المائة، بالإضافة إلى الاعتمادات المخصصة لفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وبالإضافة إلى ذلك، يبلغ مجموع الموارد المسقطة الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ٦٠٠ ٦٢ ٩ دولار. وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية أنه تم تقدير رسوم مراجعة الحسابات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ ١٢ ٩٤٩ ٠٠٣ دولار، ويشمل هذا المبلغ زيادة قدرها ٩٩٦ ٩٢٥ دولارا (٧٣ ٤٩٢ دولارا من الميزانية العادية و ٨٥٢ ٥٠٤ دولارا من موارد خارجة عن الميزانية). وتعزى الزيادة إلى تغييرات في عضوية المجلس، وإلى أنشطة جديدة مثل مراجعة حسابات بعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، وإلى طلبات خاصة بمراجعة الحسابات.

وقد ورد أربعة طلبات حتى الآن لإجراء مراجعات خاصة للحسابات: عن قدرة مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمراجعة حسابات الاستثمارات التي يقوم بها الصندوق المشترك للمعاشات لموظفي الأمم المتحدة، وخطبة الترميم الرئيسية، والعمليات الجوية لبعثات حفظ السلام؛ وعن تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة لعمليات حفظ السلام والفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولم يتم إدراج آخر بندين في تقدير رسوم مراجعة الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بسبب ورود الطلبات إلى المجلس بعد تقديم الميزانية الأصلية. وستكون هناك حاجة إلى استخدام خبرة متخصصة في عدد من المراجعات الخاصة للحسابات.

أولا - ٢٠ أعطيت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها معلومات عن نمو التكاليف الإجمالية للمراجعة الخارجية للحسابات منذ فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر الجدول).

التكاليف الإجمالية للمراجعة الخارجية للحسابات (بدولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين	نوع المراجعة	التكاليف	النسبة المئوية
١٩٩٧-١٩٩٦	التكاليف الإجمالية	٩ ٢٦٣ ٨٦٠	
	الميزانية العادية	٣ ١٣٠ ١٥٧	٣٣,٧
	عمليات حفظ السلام	٢ ١٥٤ ٢٦٠	٢٣,٣
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/اليونيسيف/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢ ٢٢٩ ٠٢٠	٢٤,١
	برامج أخرى خارجة عن الميزانية	١ ٧٥٠ ٤٢٣	١٨,٩
١٩٩٩-١٩٩٨	التكاليف الإجمالية	٩ ٤٤٩ ٧١٠ ^(١)	
	الميزانية العادية	٣ ٠٧٩ ٦٧٠	٣٢,٦
	عمليات حفظ السلام	١ ٩٩٤ ٧٢٠	٢١,١
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/اليونيسيف/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢ ٢٦٩ ٧٤٠	٢٤,٠
	برامج أخرى خارجة عن الميزانية	٢ ١٠٥ ٥٨٠	٢٢,٣
٢٠٠١-٢٠٠٠	التكاليف الإجمالية	١٠ ٧٥٩ ٨٢٨	١٠٠,٠
	الميزانية العادية	٣ ٥٧٢ ٥٠٠	٣٣,٢
	عمليات حفظ السلام	٢ ١٤٨ ٢٤٠	٢٠,٠
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/اليونيسيف/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢ ٤٣٦ ١٥٠	٢٢,٦
	برامج أخرى خارجة عن الميزانية	٢ ٦٠٢ ٩٣٨	٢٤,٢

فترة السنتين	نوع المراجعة	التكاليف	النسبة المئوية
٢٠٠٣-٢٠٠٢	التكاليف الإجمالية	٧٩٢	١٢١١٣ (ب)
	الميزانية العادية	٤٠٠٩٦٤٠	٣٣,٠
	عمليات حفظ السلام	٢٢٢٣٧٣٠	١٨,٤
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/اليونيسيف/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢٥٥٤٥٨٠	٢١,١
	برامج أخرى خارجة عن الميزانية	٣٣٢٥٨٤٢	٢٧,٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	التكاليف الإجمالية	١٢٩٨٢٨١٣ (ج)	١٠٠,٠
	الميزانية العادية	٤٠٤٨٤٠٠	٣١,٢
	عمليات حفظ السلام	٢٢٥٠٠٨٣	١٧,٣
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/اليونيسيف/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢٧٣٠٨٠٨	٢١,٠
	برامج أخرى خارجة عن الميزانية	٣٩٥٣٥٢٢	٣٠,٥

(أ) تستثنى التعديلات التالية:

- ١' تخفيض قدره ٣٢ ٤٦٠ دولارا في رسوم مراجعة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛
- ٢' إضافة مبلغ ١٧ ٣٩٠ دولارا في رسوم مراجعة حسابات بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو.

(ب) تستثنى التعديلات التالية بعد تقديم ميزانية الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤:

- ١' تخفيض مبلغ قدره ٣٨ ٠٠٠ دولار لكي يوضع في الاعتبار أثر التضخم المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛
- ٢' تخفيض مبلغ قدره ٥٢ ٧٨٥ دولارا في رسوم مراجعة حسابات خطة الترميم الرئيسية بسبب إعادة تقدير حجم مراجعة الحسابات.

(ج) تستثنى التعديلات التالية التي أجريت بعد تقديم ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤ تخفيض مبلغ قدره ٣٣ ٨١٠ دولارا، في رسوم إجراء مراجعة خاصة لقدرة مكتب خدمات الرقابة الداخلية على استعراض العمل الذي يقوم به الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إدارة الاستثمارات، بسبب إعادة تقدير حجم مراجعة الحسابات.

أولا - ٢١ الطريقة المتبعة في تحديد مبلغ رسوم مراجعة الحسابات تتمثل في قيام المجلس بتقديم تكاليفات مراجعة الحسابات إلى اللجنة الاستشارية للموافقة عليها. ثم يتم تقسيم عمل مراجعة الحسابات على ثلاثة أعضاء، وفي نهاية السنة، يقدم مراجعو الحسابات موجزا للرسوم التي يطلبونها. ويتم دفع أتعاب الأعضاء الثلاثة على أساس الحد الأقصى الذي توافق عليه الجمعية العامة. ويتم عادة تقسيم المبلغ الذي خصصته الجمعية العامة بالتساوي على

الأعضاء الثلاثة. غير أنه إذا كانت هناك مراجعة خاصة للحسابات يقوم بها عضو واحد فقط في المجلس، يجوز للمجلس أن يقرر تخصيص رسوم للمراجعة الخاصة يحصل عليها هذا العضو.

أولا - ٢٢ في تقرير اللجنة الاستشارية عن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (A/57/439، الفقرة ١٣) ذكرت اللجنة أن هناك ضرورة إلى دراسة مدى كفاية رسوم مراجعة الحسابات من حيث أنها تؤثر على نطاق حجم وجودة عمليات مراجعة الحسابات. وعلى أساس المعلومات المقدمة إليها فيما يتصل بالتكاليف الفعلية لمراجعة الحسابات لأربع فترات من فترات السنتين من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٣، وبعد وضع آراء أعضاء المجلس في الاعتبار، أعربت اللجنة الاستشارية عن ارتياحها لاستمرار الإجراءات الحالية المستخدمة في تحديد تكاليف مراجعة الحسابات. وعلى أساس ما تشمله مراجعة الحسابات، أي الميزانيات العادية، والموارد الخارجة عن الميزانية، وعمليات حفظ السلام، وغير ذلك من الأنشطة، لا يبدو أن تكاليف مراجعة الحسابات المتوقعة والبالغة ١٢,٩ مليون دولار مفرطة.

أولا - ٢٣ غير أن النسبة المئوية من تكاليف المراجعة الخارجية للحسابات المحملة على الميزانية العادية منذ عام ١٩٩٦ تبدو للجنة الاستشارية عالية مقارنة بالنسبة المئوية المحملة على حساب عمليات حفظ السلام (انظر الجدول أعلاه). وترى اللجنة أن النسبة ينبغي أن تعكس النفقات النسبية في الميزانيات المعنية.

مكتب أمين المظالم

أولا - ٢٤ تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٣/٥٦، قررت إنشاء منصب أمين المظالم برتبة أمين عام مساعد في مكتب الأمين العام، يدعمه موظف قانوني برتبة ف - ٤. وكما جاء في الفقرة ١-٦٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة، كان أمين المظالم، وقت اتخاذ القرار، تابعا للمكتب التنفيذي للأمين العام. وفي الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ينعكس في التقديرات مكتب منفصل لأمين المظالم يقدم تقاريره إلى الأمين العام مباشرة.

أولا - ٢٥ تم إبلاغ اللجنة الاستشارية أنه منذ أن فتح المكتب أبوابه في عام ٢٠٠٢، نظر في ٣٧٢ حالة، انتهى العمل من ٢٢٨ حالة منها، وما زالت ١٤٤ حالة غير منتهية. واستقراء لعام كامل على أساس الأرقام الحالية، يقدر أنه يمكن أن يرد إلى المكتب أكثر من ٦٠٠ حالة في السنة.

أولا - ٢٦ تم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن هناك مشروعا رائدا في مكتب الأمم المتحدة في فيينا لأمين مظالم محلي، يعمل تحت الإشراف الفني العام لأمين المظالم للأمم المتحدة، ويقدم تقاريره إداريا إلى المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. وعند الاستفسار، تم إبلاغ اللجنة أن تمويل المشروع الرائد سيأتي من مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

أولا - ٢٧ وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم مكتب أمين المظالم في المقر التوجيهات إلى أمناء المظالم في كل أنحاء الأمم المتحدة وفي عمليات حفظ السلام. وينبغي لأمين المظالم أن يقوم بإنشاء مكاتب، بحسب الاقتضاء، وأن يحدد المعايير والإجراءات التشغيلية. وفي هذا الصدد، تحذر اللجنة أن عبارة "أمين المظالم" ينبغي عدم استخدامها في أنشطة العلاقات الخارجية، بل ينبغي أن تقتصر على الأنشطة المتصلة بالموظفين فقط.

أولا - ٢٨ تحيط اللجنة الاستشارية علما باهتمام مؤشر الإنجاز للمكتب وهو "تقلص حالات اللجوء إلى عملية التظلم الرسمية" (المرجع نفسه، الجدول ١-٣٤). وترى اللجنة أن لهذا المؤشر أهمية كبيرة. واللجنة على ثقة بأن التقدم المحرز في هذا المجال سيتأكد من خلال استخدام مقياس الأداء هذا.

المكتب التنفيذي للأمين العام

أولا - ٢٩ استفسرت اللجنة الاستشارية عن الصندوق الاستئماني للاتفاق العالمي، الذي ورد في المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة بوصفه مصدرا للتمويل من خارج الميزانية (٢٦٤٠.٠٠٠ دولار) تحت بند توجيهه التنفيذي والإدارة، بالإضافة إلى الوظائف الممولة منه. وتم إبلاغ اللجنة أن الأمين العام عرض لأول مرة الاتفاق العالمي بوصفه نداء للعمل إلى المجتمع التجاري الدولي في المحفل الاقتصادي العالمي في دافوس بسويسرا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وتم إنشاء الصندوق الاستئماني في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ للإلتحاق على حملة الاتفاق العالمي وشبكته. ويتألف الموظفون الذين ينفق عليهم الصندوق الاستئماني من موظف واحد برتبة مد-١ وموظفين اثنين برتبة ف-٤ وموظفين اثنين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) يتم تمويلهم من المساعدة المؤقتة العامة. وتمت الإشارة كذلك إلى أن عدد ورتب الموظفين المكلفين بإدارة مشروع الاتفاق العالمي يعتمد على التبرعات ويتغير هذا العدد حسب الرصيد المتاح في الصندوق الاستئماني. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تراوحت الأرصدة الشهرية بين ١٧٠٠ دولار إلى ٥٠٠.٠٠٠ دولار. وبناء عليه، لا يمكن الموافقة على وظائف مؤقتة على أساس مستمر، ويتم تحميل الصندوق الاستئماني تكاليف جميع الموظفين تحت بند المساعدة المؤقتة العامة التي يُمنح الإذن بها على دفعات استنادا إلى الأقساط المتاحة.

الباب ٢

شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

المقترح المقدم من الأمين العام	٤٠٠ ٩١١ ٤٩٢ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٩٠٠ ٥٩٢ ٤٧٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٥٠٠ ١٠٠ ٢٢ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية، ويتضمن المرفقان الثاني والثالث موجزا للوظائف المسقطه المحولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

أولا - ٣٠ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من رتبة ع - ٦ إلى الرتبة ع - ٧، في شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/58/6 (Sect.2)، الفقرة ٢-٣٤). وإعادة التصنيف مطلوبة "تمشيا مع المهام المضطلع بها". ولا تتضمن المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية أي توضيحات إضافية عن مهام الوظيفة. وفي هذه الظروف، لا توصي اللجنة بالموافقة على إعادة التصنيف.

أولا - ٣١ وظيفتان برتبة ف - ٥ وثلاث وظائف برتبة ف - ٤ وخمس وظائف برتبة ف - ٣ للمترجمين الشفويين في دائرة الترجمة الشفوية بنيويورك (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٤٦). وتضم التقديرات لخدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر إنشاء عشر وظائف للترجمة الشفوية عن طريق تحويلها من موارد المساعدة المؤقتة. وفي هذا الصدد، تذكر اللجنة الاستشارية برأيها المعرب عنه في الفقرة أولا - ٤٦ من تقريرها الأول من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) ومفاده أن وجود وظائف ثابتة للمترجمين الشفويين في جدول الملاك قد يكون مدعاة أكثر لتحقيق فعالية التكاليف عبر الزمن. مما يمكن استخدامه للخدمات المطلوبة في مراكز العمل الأربعة في ظل ترتيبات متبادلة من تقاسم عبء العمل، بدلا من استخدام المساعدة المؤقتة للاجتماعات.

أولا - ٣٢ وعند الاستفسار عن الأساس الذي تم الاعتماد عليه في تحديد عدد الوظائف التي ينبغي تحويلها من المساعدة المؤقتة، تم إبلاغ اللجنة أنه بناء على التحليل الذي أجري خلال سنة ٢٠٠٢ لنمط عبء العمل والتكاليف تقرر بصورة دائمة إنشاء ست وظائف جديدة للمترجمين الشفويين في القسم العربي وأربع وظائف في القسم الصيني

للسماح بخدمة ٦٣ و ٦٠ جلسة في الأسبوع، على التوالي، في القسمين (مقابل ٤٩ و ٥١ في الوقت الراهن)، تمثيا أكثر مع القدرة المتاحة في اللغات الأخرى. والهدف هو إتاحة الفرصة للإدارة بالحد من الاعتماد على المساعدة المؤقتة للجلسات وتوفير خدمات للترجمة الشفوية تكون فعالة من حيث التكلفة في هاتين اللغتين، حيث فرص التوظيف المحلي فيهما محدودة جدا. وترى اللجنة أن هذا التفكير سليم وتوصي بالموافقة على تحويل أموال المساعدة المؤقتة إلى عشر وظائف جديدة للمترجمين الشفويين في نيويورك.

أولا - ٣٣ إعادة تصنيف ثلاث وظائف من الرتبة ع - ٦ إلى الرتبة ع - ٧ في قسم المنشورات بنيويورك (المرجع نفسه). تم طلب إعادة التصنيف "بناء على نتائج الاستعراض الإداري للمهام ذات الصلة". ولم يتم تقديم أي توضيحات عن مهام الوظائف في المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية. وفي هذه الظروف، لا توصي اللجنة بالموافقة على إعادة التصنيف المطلوب.

أولا - ٣٤ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ لرئيس قسم إدارة الوثائق في جنيف (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٥٢). انظر الفقرات ٧٦ إلى ٧٩ أعلاه.

أولا - ٣٥ وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، في وحدة المراجع بجنيف (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٥٦). الاحتياجات من الوظائف في خدمات الترجمة والتحرير في جنيف تضم تحويل موارد المساعدة المؤقتة إلى وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة المراجع. والحاجة إلى هاتين الوظيفتين غير مشروحة بما فيه الكفاية في الميزانية البرنامجية المقترحة أو في المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية. وبناء عليه، لا توصي اللجنة بالموافقة على طلب إنشاء هاتين الوظيفتين.

أولا - ٣٦ إعادة تصنيف وظيفة برتبة ف - ٣ إلى الرتبة ف - ٤ لرئيس وحدة السجل والوثائق والمحفوظات بالمكتبة بجنيف (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٦٤). انظر الفقرات ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

أولا - ٣٧ تم اقتراح عدد من وظائف الدعم لفيينا، يتم إنشاؤها من خلال تحويل موارد المساعدة المؤقتة. وفي ضوء تعليقات اللجنة الاستشارية الواردة في الفصل الأول أعلاه فيما يتعلق بنسبة الدعم إلى الوظائف من الفئة الفنية، ومعايير إنشاء وظائف في فئة الخدمات العامة (انظر الفقرات ٦١ و ٦٢ و ١٤٢)، لم يتم تقديم معلومات كافية تأييدا لهذا التحويل. وبناء عليه، توصي اللجنة الاستشارية مرة أخرى بما يلي:

(أ) وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة تنسيق

الجلسات، فيينا (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٧٣)؛

(ب) وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة مراقبة الوثائق في فيينا (المرجع نفسه)؛

(ج) وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة الترجمة التعاقدية بفيينا (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٧٧)؛

(د) وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة الدعم اللغوي بفيينا (المرجع نفسه).

أولا - ٣٨ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ لرئيس شعبة خدمة المؤتمرات في نيروبي (المرجع نفسه، الفقرة ٢-٨٩). تم اقتراح إعادة تصنيف وظيفة رئيس الشعبة في إطار تخطيط وتطوير وتنسيق خدمات المؤتمرات لتعكس المسؤوليات الإدارية والتشغيلية المتزايدة بعد إعادة تنظيم خدمات المؤتمرات في عام ٢٠٠٠. توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إعادة التصنيف هذا وتوجه النظر بصفة خاصة إلى الحاجة إلى تعاون أكبر فيما بين خدمات المؤتمرات في نيروبي وأديس أبابا وأروشا.

أولا - ٣٩ وظيفة واحدة برتبة ف-٣ لمبرمج تكنولوجيا المعلومات في شعبة خدمات المؤتمرات بنيروبي (المرجع نفسه). تم اقتراح الوظيفة الجديدة برتبة ف-٣ في إطار تخطيط وتنسيق وتطوير خدمات المؤتمرات لإدارة المعلومات ونظم رصد الأداء ولتوجيه جهود الدعم التقني من أجل التشجيع على مبادرة استخدام الآلية في مكاتب الشعبة. توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذه الوظيفة.

أولا - ٤٠ ترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية الناجمة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن عدد الوظائف وعدد الشواغر (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

أولا - ٤١ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة حول عدد من وجوه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة، والاستشاريون، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأثاث والمعدات، وتكاليف التشغيل العامة. وترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية الناجمة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن وجوه الإنفاق من غير الوظائف بما في ذلك ما يترتب على ذلك من آثار على الأثاث والمعدات وتكاليف التشغيل العامة الناجمة عن توصيات اللجنة بشأن الوظائف فضلا عن توصياتها بشأن دورة تغيير الحواسيب، بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

أولا - ٤٢ عند الاستفسار، تم إبلاغ اللجنة الاستشارية أنه في إطار الباب ٢، تم تخفيض التقديرات للمساعدة المؤقتة للاجتماعات بمبلغ ٧٠٠ ٩٨٧ ٢ دولار، والتقديرات للمساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ٤٠٠ ٢٠٦ دولار نتيجة للاقتراحات المقدمة لتحويل هذه الأموال إلى وظائف. وتم إبلاغ اللجنة أيضا أن التقديرات للباب ٢ للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تعكس التخفيضات في المساعدة المؤقتة للاجتماعات وتبلغ هذه التخفيضات ٩٠٠ ٧٢٣ ٨ دولار (باستثناء مكتب الأمم المتحدة في فيينا) فيما يتصل بصفة رئيسية بما يلي: (أ) إنهاء الخدمات المقدمة في عام ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى لجنة مكافحة الإرهاب؛ (ب) نقل الموارد إلى أساليب أكثر فعالية من حيث التكلفة في مجال الترجمة، مثل الترجمة التعاقدية، واستحداث الترجمة خارج المقر؛ (ج) التخفيض الصافي للاعتمادات المخصصة للمساعدة المؤقتة للاجتماعات نتيجة لوقف العمل بـ ٢٢٠ من النواتج المبرمجة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي ضوء توصيات اللجنة الواردة في الفقرتين أولا - ٣٥ و أولا - ٣٧ أعلاه، توصي اللجنة بإعادة مبلغ ٢٠٠ ٧٠٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف (٨٠٠ ٤٩٥ دولار للمساعدة المؤقتة للاجتماعات و ٤٠٠ ٢٠٦ دولار للمساعدة المؤقتة العامة)، وتمثل هذه المبالغ الأموال المتصلة بست وظائف من فئة الخدمات العامة المطلوبة في الفقرات ٢-٥٦ و ٢-٧٣ و ٢-٧٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة.

أولا - ٤٣ تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات الإضافية المقدمة إليها أن الاحتياجات المقدرة في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لأغراض سفر الموظفين في إطار الباب ٢ تبلغ ٥٠٠ ٣٣٥ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف). ويمثل هذا المبلغ زيادة قدرها ٨٠٠ ٠٠٠ دولار أي ٤,٤ في المائة إضافة إلى المخصصات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وترى اللجنة، لا سيما في ضوء إدخال الابتكرات التكنولوجية مثل الترجمة عن بعد وعقد الجلسات بالفيديو، الأمر الذي يمكن أن يقلل الحاجة إلى سفر الموظفين، أنه ينبغي إبقاء الميزانية العادية بدون تغيير وبدون نمو في الموارد. ويستلزم ذلك تخفيض في التقديرات قدره ٨٠٠ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

أولا - ٤٤ وعند الاستفسار، تم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن التقديرات للباب ٢ تضم مبلغا قدره ٧٠٠ ٨٥٩ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، ويعكس ذلك استعادة الموارد المتصلة بالمهاكل الأساسية لمرافق الخدمات العامة التي كانت الجمعية العامة قد خفضتها عندما وافقت على الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرتين ٤٦ و ٤٧ أعلاه). وترى اللجنة بصورة عامة فيما يتعلق بإعادة الموارد المقترحة أنه يتعين على الأمين العام في كل حالة أن يبرهن على ضرورة إعادة هذه الموارد وذلك في جملة أمور

عن طريق تقديم أدلة مقنعة على أن استمرار الحالة الراهنة سيؤدي إلى عواقب سلبية لا يمكن تداركها إلا من خلال استعادة الموارد.

أولا - ٤٥ التوضيحات أو التبريرات المقدمة قليلة أو معدومة فيما يتعلق بطلب استعادة الموارد. وبالفعل كانت المعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية بناء على طلبها عامة في طبيعتها إلى حد كبير ولم تميز بين المبالغ المرتبطة بصورة محددة باستعادة الموارد والطلبات المقدمة للحصول على موارد إضافية. وفي هذه الظروف، لا توصي اللجنة باستعادة الموارد التالية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٢ ١٠٠ دولار لتكاليف التشغيل العامة و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار للوزم والمواد المطلوبة في إطار خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر في نيويورك.

أولا - ٤٦ الاعتمادات المخصصة للخدمات التعاقدية في دوائر الترجمة والتحرير في نيويورك تبلغ ١٠٠ ٧١٩ ٥ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، ويمثل ذلك زيادة قدرها ١ ٢٣٩ ٥٠٠ دولار إضافة إلى مخصصات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتستنتج اللجنة من الفقرة ٢-٤٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن الزيادة تعكس التوسع في خدمات الترجمة التعاقدية واستحداث الترجمة عن بعد لوثائق الهيئات التداولية بوصفها طريقة أكثر فعالية من حيث التكلفة للترجمة. وتم إبلاغ اللجنة أيضا أن التقديرات المتعلقة بهذا البند تضم استعادة الموارد المتصلة بالهياكل الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة. غير أنه نظرا للتأكيد الذي وضعته إدارة شؤون المؤتمرات على الإدارة العالمية وإمكانيات تقاسم عبء العمل والفعالية الناجمة عن تدبير شؤون الإدارة على مستوى عالمي، ترى اللجنة أن الاحتياجات في إطار هذا البند يمكن تخفيضها. وبناء عليه، توصي اللجنة بالموافقة على مبلغ قدرة ٥ ٤٤٥ ٦٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للخدمات التعاقدية في إطار خدمات الترجمة والتحرير في نيويورك. ويستلزم ذلك خفض التقديرات بمبلغ ٢٧٣ ٥٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

تعليقات وتوصيات أخرى

العرض

أولا - ٤٧ تثنى اللجنة الاستشارية على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على مضمون العرض العام المقدم في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة. على أن اللجنة تطلب أن تتضمن وثائق الميزانية المقبلة، بالإضافة إلى المعلومات المقدمة في الكراسة قيد النظر، معلومات عن نتائج وأثر تنفيذ تدابير الإصلاح، ونتائج وفوائد الاستثمار في

مشاريع التكنولوجيا وموجزا عن مشاريع تكنولوجيا المعلومات المقترحة لفترة السنتين المقبلة، مع ما يترتب على ذلك من آثار على الموارد.

أولا - ٤٨ وترحب اللجنة الاستشارية بالتغيرات التي أجريت في عرض الميزانية على أساس النتائج وتطبيقها في شتى مراكز العمل؛ غير أن هناك حاجة إلى إجراء تحسينات. ففي عدد من الحالات (انظر، على سبيل المثال، A/58/6 (الباب ٢)، الجدول ٢-١٣) ينبغي تبسيط وصف الأهداف (انظر أيضا تعليقات اللجنة على هذه المسألة في الفقرات ١٩-٢٥ أعلاه). وهناك حاجة أيضا إلى مزيد من الدقة وإيلاء الاهتمام إلى الترابط فيما يتعلق بالمؤشرات ومقاييس الأداء. مثال ذلك، في الجدول ٢-٩، أن مؤشر الإنجاز الذي نصه "تعيين الموظفين وتنسيبهم في الموعد المحدد" ينبغي أن يشير إلى التقييد بهدف التوظيف الذي حدده مكتب إدارة الموارد البشرية والمتمثل في ١٢٠ يوما، على النحو المبين في الباب ٢٩ جيم من الميزانية البرنامجية المقترحة. ويقدم الجدول ٢-١٣ مثالا آخر على ذلك. فنظرا لأن مؤشر الإنجاز '١' في هذا الجدول يتناول إعداد وإصدار التقارير في موعدها، فإن "النسبة المئوية للاجتماعات المعقودة في موعدها وبصورة منتظمة وسليمة إجرائيا"، التي أدرجت كمؤشر من مؤشرات الإنجاز، تبدو غير ذات صلة بالموضوع. فمن الناحية المنطقية، ينبغي أن يشير مؤشر الإنجاز إلى عدد التقارير الصادرة وفقا للمواعيد المحددة المعتمدة. وعلاوة على ذلك، فحيث أن الأمانة العامة لا تتأسس الاجتماعات الحكومية الدولية، فإنها لا تملك السيطرة على الطريقة التي تجري بها تلك الاجتماعات.

أولا - ٤٩ وفي الجدول ٢-١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، كان ينبغي لمؤشر الإنجاز الذي نصه "النسبة المئوية لوثائق الهيئات التداولية الصادرة في حينها" أن يشير إلى الاشتراط القانوني الراهن بإصدار الوثائق قبل افتتاح دورة الهيئة التشريعية المعنية بستة أسابيع. وقد أبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن الهدف المحدد للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بإصدار ٩٠ في المائة من الوثائق في حينها لم يشير إلى التقييد بقاعدة الستة أسابيع وإنما أشار إلى النظام الجديد للفواصل الزمنية الذي يقضي بإصدار الوثائق قبل نظر الهيئة المعنية في البند بأربعة أسابيع. على أن اللجنة الاستشارية توضح أن الجمعية العامة، في الفقرة ٢ من الجزء ثالثا من قرارها ٢٨٣/٥٧ بء، كررت تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يكفل توافر الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة لكي يتسنى توزيعها باللغات الرسمية الست للجمعية العامة في آن واحد.

أولا - ٥٠ وفيما يتعلق باستخدام الدراسات الاستقصائية لتحديد رضا مستخدمي الوثائق والتحسينات في الخدمات، على النحو المبين في الجدول ٢-١٧، علقت اللجنة

الاستشارية في الفصل الأول أعلاه على القيود الكامنة في إجراء الدراسات الاستقصائية بصورة آلية والحاجة إلى وضع معايير لهذه الدراسات الاستقصائية لكي يتوافر الاتساق في إجراءات وإجراءات موحدة لتحليل نتائجها (انظر الفقرة ٢٥ أعلاه).

أولا - ٥١ ويتطلب عرض النواتج أيضا تحسينا. وبدلا من السرد الطويل الذي يذكر أعداد النواتج، كما يرد مثلا في الفقرة ٢-٣٣، ينبغي توفير المعلومات في رسوم بيانية وخرائط تبين اتجاهات الخدمات وغيرها من المنتجات، حسب البرامج الفرعية. ويمكن لمثل هذا العرض أن يقدم صورة أوضح من أجل دعم مستوى الموارد الذي يطلب.

النقل المقترح لأمانتي اللجنتين الخامسة والسادسة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

أولا - ٥٢ تبادلت اللجنة الاستشارية الآراء مع ممثلي الأمين العام فيما يتعلق بالنقل المقترح لأمانتي اللجنتين الخامسة والسادسة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. واستفسرت اللجنة عن الأثر الذي يمكن أن يكون لهذا النقل على الحاجة إلى الحفاظ على الخبرات والمعارف المتعلقة بالمسائل الموضوعية والإجرائية المتصلة بعمل اللجنتين وبمحدود الإبلاغ. واستفسرت اللجنة أيضا عن أوجه الكفاءة التي يتوقع تحقيقها والموقع المقترح للأمانتين.

أولا - ٥٣ وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أحد أسباب نقل الأمانتين هو تصور احتمال تضارب المصالح، مثلا إذا ما أصبحت أمانة اللجنة الخامسة من الناحية التنظيمية جزءا من إدارة الشؤون الإدارية. وتعليل ذلك هو أن مثل هؤلاء الموظفين يمكن أن يكونوا عرضة لتنازع الولاءات - للإدارة الفنية وللجنة التي يخدمونها - وأن وضعهم في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات يكفل أن يكون ولاؤهم للجنة التي يخدمونها. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن من المتوقع أن يسفر الجمع بين الأمانتين الفنييتين ووضعهما في الإدارة عن أوجه تأزر.

أولا - ٥٤ واتضح من المناقشات التي أجرتها اللجنة الاستشارية مع ممثلي الأمين العام أن المقصود "بأوجه التأزر" هو أن موظفي كل من الأمانتين الفنييتين يمكن أن يكلفوا بالعمل في مكان آخر إذا لم تكن هناك حاجة إليهم في لجننتهم. وأبلغت اللجنة كذلك بأن موظفي أمانتي اللجنتين الخامسة والسادسة سيكونون مسؤولين أمام وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وإن كانوا سيكونون مسؤولين أيضا في بعض المسائل أمام وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أو المستشار القانوني.

أولا - ٥٥ والمفهوم المبين أعلاه يتصل بصورة أوثق بمهام موظفي المؤتمرات أكثر منه بدور أمانتي اللجنتين الخامسة والسادسة. ولا يمكن، فصل التطبيق السليم للإجراءات والقواعد وتوفير المشورة بشأن هذه المسائل فصلا كاملا عن معرفة جوهر الموضوع الذي ستطبق القواعد بشأنه. وفضلا عن ذلك، وإذا أريد لأمانة اللجنة الخامسة، مثلا، أن تؤدي وظائفها على نحو فعال فإنها يجب أن تعمل بتعاون وثيق مع وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، والمراقب المالي، ومدير الميزانية وغيرهم من المسؤولين. وعلاوة على ذلك، تتوقع اللجنة الاستشارية إمكانية حدوث ارتباك وتنازع فيما يتعلق بمحدود الإبلاغ. وعليه، فإن الجمعية العامة قد ترغب قبل اتخاذ قرار بشأن النقل المقترح في أن تأخذ بعين الاعتبار آراء اللجنة الاستشارية.

عبء العمل والاحتياجات من الوظائف

أولا - ٥٦ تبلغ التكلفة المقدرة في الميزانية العادية للاحتياجات من الوظائف وغيرها من تكاليف الموظفين للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغ ٢٧٠٠ ٩٤٣ ٤٠٦ دولار قبل إعادة تقدير التكلفة، وهو انخفاض قدره ١٠٠ ٢٢٤ ٩ دولار، أي ٢٢,٢ في المائة، بمقارنته بالاعتماد البالغ ٨٠٠ ١٦٧ ٤١٦ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتشمل هذه التقديرات خفضا قدره ١٢,٤ مليون دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، الأمر الذي يعزى أساسا إلى تخفيض في أموال المساعدة المؤقتة للاجتماعات نتيجة اقتراحات تحويل هذه الأموال إلى الوظائف الثابتة وإيقاف الخدمات التي قدمت في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ للجنة مكافحة الإرهاب (انظر الفقرة أولا - ٤٢ أعلاه).

أولا - ٥٧ وتشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظتها الواردة في الفقرة أولا - ٤١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) وهي أن الطلب على طائفة متنوعة من الخدمات يبدو طلبا يفوق القدرة الحالية والموارد المتاحة للإدارة. وقد زودت اللجنة، بناء على طلبها، بمعلومات إضافية عن مؤشرات عبء العمل لكل من الخدمات في كل مركز عمل (انظر المرفق العاشر أدناه). وتلاحظ اللجنة من المعلومات المقدمة إليها أن مجموع عدد الاجتماعات التي يقدر أنها ستعقد في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مماثل، في معظم الحالات، لعدد الاجتماعات التي من المقرر عقدها في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وأن عبء العمل في خدمات الترجمة التحريرية والتحرير، والترجمة الشفوية، وتجهيز النصوص واستنساخها يتناقص أو لا يزال كما هو، مع قلة من الاستثناءات. وحيثما حدثت زيادات، فإنها في معظم الأحوال ليست ذات شأن. غير أنه لم تقدم معلومات بشأن الخدمات التي لم يتسن توفيرها بسبب الافتقار إلى القدرة. وتلاحظ اللجنة أن المعلومات المقدمة إليها بشأن الأداء في الماضي لا تمثل سوى ما تم تنفيذه فحسب؛

وفي الحالات التي لم تقدم فيها الخدمات لنقص القدرة، تظهر الإحصاءات انخفاضاً أو عدم تغير الحالة فيما بين فترات السنتين. وقد علقت اللجنة على هذه المسألة في الماضي (انظر، مثلاً، المرجع نفسه، الفقرة أولاً - ٤٢).

أولاً - ٥٨ وفيما يتعلق بمعايير عبء العمل، تشير اللجنة الاستشارية إلى طلبها في الفقرة أولاً - ٥٢ من تقريرها الأول السابق^(١) بأن توضع معايير عبء العمل لخدمات المؤتمرات قيد الاستعراض، بالنظر إلى إمكانيات الزيادة في الإنتاجية نتيجة استخدام التكنولوجيا الجديدة. وتشير اللجنة أيضاً إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٣/٥٧ بء، طلبت إلى الأمين العام أن يضع أساليب ومؤشرات لتقييم أداء خدمات المؤتمرات من وجهة نظر المنظومة بأكملها، وأقرت بالحاجة إلى تطوير معايير عبء العمل الحالية أو استكمالها، ودعت الأمين العام إلى مواصلة تطوير مؤشرات الأداء بغية تقييم المهام التي تؤديها خدمات اللغات (القرار ٢٨٣/٥٧ بء، الجزء ثانياً - ألف، الفقرة ١٩، والجزء ثانياً - بء، الفقرتان ٤ و ٥).

أولاً - ٥٩ ومن رأي اللجنة الاستشارية أن الوقت قد حان للاضطلاع بصورة منهجية بالمهام التي طلبتها الجمعية العامة. وإذا أريد إجراء استعراض سليم، يجب أن يتاح للأمانة العامة وقت كاف. وقد أبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأنه نظراً للتغيرات الكثيرة التي تجري في الإدارة، بما في ذلك تنفيذ التدابير التكنولوجية وغيرها من التدابير الرامية إلى تحسين الأداء، فضلاً عن كون الكثير من مشاريع التحسين التكنولوجي لا تزال في مهدها، فلا ينتظر تقديم تقرير حول هذه المسألة إلى الجمعية في دورتها الثامنة والخمسين. ولذلك توصي اللجنة بأن تنظر الجمعية في إعادة تحديد موعد تقديم التقرير لدورتها التاسعة والخمسين، في وقت مناسب لاستخدام النتائج في وضع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، التي سينظر فيها في عام ٢٠٠٥.

أولاً - ٦٠ وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أية تخفيضات يتقرر إجراؤها في الموظفين نتيجة أوجه الكفاءة المكتسبة عن طريق تنفيذ التحسينات التكنولوجية ستتحقق عن طريق الاستنفاد. وتوصي اللجنة، بغية عدم الثني عن الإصلاحات وعن استحداث التكنولوجيات الجديدة وزيادة استخدامها، بإعادة تدريب الموظفين المتأثرين أيضاً، حسب الاقتضاء. وزودت اللجنة، بناء على طلبها، بالمعلومات المتعلقة بعدد الموظفين الذين تقاعدوا من الإدارة في عام ٢٠٠٢ والإسقاطات المتعلقة بعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤. وتلاحظ اللجنة أن موظفي اللغات ما فتئوا يوظفون حتى بعد تقاعدهم. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى الفقرة ١ من الجزء سادساً من قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، الذي

أيدت به الجمعية توصية اللجنة بأن يكون الحد الأقصى لعمل الموظفين المتقاعدين في مجال اللغات ١٢٥ يوم عمل في السنة.

أولا - ٦١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية مؤشر الإنجاز (ب) '١' في الجدول ٢-١٥، ونصه "تقاسم المهام فيما بين مكاتب الأمم المتحدة... على أساس القدرات المتوافرة وعبء العمل المحلي". وعند الاستفسار عن وسيلة اقتسام المعلومات المتعلقة بقدرات خدمة المؤتمرات، أبلغت اللجنة بأن هذا يجري بواسطة موظفين في شتى مراكز العمل على أساس الاحتياجات الخاصة عن طريق البريد الإلكتروني والهاتف. وفي رأي اللجنة أن هذه وسيلة لاقتسام المعلومات تفتقر بشدة إلى الكفاءة والموثوقية. علاوة على ذلك، تعرب اللجنة عن قلقها إزاء الافتقار إلى القدرة على التفاعل بين نظام مراقبة الوثائق ورصد الإنتاجية المتكامل المستخدم في فيينا والنظام الإلكتروني لتسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها المستخدم في نيويورك وجنيف. وأبلغت اللجنة بأن النظامين ليسا متفاعلين لأنهما يعملان وفقا لمنهجي عمل مختلفين.

أولا - ٦٢ ومن الأمور التي تثير مزيدا من القلق المعلومات التي قدمت للجنة ومؤداها أن نظام فيينا يستخدم في نيروبي وأنه يجري اتخاذ الخطوات لاستحدثائه في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا. وهذا يعني أنه بدلا من إصلاح العيب، فإن عدم القدرة على الاتصال إلكترونيا فيما بين مراكز العمل فيما يتعلق بعبء العمل تتفاقم. ولا يشكل هذا مثالا طيبا على سلامة التخطيط والتنسيق. وينبغي اتخاذ خطوات عاجلة لإصلاح هذا الوضع.

أولا - ٦٣ وفي ضوء التعليقات المذكورة آنفا، تطلب اللجنة الاستشارية أن تتضمن تقديرات الميزانية المقبلة معلومات دقيقة عن الوسيلة المستخدمة لتقاسم عبء العمل في خدمة المؤتمرات، مثل إعاره موظفي الترجمة الشفوية واقتسام المهام فيما بين مراكز العمل في مجالات تجهيز الوثائق والترجمة التحريرية والطباعة. وتوصي اللجنة أيضا بإيجاد وسيلة إلكترونية لتحديد عبء العمل في مراكز العمل الأربعة ضمنا لأن تتاح المعلومات الدقيقة بشأن قدرة شتى الخدمات لجميع مراكز العمل فورا. وهذا من شأنه أن يحسن كثيرا عملية اتخاذ القرار فيما يتعلق بنقل الأعمال المطلوب تجهيزها فيما بين مراكز العمل (انظر أيضا الفقرتين أولا - ٧٩ وأولا - ٨٠ أدناه بشأن الدراسة المقترحة عن تكامل الإدارة على الصعيد العالمي).

أولا - ٦٤ وقد أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، أنه ريثما تتخذ الجمعية العامة قرارا، لم تدرج في تقديرات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تكاليف خدمات المؤتمرات اللازمة

لدورات مؤتمرات الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وهيئاتها الفرعية. ولذلك فإن موارد خدمات المؤتمرات سوف تعتمد على ما تتخذه الجمعية من إجراء في هذا الشأن.

تكنولوجيا المعلومات

أولا - ٦٥ تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات الإضافية المقدمة إليها أن الموارد المطلوبة في إطار الباب ٢ لتكنولوجيا المعلومات تبلغ ٠٠٠ ٢٣٧ ١٥ دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة). ويمثل هذا المبلغ زيادة قدرها ٤ ٧٨٤ ٥٠٠ دولار، أي ٤٥,٦ في المائة، على مبلغ ١٠ ٤٨٨ ٥٠٠ دولار الذي اعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. على أن هذا التقدير لا يشمل المبالغ المدرجة لخدمات المؤتمرات في إطار الباب ٣٣ من أجل تحديث البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، والذي أُبلغت اللجنة بأن مجموعه يبلغ ٢ ٤٩١ ٠٠٠ دولار. وأُبلغت اللجنة بأن النمو المقترح في الموارد والبالغ ٤ ٧٨٤ ٥٠٠ دولار يتضمن موارد قدرها ٣ ٠٣٧ ٧٠٠ دولار لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومبلغ ١ ٧٤٦ ٨٠٠ دولار لإعادة التخفيضات في موارد تكنولوجيا المعلومات التي أُحرقت في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقد علقت اللجنة على مسألة إعادة موارد تكنولوجيا المعلومات في الفقرات ١٠٩ إلى ١١٣ أعلاه وفي الباب ٢٩ دال أدناه.

أولا - ٦٦ وتلاحظ اللجنة أنه يجري إعادة تنظيم وظيفة تكنولوجيا المعلومات وأن قدرة الموظفين قد تعززت عن طريق إعادة توزيع الوظائف (انظر الفقرتين ٢-١٢ و ٢-١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة). وتشير اللجنة إلى تعليقاتها في الفقرات أولا - ٥١ إلى أولا - ٥٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) ولا سيما ملاحظتها في الفقرة أولا - ٥١، بأنه ليس هناك ما يشير في الميزانية البرنامجية المقترحة إلى إحراز تقدم في تنفيذ مشاريع تكنولوجيا المعلومات الجارية، ولا أية إشارة إلى التكلفة المقدرة لتنفيذ التكنولوجيات الجديدة. وتظل المشاكل نفسها قائمة في التقديرات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

أولا - ٦٧ ولدى الاستفسار عما إذا كانت المشاريع المبينة في الباب ٢ قد خضعت لمعايير تحديد العائد الكلي من الاستثمار، على النحو المبين في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (انظر A/57/620، الفقرتان ٣١ و ٧٧)، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن جميع مشاريع الإدارات تتبع المعايير المحددة في استراتيجية المعلومات والاتصالات إلا أنه يصعب في المرحلة الحالية تحديد حساب العائد من الاستثمار كميًا. وقدمت إلى اللجنة، بناء

على طلبها، تفاصيل تتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ مشاريع المعلومات والاتصالات في الإدارات.

أولا - ٦٨ ومن الواضح للجنة الاستشارية أن إمكانيات تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بالخدمات التي تقدم في إطار الباب ٢ لم تستغل استغلالا كاملا. وتطلب اللجنة أن تبين تقديرات الميزانية المقبلة بوضوح التقدم المحرز في تنفيذ مشاريع تكنولوجيا المعلومات والفوائد التي تم جنيها والمقترحات المتعلقة بالمستقبل. وينبغي تحديد هذه الوظيفة الداعمة الهامة تحديدا واضحا في الميزانية المقترحة، بما في ذلك مجموع التكلفة، ومجموع الاحتياجات من الموظفين وغيرها من الاحتياجات، فضلا عن تبيان الفوائد المناسبة مع تكلفة المشاريع المقترحة وفقا للمبادئ التوجيهية المحددة في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

أولا - ٦٩ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه ذكر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أنه سوف يستمر بذل الجهود من أجل زيادة تقديم الوثائق إلكترونيا من المكاتب الفنية ومن داخل شعبة خدمات المؤتمرات في جنيف، وزيادة تقليص مهلة التجهيز، وأنه سيتم تعزيز تطبيقات تكنولوجيا المعلومات التي أخذ بها خلال فترة السنتين الماضية وزيادة استخدامها (A/56/6، الفقرة ٢-٤٢). وأثناء نظر اللجنة في تقديرات الميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أبلغت اللجنة بأن أحد تلك التطبيقات سيكون النظام الإلكتروني لتسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها. وهذا الالتزام نفسه قائم، في كثير أو قليل، بالنسبة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفي الفقرة ٢-٤٩ من التقديرات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ذكر أنه سيجري توسيع نطاق تدفق الوثائق إلكترونيا داخل الشعبة وخارجها مما يسهم في تقليص الوقت الذي يستغرقه تجهيز الوثائق. وفي الفقرة ٢-٥١، كان أحد النواتج المدرجة في إطار تكنولوجيا المعلومات مواصلة تحسين وصيانة نظام جنيف لتسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها.

أولا - ٧٠ وتعتقد اللجنة الاستشارية اعتقادا راسخا بأن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هو السبيل إلى زيادة الإنتاجية والتشغيل الكفؤ لجميع خدمات المؤتمرات وأنشطتها. على أن اللجنة تلاحظ مع القلق أن هناك، كما هو مبين في الإشارات المذكورة في الفقرة أولا - ٦٩ أعلاه، سلسلة من البيانات عن تحسين تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والتوسع فيها تصدر من فترة سنتين إلى أخرى دون تقديم صورة كلية للتقدم المحرز والفوائد المحتملة والخطوات التالية التي من المقرر اتخاذها. وتأمل اللجنة في أنه سيضطلع الآن، مع بدء التخطيط وفقا للأسس الموصوفة في استراتيجية تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات، بخطة للعمل أكثر منهجية من أجل التشغيل الآلي لخدمات المؤتمرات وأن المعلومات المتعلقة بفوائد هذا الإجراء، في الأمد القصير والطويل، سوف توفر للدول الأعضاء. وتوصي اللجنة بأن تضع الأمانة العامة استراتيجية لخدمات المؤتمرات تعيد توجيه بعض الموارد المستخدمة الآن لتغطية تكاليف الموظفين إلى الاستثمار في التكنولوجيا اللازمة لعمليات خدمات المؤتمرات. وفي هذا الصدد، انظر تعليقات اللجنة على استنفاد الموظفين وإعادة تدريبهم في الفقرة أولاً - ٦٠ أعلاه.

أولاً - ٧١ وفيما يتعلق بمعدات تكنولوجيا المعلومات، أوصت اللجنة الاستشارية بتطبيق دورة إحلال مدتها أربع سنوات للحواسيب الشخصية في المقر والمكاتب الموجودة خارج المقر (انظر الباب ٢٩ دال أدناه).

تعليقات على البرامج الفرعية

أولاً - ٧٢ تلاحظ اللجنة الاستشارية ما ورد في الفقرة ٢-٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة من أن الاستراتيجية التي وضعت نتيجة للاستعراض الداخلي الشامل الذي أجرته الإدارة في نيويورك من أجل تحسين أداؤها "سيحقق إلى حد كبير بإعادة تنظيم وتجميع وتعزيز المهام في مجالات معينة من أعمال الإدارة وإدخال تعديلات مناظرة في الموارد". وتلاحظ اللجنة أيضاً ما ورد في الفقرة ٢ - ١٠ من أن الأهداف المحددة المقترحة للبرنامج، والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بالاقتران بالموارد اللازمة، تقدم حسب الوحدات التنظيمية.

أولاً - ٧٣ وتوضح اللجنة الاستشارية أن إعادة التنظيم قد أثرت في مضمون عدد من البرامج الفرعية، فشوهت الاحتياجات وعوقت عملية تقييم ومقارنة الخدمات والاحتياجات المتماثلة من فترة سنتين إلى الفترة التالية. وعلى سبيل المثال، تلاحظ اللجنة أن البرنامج الفرعي في المقر المعنون "تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها" يتضمن حالياً أنشطة لتكنولوجيا المعلومات كانت تقدم سابقاً في إطار الدعم البرنامجي. وقد أبلغت اللجنة أيضاً بأن المساعدة المؤقتة العامة للاجتماعات قد أدمجت في إطار هذا البرنامج الفرعي. وفي المستقبل، ينبغي تبرير عمليات النقل إلى البرامج الفرعية أو منها على أساس المهام وعبء العمل.

أولاً - ٧٤ وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن عمليات إعادة التوزيع داخل البرامج الفرعية وفيما بينها تُعَدُّ ببساطة، في كثير من الحالات، دون إشارة إلى الأسباب الكامنة وراء عمليات التحويل أو نوع المشاكل أو أوجه الضعف التي يقصد بهذا التغيير أن يعالجها. وتطلب اللجنة بأن يجري، في المستقبل، تفسير عمليات إعادة التوزيع

والتبادل تفسيراً كاملاً في وثيقة الميزانية. وفضلاً عن ذلك، تفهم اللجنة أن إصلاح أو ترشيح أو استحداث التكنولوجيات يمكن أن يفضي، في بعض الحالات، إلى إنهاء الوظائف. وحين تستخدم مثل هذه الوظائف لزيادة الأرقام في برامج فرعية أخرى ينبغي إعطاء تفسير كامل لأسباب هذه الزيادة.

أولاً - ٧٥ وتكرر اللجنة الاستشارية أيضاً تأكيد رأيها بأن الحصول على صورة دقيقة لاحتياجات البرامج الفرعية من الموارد يقتضي توحيد مضامين البرامج الفرعية فيما بين مراكز العمل. وقد أبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن توحيد مضامين البرامج الفرعية ممكن، إلا أنه يمكن أن ينطوي على إعادة تنظيم للوحدات المعنية.

أولاً - ٧٦ وفيما يتعلق بمسألة هيكل البرامج الفرعية أيضاً، ترى اللجنة الاستشارية أن الرد الوارد في الجدول ٢-٤٦ على توصيتها بشأن الحاجة إلى استعراض مضمون البرنامج الفرعي المتعلق بخدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر. رد لا يعث على الرضا. وتكرر اللجنة تأكيد رأيها بأنه ينبغي ضم النشر إلى الخدمات الأخرى المتصلة بتجهيز الوثائق وإنتاجها، وليس إلى الترجمة الشفوية.

تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها

أولاً - ٧٧ علقت اللجنة الاستشارية على جوانب إعادة تنظيم هذا البرنامج الفرعي، وخاصة نقل المسؤولية عن دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى البرنامج الفرعي، في الفقرة أولاً - ٧٣ أعلاه.

أولاً - ٧٨ وتنطبق تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن إعادة التوزيع المقترحة للباب ٢ (انظر الفقرة أولاً - ٧٤ أعلاه) على هذا البرنامج الفرعي بوجه خاص. وبينما لا تعترض اللجنة، عموماً، على عمليات إعادة التوزيع، فإنها تعيد تأكيد طلبها بأن تُفسر أسباب عمليات إعادة التوزيع تفسيراً كاملاً في وثيقة الميزانية.

أولاً - ٧٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تعتمز التركيز في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ على تحسين أداء المكاتب الواقعة خارج المقر في مجال خدمة المؤتمرات، في سياق العمل على تحقيق هدف تكامل الإدارة على الصعيد العالمي، وكذا على ترشيح الإدارة العامة لموارد خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة (انظر A/58/6 (الباب ٢)، الفقرة ٢-٧). وقد أبلغت اللجنة، أثناء اجتماعها مع ممثلي الأمين العام، بأن الإدارة ستجري دراسة رئيسية حول الإدارة على الصعيد العالمي بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

أولا - ٨٠ وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن الدراسة التي من المقرر أن تبدأ في نهاية عام ٢٠٠٣ سوف تركز على آثار المهام التي صدر بها تكليف والواردة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرارين ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٣/٥٧ بء، والسلطة اللازمة لأداء هذه المهام في مجالات التشغيل والتوظيف والمجال المالي، والسبل والوسائل الكفيلة بتطبيق مفهوم الإدارة على الصعيد العالمي. والإنجازات المستهدفة من الدراسة هي التعرف على نطاق الإدارة المتكاملة على الصعيد العالمي، المتسقة مع الولايات التشريعية والإدارية المتعاقبة؛ ووضع نهج عملي لتحقيق الإدارة المتكاملة على الصعيد العالمي يقوم على توافق آراء عريض فيما بين مراكز العمل حول ما هو مستصوب وعملي معاً، مع إيلاء الاهتمام الكامل إلى السلطة والمساءلة في مجال التشغيل والتوظيف والمجال المالي؛ وتنقيح نشرات الأمين العام ذات الصلة كيما تعكس التطورات المستجدة في هذا الصدد.

أولا - ٨١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ١٥-٢ و ٢٢-٢ و ٣١-٢ و ٣٩-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن مقاييس الأداء فيما يتعلق باقتسام عبء العمل تختلف من مركز عمل إلى الآخر. ففي نيويورك، تستخدم النسب المئوية؛ وفي جنيف، يستخدم عدد أيام عمل المترجمين التحريريين مضروباً في عبء العمل القياسي للمترجم (٦٥٠ كلمة) للمترجمين التحريريين وعدد أيام العمل للمترجمين الشفويين؛ وفي فيينا، يستخدم عدد الكلمات للمترجمين التحريريين وعدد أيام العمل للمترجمين الشفويين؛ وفي نيروبي، يستخدم عدد المهام للمترجمين التحريريين وعدد أيام العمل للمترجمين الشفويين. وعملاً على الإقلال من مصاعب التنسيق إلى أدنى حد، وتعزيز القابلية للمقارنة ومن ثم الإقلال من صعوبة تحديد عبء العمل الذي يجري تقاسمه فيما بين مراكز العمل، ينبغي أن تكون طبيعة ومعايير تحديد الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء متساوية بالنسبة للخدمات المتشابهة بغض النظر عن مركز العمل.

أولا - ٨٢ وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن ملاك الموظفين المقترح لوحدة إدارة وتكنولوجيا المعلومات في نيويورك هو وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة برتبة ع - ٧ و ١٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وأبلغت اللجنة أيضاً بأن ملاك الوحدة سيستكمل بوظائف مؤقتة تساوي بالقيمة الدولارياً ثلاث وظائف من الفئة الفنية، ومن المقرر أن تمول من أموال المساعدة المؤقتة لاستيعاب الأولويات البرنامجية، وخاصة أثناء فترات الذروة مثل دورات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

أولا - ٨٣ وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن الاحتياج الإضافي البالغ ٦٠٠ ١٧٩٤ دولار، تحت بند مصروفات التشغيل العامة للبرنامج الفرعي المتعلق بتخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها في نيويورك، يتصل بزيادة المعدلات الشهرية لاستخدام خطوط الهاتف (٧٥٣ ٥٠٠ دولار) وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب (١٠٤١ ١٠٠ دولار). وسيتم تعديل الرقم الأخير في ضوء توصية اللجنة الواردة في الباب ٢٩ دال بأن تكون دورة إحلال الحواسيب الشخصية كل أربع سنوات وليس كل ثلاث سنوات.

أولا - ٨٤ وتحيط اللجنة الاستشارية علما بتقرير الأمين العام عن ملء الشواغر المتبقية في الوحدات العربية والانكليزية لقسم الترجمة الشفوية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/57/783) وعن استخدام مرافق وخدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/57/809).

خدمات الترجمة التحريرية والتحرير

أولا - ٨٥ يرد وصف لعدد من مشاريع تكنولوجيا المعلومات في الفقرة ٢-٣٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أنه لم تقدم معلومات تُذكر عن تنفيذ مشاريع تكنولوجيا المعلومات والنتائج التي تحققت أو التي يُنتظر تحقيقها فيما يتعلق بالمشاريع الماضية أو المقترحة. ومثال ذلك أن استخدام التكنولوجيا الرقمية في الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية، حسبما نوقش في الفقرة أولا - ٥٤ من التقرير الأول المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١)، يمكن أن يحدث أثرا كبيرا على الإنتاجية وتوزيع الموظفين، ومع ذلك فلم تقدم أية معلومات لمتابعة هذا الموضوع. وقد علقت اللجنة على هذه المسألة في الفقرة أولا - ٦٨ أعلاه.

خدمات المكتبة

أولا - ٨٦ تشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة أولا - ٢٩ من تقريرها الأول المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، التي لاحظت فيها أن خدمات المكتبات تندرج تحت أبواب مختلفة من الميزانية حسب موقع مركز العمل، وأكدت من جديد أن هيكل الباب ٢ ينبغي استعراضه بغية ترشيده، في ضوء مراعاة آراء المكتبات ومستعملها. وفي هذا الصدد، تُذكر اللجنة أيضا بقرار الجمعية العامة ٣٠٠/٥٧، الذي أحاطت فيه الجمعية علما بمقترحات الأمين العام الواردة في الإجراء رقم ٩ من تقريره بشأن تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات (A/57/387 و Corr.1)، والتي يُقصد منها تحسين إدارة المكتبات، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا تنظر فيه مجددا هيئات

الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها لجنة الإعلام في دورتها الخامسة والعشرين، وذلك بغية البت في مقترحات الأمين العام في هذا الشأن في دورتها الثامنة والخمسين.

أولا - ٨٧ وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تقريرا قد قُدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة والعشرين يحدد ولاية ومهام اللجنة التوجيهية، المنشأة حديثا، للتحديث والإدارة المتكاملة لمكتبات الأمم المتحدة (A/AC.198/2003/5)، وأن تقريرا مرحليا عن عمل اللجنة التوجيهية سيقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها المقبلة، التي من المقرر أن تُعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

الجزء الثاني الشؤون السياسية

الباب ٣

الشؤون السياسية

المقترح المقدم من الأمين العام	٦٠٠ ١٥٥ ٢٤٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٠٠ ٥٥٠ ٢٥١ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٤٠٠ ٩٠٥ ١٠ دولار
يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ في مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.	

توصيات متعلقة بالوظائف

ثانيا - ١ وظيفة واحدة برتبة ف - ٤ لشعبة الأمريكيتين وأوروبا، البرنامج الفرعي ١ (Sect.3) و A/58/6 و Corr.1، الفقرة ٣-٢٩). أبلغت اللجنة الاستشارية بأن شاغل هذه الوظيفة سيكلف بالمساعدة في الجهود المبذولة لمنع الصراعات في منطقة أمريكا اللاتينية. وزودت اللجنة بمعلومات عن الزيادة في حجم العمل المتعلق بتكثيف أنشطة الشعبة في الأرجنتين وفتروبيلا وغيانا (والذي لا يتوقع أن يقل على المدى القصير أو المتوسط)، وفي كولومبيا ومنطقة الإنديز وفيما يتعلق بعملية السلام في غواتيمالا والسلفادور. ومن المتوقع أيضا أن يزيد حجم العمل فيما يتعلق بهاييتي، بالنظر إلى المشاركة المتوقعة لإدارة الشؤون السياسية حتى وقت إجراء انتخابات ٢٠٠٣ وجهود بناء السلام بعد ذلك. ولذلك توصي اللجنة بقبول هذا المقترح.

ثانيا - ٢ تحويل ٨ وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف مؤقتة لدعم الأمانة للجنة مكافحة الإرهاب (المرجع نفسه، الفقرة ٣-٤٢). وقد ظلت هذه الوظائف تمول حتى الآن في إطار الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة. وستدمج هذه البعثات الآن في إدارة الشؤون السياسية في إطار البرنامج الفرعي ٣، شؤون مجلس الأمن. وبالرغم من أن اللجنة الاستشارية تكرر تأكيد طلبها باستعراض الترتيبات المتخذة لدعم مجلس الأمن (انظر الفقرة ثانيا - ١٠ أدناه)، فليس لدى اللجنة أي اعتراض على هذا المقترح.

ثانيا - ٣ إعادة تصنيف وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في الرتبة الرئيسية في إطار دعم البرنامج (المرجع نفسه، الفقرة ٣-٥٣). وطلبت إعادة تصنيف هذه الوظيفة، التي ستستخدم في عنصر فريق إدارة المعلومات التابع للمكتب التنفيذي، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ولم توافق الجمعية العامة على إعادة التصنيف. ودعت اللجنة الاستشارية إلى ترشيد آليات الدعم ولا سيما آليات مجلس الأمن (انظر الفقرة ثانيا - ١٠ - أدناه)، من أجل زيادة الفعالية والإفراج عن موارد الدعم التي يمكن أن يعاد توزيعها على مجالات أخرى من مجالات الإدارة. وترى اللجنة أن الحاجة إلى إعادة تصنيف هذه الوظيفة ينبغي الإيفاء بها من خلال إعادة التوزيع.

ثانيا - ٤ إنشاء ست وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣، ووظيفة خدمات أمنية و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)) مكتب المنسق الخاص لعمليات السلام في الشرق الأوسط (المرجع نفسه، الفقرة ٣-٦٧). وستكون وظائف الخدمات العامة الأربع لثلاثة حراس أمن ومساعد إداري. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الطلب استند إلى تقييم الوضع الأمني في المنطقة الذي أجرته دائرة الأمن التابعة للأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وتتضمن الترتيبات الأمنية الحالية خمسة موظفين في دائرة الأمن و ٦ حراس في الرتب المحلية ووظيفة منسق لشؤون الأمن برتبة ف - ٣، تم توفيرها من خلال استخدام وظيفة شاغرة. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول أربع وظائف: وظيفة دائرة الأمن ووظائف الرتبة المحلية الثلاث لحراس الأمن وليس لوظيفة المساعد الإداري. أما فيما يتعلق بالوظيفة التي من الرتبة ف - ٣ لمنسق شؤون الأمن، توصي اللجنة بأن يتم الإيفاء بتلك الحاجة من خلال إعادة التوزيع.

ثانيا - ٥ وتظهر التخفيضات المتعلقة بالميزانية التي ستتبع عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور، (بمعدلات فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥)، في الجدول ١١ أعلاه.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

ثانياً - ٦ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة بشأن عدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة والمستشارين ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وترد التخفيضات المتعلقة بالميزانية التي ستتبع عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك أثر توصيات اللجنة بشأن الوظائف على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، بالإضافة إلى توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) في الجدول ١١ أعلاه.

سفر الموظفين

ثانياً - ٧ ويبلغ مجموع قيمة الموارد المقترحة لسفر الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، باستثناء البعثات السياسية الخاصة (انظر الفقرة ٩٧ أعلاه)، ١٠٠ ٠٦٩ ٢ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، منها مبلغ قدره ١٠٠ ٥٠٩ ١ دولار يتعلق بإدارة الشؤون السياسية و ٥٦٠ ٠٠٠ دولار يتعلق بمنسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة. وتشمل الزيادة البالغ مقدارها ٢٧٦ ٥٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، استعادة مبلغ قدره ٢٠١ ٠٠٠ دولار اقتطعتها الجمعية العامة عند اعتماد ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (غير مدرجة في طلب استعادة الموارد المخصصة للهيكل الأساسية لمرافق الخدمات العامة، انظر الفقرة ٤٦ أعلاه) وزيادة موارد قدرها ٧٥ ٥٠٠ دولار، مقارنة باعتماد فترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ البالغ ١ ٧٩٢ ٦٠٠ دولار. وبالنظر إلى عدم تبرير الحاجة إلى استعادة الموارد أو زيادة الاحتياجات، توصي اللجنة بأن يخفض إجمالي الموارد المخصصة لسفر الموظفين في إطار الباب ٣، بمبلغ الزيادة أو ٢٧٦ ٥٠٠ دولار (قبل فرق إعادة تقدير التكاليف)، باستثناء البعثات السياسية الخاصة.

مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط

ثانياً - ٨ أشارت اللجنة الاستشارية في الفقرة ثانياً - ٤ أعلاه، إلى التقييم الأممي الذي أجرته دائرة الأمن التابعة للأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠٠٢، والذي أدى إلى طلب وظائف جديدة. تلاحظ اللجنة أيضاً الزيادات المقترحة الأخرى لمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص المتعلقة بالاحتياجات الأمنية مثل تلك الواردة في إطار مصروفات التشغيل العامة (١٤٠ ٧٠٠ دولار)، في مجال الاتصالات وفي إطار الأثاث والمعدات (٤٢٣ ٢٠٠ دولار)، ولشراء معدات الاتصالات والنقل واستبدالها، بما في ذلك اقتناء مركبة مصفحة، ونقل سيارة لاندكروزر مصفحة ومركبات أخرى من البعثات الأخرى وتركيب نظام

سجل السيارات، واستبدال معدات معالجة البيانات. وتوصي اللجنة بتخفيض الاعتماد المخصص للأثاث والمعدات إلى ٦٤٠.٠٠٠ دولار (تخفيض قدره ٤٣.٠٠٠ دولار) بمعدلات ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة باتباع الإجراء الخاص باستبدال معدات معالجة البيانات الإلكترونية المبين في الفقرة ١١٣ أعلاه. وقدمت اللجنة أيضا تعليقات فيما يتعلق بالسفر في الفقرة السابقة.

تعليقات وتوصيات أخرى

التعاون والتنسيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى

ثانيا - ٩ وأكدت اللجنة الاستشارية مرارا على الحاجة إلى تعزيز التنسيق الحسن التوفيق مع مكاتب وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، مثل إدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو مركز منع الجريمة الدولية. وترحب اللجنة بالتغييرات التي حدثت في هيكل علاقة الإدارة بإدارة عمليات حفظ السلام، في إطار مقترحات الإصلاح التي وضعها الأمين العام والتي تسلم بالقوة النسبية للإدارتين وتكاملهما. ومثال على ذلك، العملية الجارية في أفغانستان، حيث أُعطيت إدارة عمليات حفظ السلام القيادة متولية مهام النقل والإمداد والإدارة التشغيلية. وتحث اللجنة على مواصلة هذا النوع من التعاون وتوسيعه ليشمل البعثات الأخرى استنادا إلى الدروس المستفادة.

مجلس الأمن

ثانيا - ١٠ أوصت اللجنة الاستشارية بأن يجري استعراض الترتيبات الراهنة لدعم مجلس الأمن في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بهدف تبسيطها، وعند الاقتضاء، إدماج مختلف قدرات الدعم لإدخال عنصر الفعالية في أنشطتها ولتحقيق الاستفادة المثلى من الموظفين وأنشطة الدعم الأخرى (A/57/7/Add.17، الفقرة ٢٠). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأنه لم يتم اتخاذ أي إجراء في هذا الصدد لعدم التوصل إلى توافق في الآراء بين رؤساء وأعضاء مختلف آليات الرصد. وتطلب اللجنة أن تتم متابعة هذه المسألة بصورة أنشط بغية زيادة الكفاءة وبالتالي الإفراج عن موارد الدعم التي يمكن أن يعاد توزيعها على مجالات أخرى للإدارة تكون بحاجة إليها (انظر الفقرة ثانيا - ٣ أعلاه).

المساعدة الانتخابية

ثانيا - ١١ ترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات الواردة في الفقرتين ٣-٣١ و ٣-٣٢ من الميزانية المقترحة فيما يتعلق بحجم العمل المتعلق بالمساعدة الانتخابية. وينبغي أن تقدم البيانات الواردة في الفقرة ٣-٣٢ في شكل جدول في المستقبل. وتشجع اللجنة التنسيق

والتعاون في هذه الأنشطة مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وزودت اللجنة بمذكرة تفاهم موقعة من الإدارة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتشجع اللجنة أيضا شعبة المساعدة الانتخابية على أن تكون سباقة فيما يتعلق بالدروس المستفادة وتشجعها على تقاسم خبرتها ولا سيما فيما يتعلق بتييمور - ليشتي وكوسوفو مع إدارة عمليات حفظ السلام.

البعثات السياسية الخاصة

ثانيا - ١٢ قررت الجمعية العامة، بقرارها ٥٧/٢٨٠ إدراج مبلغ يصل إلى ١٧٠ مليون دولار للبعثات السياسية الخاصة المتصلة بالسلام والأمن التي يتوقع تمديدتها أو الموافقة عليها في أثناء فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن رصيد الموارد المخصصة للبعثات الخاصة يبلغ ١٠٠ ١٧٨ ١٦٣ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف (A/58/6 (Sect.3)، الفقرات ٣-٦ و ٣-٧ و ٣-٥٥ و ٣-٥٦)، بعد تحويل الموارد البالغ قدرها ٦٠٠ ٣٩٨ ٤ دولار المتصلة بلجنة مكافحة الإرهاب إلى أجهزة تقرير السياسات و ٩٠٠ ٣٧٤ دولار في تكاليف الدعم العامة إلى الباب ٢٩ دال مكتب خدمات الدعم المركزية، و ٤٠٠ ٢٠٤٨ دولار المتعلقة بمستشار الأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا إلى الباب ١١، دعم الأمم المتحدة المقدم إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وأبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن ذلك المبلغ سيكون كافيا لتلك البعثات المتوقعة تمديدتها أو الموافقة عليها في أثناء فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ومع ذلك، ستتم مواصلة معاملة الاحتياجات الإضافية وفقا للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣.

الباب ٤

نزع السلاح

٣٠٠ ٦٧٠ ١٧ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام
١٠٠ ٨٢١ ١٥ دولار	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٤٠٠ ٧٣٥ ٥ دولار	الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية
يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب الجزء في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.	

التوصيات المتعلقة بالوظائف

ثانيا - ١٣ وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ لنائب رئيس فرع أسلحة الدمار الشامل، البرنامج الفرعي ٢ (A/58/6 (Sect.4)، الفقرة ٤-٢٩). سيعمل شاغل الوظيفة نائبا لرئيس الفرع وأمين مؤتمرات اتفاقات نزع السلاح المتعدد الأطراف المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، بالإضافة إلى الإشراف على العمل بشأن تنفيذ التوصيات المتعلقة بالإرهاب وتوجيهه والاستخدام المحتمل لأسلحة الدمار الشامل في هذا الصدد. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذا المقترح.

ثانيا - ١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة لفرع أسلحة الدمار الشامل (المرجع نفسه، الفقرة ٤-٢٩). أبلغت اللجنة بأن شاغل هذه الوظيفة سيقدم خدمات دعم في جميع نواحي العمل المتعلقة بالاستخدام المحتمل لأسلحة الدمار الشامل في الأعمال الإرهابية. وتوصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظيفة.

ثانيا - ١٥ وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣ لمسائل تكنولوجيا المعلومات، البرنامج الفرعي ٤ (المرجع نفسه، الفقرة ٤-٣٩). سيكون شاغل الوظيفة مسؤولا عن الموقع الشبكي للإدارة. واللجنة الاستشارية لا تعتقد أن هذه وظيفة تفرغ كامل - وينبغي أن توزع مهامها على طاقم الموظفين الموجودين؛ وعليه توصي اللجنة بعدم إنشاء هذه الوظيفة.

ثانيا - ١٦ وظيفة من فئة الخدمات العامة لمسائل تكنولوجيا المعلومات، البرنامج الفرعي ٤ (المرجع نفسه، الفقرة ٤-٣٩). سيعمل شاغل هذه الوظيفة كمساعد في مجال النظم والمعلومات والمسؤول عن رفع مستوى البرامج والمعدات الحاسوبية، وتحديد مواطن الخلل ورصد التطبيقات التي يستحدثها الفرع. وبالنظر إلى تعليقاتها الواردة في الفصل الأول أعلاه فيما يتعلق بنسب الموظفين، توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء هذه الوظيفة؛ وينبغي الإيفاء بالحاجة إليها من خلال الموظفين المتاحين حاليا.

ثانيا - ١٧ وظيفة من الرتبة مد-١، رئيس الفرع الإقليمي، البرنامج الفرعي ٥ (المرجع نفسه، الفقرة ٤-٤٤). تلاحظ اللجنة أن الفرع الإقليمي لديه الوظائف التالية الممولة من الميزانية العادية: وظيفة من الرتبة ف - ٥، ووظيفة من الرتبة ف - ٢، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة، وأن المراكز الإقليمية الثلاثة يرأسها موظفون برتبة ف - ٥، ممولة أيضا من الميزانية العادية. وبالإضافة إلى ذلك، بالمركز الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٢٣ وظيفة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، ومركز أفريقيا ١٠ وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، ومركز آسيا والمحيط الهادئ وظيفة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وتمول تلك الوظائف من التبرعات المخصصة لمشاريع محددة ينبغي أن تنفذ

خلال أطر زمنية محددة. وما زال مركز كاتماندو الإقليمي يعمل خارج نيويورك (انظر الفقرة ثانيا - ٢١ أدناه)، في إطار هذه الظروف، ورشما يأتي التقييم المطلوب في الفقرة ثانيا - ٢١ أدناه، توصي اللجنة بأن يتم تأجيل النظر في هذه الوظيفة.

ثانيا - ١٨ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه تخفيضات الميزانية التي ستنشأ عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥) في الجدول ١١ أعلاه.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

ثانيا - ١٩ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى والمساعدة المؤقتة والمستشارين، والتدريب، والسفر، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ تخفيضات الميزانية الناشئة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتصلة بالوظائف، بما في ذلك أثرها على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة بالإضافة إلى توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

تعليقات وتوصيات أخرى

ثانيا - ٢٠ وتذكر اللجنة الاستشارية بالإشارة الواردة في الفقرة ثانيا - ٢٨ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١)، بالتفتيش المقبل الذي سيجريه مكتب خدمات الرقابة الداخلية لإدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون نزع السلاح، الذي سيشمل المراكز الإقليمية. وأبلغت اللجنة بأن توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية يجري تنفيذها حالياً (انظر A/56/817).

ثانيا - ٢١ وكما ورد في الفقرة ثانيا - ١٧ أعلاه، يرأس المراكز الإقليمية الثلاثة (في ليما ولومي وكاتماندو) موظفون برتبة ف - ٥. وتذكر اللجنة الاستشارية أيضاً بأن المركز الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ قد أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٣٩/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧. ومع ذلك، ظل المركز الإقليمي في كاتماندو، منذ إنشائه، يعمل من نيويورك ويقدم مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز الإعلام في كاتماندو الدعم الإداري إلى الاجتماعات السنوية التي تعقد هناك. وأشارت اللجنة إلى هذه المسألة في الفقرة ثانيا - ٢٧ من تقريرها السابق^(٢). وأبلغت اللجنة بأن مذكرة التفاهم ما زال يجري التفاوض عليها. وبالنظر إلى الوقت الذي سيستغرقه إكمال عملية إعادة تغيير الموقع، تطلب اللجنة أن يتم إجراء تقييم لوضع المركز الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ وأن يُقدم تقرير عنه إلى الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين، بغرض حل هذه المسألة بطريقة تفيده المنطقة كما توخت الجمعية أصلاً.

الباب ٥ عمليات حفظ السلام

المقترح المقدم من الأمين العام	٨٠٠ ٠٥٥ ٨٨ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٠٠ ٢٠٠ ٧٨ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٤٠٠ ٢٨٦ ٢٠٧ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية العادية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

ثانيا - ٢٢ تحويل وظيفة موظف تنسيق السياسات برتبة ف - ٤، إلى وظيفة ممولة من الميزانية العادية البرنامج الفرعي ٤ (A/58/6 (Sect. 5)، الفقرة ٥-٤١). ظلت هذه الوظيفة تمول حتى الآن من صندوق التبرعات الاستثماري لتقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام. وتوافق اللجنة الاستشارية على اقتراح تمويل هذه الوظيفة في إطار الميزانية العادية إذ أن مهامها تتعلق بنشاط أساسي من أنشطة إدارة عمليات حفظ السلام.

ثانيا - ٢٣ تحويل وظيفة موظف رصد التهديدات برتبة ف - ٣، إلى وظيفة ممولة من الميزانية العادية، البرنامج الفرعي ٤ (المرجع نفسه). ظلت هذه الوظيفة أيضا تمول من صندوق التبرعات الاستثماري لتقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام. وتوصي اللجنة الاستشارية بتحويل هذه الوظيفة لنفس السبب المذكور أعلاه.

ثانيا - ٢٤ نقل إلى الداخل لست وظائف من قسم الخرائط في إدارة شؤون الإعلام، البرنامج الفرعي ١ (المرجع نفسه، الفقرة ٥-٢٦). وكانت هذه الوظائف (١ ف - ٥، ٣ ف - ١، ٢ ف - ٣، ووظيفة من فئة الخدمات العامة) في قسم الخرائط التابع لإدارة شؤون الإعلام (الباب ٢٨). وتذكر اللجنة الاستشارية أن النقل قد أوصي به في تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387) و Corr.1، الفقرة ٦٤ (د)، وأن الجمعية العامة، قد قررت، بعد أن أحاطت علما بالمقترح الوارد في قرارها ٣٠٠/٥٧، أن تنظر في الاقتراح في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتوافق اللجنة على هذا المقترح بسبب الفوائد التي ستجني نتيجة لتغيير الموقع الفعلي من قسم الخرائط إلى مركز العمليات في مكتب العمليات،

بما يُعزز القدرة على تقديم التقارير إلى مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وإيجاد التآزر والتداؤب بين العمليات الميدانية والمقر.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

ثانياً - ٢٥ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى والمساعدة المؤقتة والمستشارين والتدريب والسفر والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتظهر التخفيضات المتعلقة بالميزانية الناشئة عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق المتصلة بغير الوظائف، بما في ذلك أثر توصياتها المتعلقة بالوظائف على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة بالإضافة إلى توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥) في الجدول ١١.

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

ثانياً - ٢٦ تقدم هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة الدعم والمساعدة إلى قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة في لبنان في تنفيذ مهامهما (A/58/6 (Sect.5)، الفقرة ٥-٤٦).

ثانياً - ٢٧ تلاحظ اللجنة الاستشارية، مع ذلك، أن جزءاً كبيراً من الزيادة البالغ قدرها ٨٠٠ ٩٤٨ دولار في الموارد المقترحة لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة تتعلق بمصروفات التشغيل العامة (٣٠٠ ٨٣٧ دولار)، لنشر محطات طرفية لشبكة إنمارسات وتوزيع هواتف خلوية على جميع محطات المراقبة، كمعدات اتصال احتياطية، ولاستبدال الأثاث والمعدات (٥٠٠ ٣٢٤ دولار).

ثانياً - ٢٨ ترى اللجنة الاستشارية أن التعاون بين قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة ينبغي أن يعزز بطريقة تحقق الاستخدام الأمثل لموارد الدعم، بما في ذلك الموارد المتعلقة بالمعدات واللوازم، المقدمة إلى البعثات الثلاث، بغرض إلغاء الحاجة إلى طلب زيادات كبيرة في إطار ميزانية هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

ثانياً - ٢٩ وتحت هذه الظروف، توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض تقديرات موارد هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من ٤٨٥ ٥٦ دولار (بعد إعادة تقدير التكاليف) إلى ٥٥ مليون دولار (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

ثانيا - ٣٠ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها قد طلبت إلى الأمين العام الإسراع بإكمال استعراض فئة الخدمات الميدانية وتقديم مقترحاته الشاملة في ذلك الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين (A/57/772، الفقرة ٨٠)، (انظر أيضا الفقرة خامسا - ٦٠ أدناه).

فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

ثانيا - ٣١ الزيادات في الموارد المقترحة لفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان يقابلها إلى حد كبير نقصان قدره ٢٨٠ ٢٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) بسبب وقف عمليات البعثة الجوية. على أن هناك زيادات قدرها ٥٤ ٣٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) تحت بند اللوازم والمواد (تقديرهما ٧٩٢ ١٠٠ دولار) و ٢٢٩ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للأثاث والمعدات (تقديرها ٥٨٨ ٤٠٠ دولار). ولأسباب مماثلة لتلك الواردة في الفقرة ثانيا - ٧ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تخفيض قدره ١٢٥ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) يتكون من ٢٥ ٠٠٠ دولار تحت بند اللوازم والمواد و ١٠٠ ٠٠٠ دولار تحت بند الأثاث والمعدات.

تعليقات وتوصيات أخرى

العرض

ثانيا - ٣٢ بحثت اللجنة الاستشارية الموارد المقترحة لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (A/57/732) وقدمت تعليقاتها وملاحظاتها في ذلك الصدد في تقريرها المتصل بذلك (A/57/776). وتلاحظ اللجنة أن موارد الميزانية العادية المقترحة في إطار الباب ٥ لإدارة عمليات حفظ السلام (١٧ ٠٤٨ ٨٠٠ دولار بعد إعادة تقدير التكاليف) تقدر بما لا يزيد عن ٦ في المائة من مجموع الموارد المبنية لهذا الباب (٢٩٥ ٣٤٢ ٢٠٠ دولار). وأدلت اللجنة بتعليقات مستفيضة في إطار تقديرات حساب الدعم بشأن مسائل مثل تقنيات الميزانية القائمة على النتائج والعناصر ذات الصلة والتدريب وتكنولوجيا المعلومات وما إلى ذلك (انظر A/57/772 و A/57/776). وعلاوة على ذلك، أبدت تلك التعليقات فيما يتعلق بالبرامج الفرعية والوحدات التنظيمية نفسها التي وردت في الباب ٥. ولما كانت إدارة البرامج الفرعية لحساب الدعم هي نفسها إدارة الباب ٥، لا ترى اللجنة فائدة من تقديم مجموعتين من أشكال الميزانية القائمة على النتائج، وكأتهما يتعلقان بميكلين إداريين منفصلين.

ثانيا - ٣٣ وتبعا لذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن يشكل عرض حساب الدعم في المستقبل الأساس لتبرير الموارد لإدارة عمليات حفظ السلام في إطار الميزانية العادية.

وفي الباب ٥، ينبغي تبرير الموارد فيما يتعلق بالدعم المطلوب لتنفيذ الأهداف وتحقيق الإنجازات المتوقعة باستخدام مؤشرات الإنجاز الواردة في ميزانية حساب الدعم (انظر أيضا التعليقات الواردة في الجزء الرابع أدناه، بشأن عرض أبواب الميزانية التي تتضمن عنصر ميزانية عادية صغيرا نسبيا في شكل الميزنة القائمة على النتائج إلى برنامج ممول إلى حد كبير من موارد خارجة عن الميزانية). على أنه لا ينبغي أن تطبق هذه التوصية على تلك التقديرات غير المشمولة في إطار حساب الدعم مثل تلك المتعلقة بهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة أو فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان.

ثانيا - ٣٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن السرود المتعلقة ببعثتي حفظ السلام الممولة من الميزانية العادية (هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان) قد قدم في شكل الميزنة القائمة على النتائج لأول مرة. وينبغي أن تؤخذ تعليقات وملاحظات اللجنة، كما وردت في تقريرها العام بشأن عمليات حفظ السلام (A/57/772) وتقريرها عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام (A/57/776)، في الاعتبار عند الاقتضاء.

ثانيا - ٣٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن البرنامج الفرعي الجديد ٤، تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام، تمت إضافته وفقا للخطة المتوسطة الأجل المنقحة للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥^(٩)، التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٩). وتلاحظ اللجنة أن هذا مجال هام تفتقر فيه الموارد واستخدامها والتعاون والتنسيق بين جميع الشركاء إلى الشفافية حتى الآن. وتعتزم اللجنة دراسة هذه المسألة في سياق المقترحات المقدمة لحساب الدعم للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية

ثانيا - ٣٦ نظرت اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام بشأن التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية (A/57/765)، ويوجز هذا التقرير التقدم المحرز منذ صدور التقرير السابق (A/55/845)، مشيرا إلى أن هذا النظام سيتم إنشاؤه تدريجيا بحلول منتصف عام ٢٠٠٤ ويستعاض عنه بنظام محسن يسمى غاليليو، بالنظر إلى الاحتياجات التي طلبها مستعملو النظام وللاستفادة من الابتكارات التكنولوجية. ورغم اشتغال غاليليو على عناصر من نظام مراقبة الأصول الميدانية، فيشتمل أيضا على أدوات إضافية لإدارة البيانات وتحليلها والإبلاغ عنها تسمح بتوفير إدارة معلومات أكثر فعالية وموثوقية وحسن توقيت وتعزز تبادل البيانات وتقديم التقارير.

(٩) المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/57/6/Rev.1).

ثانياً - ٣٧ واستجابة لطلب اللجنة الاستشارية (A/56/887، الفقرة ٦٢)، أبلغت اللجنة بأن نظام غاليليو يتكامل مع نظام Mercury للشراء ومع نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ومن المقرر تنفيذه في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي، إيطاليا، في تموز/يوليه ٢٠٠٣، وفي مقر الأمم المتحدة في آب/أغسطس ٢٠٠٣، ثم بعد ذلك في جميع البعثات في الفترة ما بين أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وآذار/مارس ٢٠٠٤. وتطلب اللجنة تقديم المعلومات المتعلقة بهذا الشأن في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

التدابير المؤدية إلى زيادة تبسيط المبادئ التوجيهية للسياسات المتعلقة بندب الموظفين للعمل مؤقتاً في بعثات حفظ السلام

ثانياً - ٣٨ نظرت اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام عن التدابير المؤدية إلى زيادة تبسيط المبادئ التوجيهية للسياسات المتعلقة بندب الموظفين للعمل مؤقتاً في بعثات حفظ السلام (A/57/787)، المقدم وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٧١/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وتحيط اللجنة علماً بالتقدم المحرز حتى الآن. بيد أن اللجنة تطلب مواصلة استعراض المسألة المذكورة في الفقرتين ٦ و ٧ من التقرير، المتمثلة في أنه يمكن على أساس الاحتياجات التشغيلية، أن يفقد الموظف حجز وظيفته في مركز العمل الأصلي أو الحق في العودة إليها إذا عُرض عليه مد النذب للبعثة لما بعد فترة الستين وقيل التمديد. ورغم أن اللجنة الاستشارية تدرك الارتباط بحجز الوظيفة، فإنها ترى مع ذلك أنه ينبغي مواصلة تحليل المسألة المتعلقة بفقدان الحق في العودة إلى الوظيفة وصقلها.

الباب ٦

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ٨٠٧ ٤ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٠٠ ٣١٥ ٤ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٧٠٠ ٠٠٠ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزاً للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

ثانياً - ٣٩ ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أن يُستعرض من وقت لآخر عدد وتواتر وأماكن ومدد اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، فضلاً عن اللجان واللجان الفرعية، المتصلة بهذا البرنامج.

الجزء الثالث العدل والقانون الدوليان

الباب ٧

محكمة العدل الدولية

المقترح المقدم من الأمين العام	٦٠٠ ٦٦٨ ٢٨ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٩٠٠ ٣١٥ ٢٦ دولار
يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية.	

التوصيات المتعلقة بالوظائف

الوظائف الجديدة

ثالثاً - ١ وظيفة واحدة برتبة ف-٤، رئيس لدائرة الحاسوب (Sect.7) (A/58/6)، الفقرة ٧-١٢). والغرض من هذه الوظيفة هو تعزيز عمليات الحوسبة. وتوصي اللجنة بعدم إنشاء هذه الوظيفة حين اكتمال الدراسة المستقلة الشاملة التي طلبتها اللجنة في الفقرة ثالثاً - ٢٣ أدناه.

ثالثاً - ٢ وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (المرجع نفسه) لحارسي أمن. والغرض من هاتين الوظيفتين هو تعزيز أمن المحكمة على النحو الذي أوصى به منسق شؤون الأمن في الأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن حارسي الأمن سيعملان في الجناح الجديد لقصر السلام، المستقل عن قصر السلام نفسه، حيث تحتفظ مؤسسة كارنيجي بحراس أمن. كما أبلغت اللجنة بأن التكاليف المتصلة بحارسي الأمن المطلوبين ليست مدرجة في الإيجار الذي يُسدد للمؤسسة. وهذه الأسباب، توصي اللجنة بإنشاء وظيفتين لحارسي أمن.

التحويل

ثالثاً - ٣ يُقترح تحويل وظائف خمسة كتبة قضائيين برتبة ف-٢ من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة (المرجع نفسه). وهذا التحويل مطلوب نظراً للطبيعة الدائمة لهذه الوظائف. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تحويل الوظائف حيث أنها ستوفر للمحكمة قدرة دائمة معززة على تقديم المساعدة القانونية.

ثالثاً - ٤ يُقترح تحويل وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدين إداريين في قسم اللغات وقسم شؤون الإعلام من وظيفتين مؤقتتين إلى وظيفتين ثابتتين (المرجع نفسه، الجدول ٧-٣). ووفقاً للمعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية، يرجع هذا الطلب إلى الطبيعة الدائمة لمهام القائمين بهاتين الوظيفتين. وفي ضوء الدراسة المطلوبة في الفقرة ثالثاً - ٢٣، وأخذاً في الحسبان أيضاً توصية اللجنة فيما يتعلق بالقضاة المخصصين، فإنها لا توصي بتحويل هاتين الوظيفتين الإداريتين.

ثالثاً - ٥ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات المتعلقة بالموارد غير المتعلقة بالوظائف

ثالثاً - ٦ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة المتعلقة بالوظائف، فضلاً عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

السفر

ثالثاً - ٧ وفيما يتعلق بسفر أعضاء المحكمة، تذكر اللجنة الاستشارية أنه أثناء نظرها في تقرير الأمين العام عن المستويات الموحدة للسفر الجوي (A/57/485)، أبلغت اللجنة بأن أحد القضاة قد سافر بالدرجة الأولى ثلاث مرات خلال سنة واحدة، مما ترتبت عليه نفقات بلغت ٥٦٧ ٣٨ دولاراً. وبموجب الفقرة ٧ من المادة ٣٢ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فإن الجمعية العامة تحدد الشروط التي تُسدد بموجبها نفقات السفر لأعضاء المحكمة

والمسجل. وفي القرار ٣٧/٢٤٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وافقت الجمعية على النظام المنقح لمحكمة العدل الدولية المتعلق بالسفر وبدل الإقامة، الذي يسافر بموجبه القضاة بالدرجة الأولى.

ثالثاً - ٨ وتذكر اللجنة الاستشارية بأنه وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٢/٢١٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، لا يحق السفر بالدرجة الأولى إلا للأمين العام ورؤساء وفود أقل البلدان نمواً الذين يسافرون لحضور الدورات العادية والاستثنائية للجمعية. أما في جميع الحالات الأخرى، فيؤذن للأمين العام بممارسة سلطته التقديرية في السماح بالسفر بالدرجة الأولى لطائفة متنوعة من الأسباب (مثل الحالات الطبية، والرحلات المرهقة) على أساس كل حالة على حدة. ويكون تمويل سفر موظفي الأمم المتحدة الرفيعة المستوى وقضاة المحاكم الدولية بالدرجة التالية مباشرة للدرجة الأولى (أي درجة رجال الأعمال). وفي ظل هذه الظروف، قد ترغب الجمعية في أن تقرر أن يكون سفر قضاة محكمة العدل الدولية بالدرجة التالية مباشرة للدرجة الأولى، وأن تعدل نظام السفر للمحكمة بناء على ذلك. وينبغي أن يأذن مثل هذا التعديل أيضاً بممارسة السلطة التقديرية للسماح بسفر قضاة المحكمة بالدرجة الأولى على أساس كل حالة على حدة، وإنشاء آلية ملائمة للإبلاغ عن ذلك.

ثالثاً - ٩ وفيما يتعلق بسفر الموظفين، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن مبلغ ٤٠٠ ٩٧ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ٢١ دولار، أو ٢٨,٣ في المائة، عند مقارنته بالاعتماد المنقح البالغ ٩٠٠ ٧٥ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتغطي هذه الأموال السفر لحضور دورات الجمعية العامة، وسفر موظفي قلم المحكمة لإنجاز أعمال رسمية أخرى للمحكمة، بما في ذلك الاجتماعات المشتركة بين الوكالات بشأن الترجمة التحريرية والنشر، والاجتماع السنوي لفريق الأمم المتحدة للاتصالات. وإذ تأخذ اللجنة في الحسبان تعليقاتها الواردة في الفصل الأول أعلاه، فإنها توصي بمبلغ ٨٠ ٠٠٠ دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

تعليقات وتوصيات أخرى

العرض

ثالثاً - ١٠ فيما يتعلق بالميزنة على أساس النتائج، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٧-٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن المحكمة خلصت إلى أن هذه المنهجية في الميزانية لا تلائم أنشطتها. وفي هذا الصدد، تذكر اللجنة بالملاحظة التي أبدتها في الفقرة ثالثاً - ١٧ من تقريرها السابق^(١)، عندما أشارت إلى عدم تطبيق الميزنة على أساس النتائج في عرض ميزانية

المحكمة لأنها ليست جزءاً من الخطة المتوسطة الأجل. غير أن اللجنة أوضحت، مع ذلك، أن تقديرات ميزانية المحكمة يجب أن تكون مبررة مستقبلاً بصورة أكثر وضوحاً فيما يتعلق بعبء العمل.

ثالثاً - ١١ وترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات المتعلقة بعبء العمل الواردة في مرفق الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة. وترى اللجنة أن طلبات الموارد يجب أن تستند مستقبلاً إلى تحليل عبء العمل. فإذا طلبت موارد إضافية للدعم القانوني أو لقسم الطباعة، على سبيل المثال، فيجب تقييم القدرة المتوفرة في هذين المجالين حسب عبء العمل المبين في الميزانية المقترحة للتأكد من مدى استنفاد هذه القدرة، وبالتالي من وجود مبرر للموارد الإضافية. أما تقديم مادة خام إلى اللجنة بدون هذا التحليل الإداري، فإنه لا يوفر في حد ذاته مبرراً كافياً للموارد الإضافية.

ثالثاً - ١٢ وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن إدخال عناصر من أساليب الميزنة على أساس النتائج في المهام غير القضائية لقلم المحكمة بحيث يمكن تعزيز مهام الرقابة التي يمارسها القضاة على قلم المحكمة، فضلاً عن مساءلة قلم المحكمة أمام رئيس المحكمة، وذلك دون المساس بأي شكل من الأشكال بالنظام الأساسي للمحكمة أو تفويض الدور الذي تنهض به الوظيفة القضائية للمحكمة.

مسائل أخرى

ثالثاً - ١٣ أبلغت اللجنة الاستشارية بأن عدد القضاة المخصصين المعيّنين بموجب المادة ٣١ من النظام الأساسي للمحكمة زاد من ١٠ قضاة عام ١٩٩٧ إلى ٢٧ قاضياً عام ٢٠٠١، وبلغ ٢٣ قاضياً عام ٢٠٠٢، ومن المتوقع أن يبلغ ٣٧ قاضياً عام ٢٠٠٣.

ثالثاً - ١٤ وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، طلبت موافقة اللجنة الاستشارية على الدخول في التزامات لا تتجاوز ٦٤ ٠٠٠ دولار لتغطية نفقات القضاة المخصصين في عام ٢٠٠٢. وقُدِّم هذا الطلب لأنه تم الالتزام فعلاً بمبلغ ٣٢٩٢٠٠ دولار من بين الاعتماد الإجمالي البالغ ٣٣٠ ٠٠٠ دولار الذي حددته الجمعية العامة في الفقرة ١ (ب) '١' من قرارها ٢٥٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويرد رد اللجنة في المرفق السادس.

ثالثاً - ١٥ وعند الاستيضاح، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الممارسة المتبعة حتى الآن تقضي باستخدام الالتزام الذي تَأْذَن به الجمعية العامة لمرتبقات القضاة المخصصين وسفرهم فحسب، وليس للخدمات العامة أو لخدمات الدعم القانوني. وتلاحظ اللجنة أن القرار

٢٥٦/٥٦ يلزم رئيس المحكمة بأن يشهد بأن الالتزام المطلوب يتصل بمصروفات يتطلبها تعيين القضاة المخصصين.

ثالثاً - ١٦ وترى اللجنة الاستشارية أن هذه الالتزامات، التي يتم الدخول فيها إلى الحد الذي حددته الجمعية العامة، ينبغي أن تغطي أيضاً دعم القضاة المخصصين. وفي ضوء الظروف الراهنة، لا تتوقع اللجنة من قلم المحكمة أن يطلب، في سياق اقتراحات الميزانيات البرنامجية المقبلة، إنشاء وظائف إضافية أو طلب زيادات في الموارد غير المتعلقة بالموظفين على أساس ازدياد عبء العمل اللازم لدعم القضاة المخصصين. وقد أخذت اللجنة ذلك في حسابها عند تقديم توصيتها المتعلقة بطلب إنشاء وظائف جديدة لقلم المحكمة.

ثالثاً - ١٧ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في عام ٢٠٠٢، اتخذت المحكمة عدداً من التدابير للإسراع بوتيرة إجراءاتها. فقد قررت الحد من المرافعات الخطية المقدمة من المدعين والمدعى عليهم؛ كما قررت أن تطبق بصورة صارمة المادة ٦١ من نظامها الأساسي المتعلقة بالإجراءات الشفوية للحد من طول الإجراءات. وعملاً بالمادة ٦١، طلبت المحكمة من الأطراف تركيز المرافعات التي يقدمونها إلى المحكمة. وأبلغت اللجنة بأن المحكمة طلبت إلى لجنتها المعنية بالقواعد تقييم أثر هذه التدابير. كما أبلغت اللجنة بأن قلم المحكمة اتخذ في الآونة الأخيرة بعض التدابير الرامية إلى توفير المساعدة للقضاة في عملهم، لتمكينهم من اكتساب رؤية عامة أفضل للقضايا وتيسير المداولات وصياغة الملاحظات والأحكام والأوامر. وقد لعبت البحوث التي قام بها الكتبة دوراً هاماً في ذلك السياق.

ثالثاً - ١٨ وتثني اللجنة الاستشارية على المحكمة لاتخاذها هذه التدابير، وتعرب عن ثقتها في أن نتائج التقييم ستؤدي إلى اعتماد مزيد من التدابير التي تعزز الدور الذي يضطلع به القضاة في إدارة إجراءات المحكمة والسيطرة عليها. وتسلم اللجنة بأنه، خلافاً لمعظم المحاكم الأخرى، فإن الأطراف التي تمثل أمام محكمة العدل الدولية تكون إما دولاً ذات سيادة أو مؤسسات دولية تمثل أمامها بموافقتها المتبادلة. ومع ذلك، وحيث أن الأطراف تختار اللجوء إلى خدمات المحكمة، فإنه يمكن افتراض أنها سترحب بتوفر درجة أعلى من الكفاءة في إجراءات المحكمة. ووصولاً إلى هذه الغاية، تعرب اللجنة عن ثقتها في أن المحكمة ستنظر أيضاً في إنشاء خطوات تمهيدية ملائمة يمكن أن تكمل التدابير المنفذة بالفعل، وتساهم في الحد من الأعمال الورقية، وتقلص إجراءات المحكمة، وتتيح للقضاة وقتاً أكبر للتأمل وصياغة القرارات بشأن القضايا المعروضة عليهم.

تنفيذ توصيات اللجنة

ثالثا - ١٩ وفيما يتصل بالترجمة التحريرية عن بعد، تذكر اللجنة الاستشارية بتوصيتها الواردة في الفقرة ثالثا - ١٠ من تقريرها السابق^(٢)، التي جاء فيها أنه ينبغي على المحكمة أن تستكشف مدى إمكانية الاستفادة من التكنولوجيا الجديدة في ذلك المجال. وتلاحظ اللجنة رد المحكمة الذي جاء فيه أنها لا ترى أن الترجمة التحريرية عن بعد يمكن أن تكون مفيدة لقلم المحكمة. وصنفت المحكمة المشاكل المحتملة ضمن ثلاث فئات: (أ) السرعة/التوافر؛ (ب) النوعية؛ (ج) السرية ((A/58/6 (Sect. 7)، الجدول ٧-٣)). وبالدرجة التي تستعين بها المحكمة بالترجمين التحريريين غير المتفرغين، فإن اللجنة تعتقد أن المشكلتين الأوليين ليسا مما يستعصي على الحل، وذلك في ضوء ما تشير إليه الأدلة المستقاة من عموم منظومة الأمم المتحدة. أما التفسير الذي تسوقه المحكمة بالنسبة للمشكلة الثالثة، فيمكن أن يعطي انطبعا بأن كل ترجمة تحريرية، في مجملها، تتطلب درجة عالية من السرية. وترى اللجنة أنه يمكن الاستفادة من الترجمة التحريرية عن بعد في المواد غير السرية. وبالتالي، وللوصول إلى الاستغلال الأمثل للموارد، توصي اللجنة بالاستفادة من الترجمة التحريرية عن بعد كلما كان ذلك ممكنا، وذلك بالإضافة إلى الأساليب المتبعة حاليا للترجمة التحريرية.

ثالثا - ٢٠ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة تعتزم تركيب نظام رقمي للتسجيلات الصوتية أثناء فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، على النحو الذي أوصت به اللجنة في تقريرها (الفقرة ثالثا - ١٠)؛ وانظر أيضا (A/58/6 (Sect. 7)، الجدول ٧-٧). وسيحسن النظام بدرجة كبيرة الخدمات التي يقدمها مدونو المحاضر الحرفية ومترجمو المحاضر الحرفية، وسيزيد من الإنتاجية، وسيوفر تكاليف الموظفين بالمقارنة بأسلوب تسجيل المحاضر الحرفية على أشرطة يحملها المترجمون يدويا إلى قسم الطباعة. وسيتلقى موظفو اللغات التسجيلات من مكان الاجتماع مباشرة. وتتوقع اللجنة أن تعكس طلبات التوظيف مستقبلا هذه المكاسب التي ستتحقق في الإنتاجية.

ثالثا - ٢١ وتذكر اللجنة الاستشارية بأن وحدة التفتيش المشتركة أوصت بأن تنظر المحكمة جديا في استحداث نظام لتقييم الأداء (A/55/834، الفقرة ٨٥). وفي القرار ٢٥٧/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، دعت الجمعية العامة المحكمة إلى استعراض الحاجة إلى تعديل نظامها الإداري للموظفين لكي تتمكن من استحداث وتنفيذ هذا النظام. وعند الاستفسار، أبلغ المسجل اللجنة بأن، سيجري تنفيذ نظام لتقييم الأداء اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

ثالثاً - ٢٢ وكانت اللجنة الاستشارية قد طلبت، في الفقرة ثالثاً - ١٠ من تقريرها السابق^(٢)، إجراء دراسة يقوم بها خبراء عن كيفية تحديث إجراءات المحكمة والعمليات المتصلة بتدفق العمل فيها. وعلى الرغم من المعلومات الواردة في الجدول ٧-٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة، والتي استُكملت بشهادة المسجل، فقد خلصت اللجنة إلى أنه لم يتم بعد الاضطلاع بالدراسة الشاملة. وما يتبين من الميزانية المقترحة ومن شهادة المسجل هو سلسلة من النهج الجزئية التي لا يبدو أنها تعالج بصورة متكاملة وشاملة احتياجات المحكمة فيما يتعلق بإدارة المعلومات، وما يتصل بذلك من نظم تكنولوجيا المعلومات وبنيتها الأساسية ومعداتها.

ثالثاً - ٢٣ وتكرر اللجنة الاستشارية طلبها إجراء دراسة شاملة يقوم بها خبراء خارجيون على النحو المذكور أعلاه. وينبغي أن تفحص الدراسة كيف يمكن زيادة تبسيط إدارة المحكمة وإجراءاتها الإدارية وممارساتها وتدفق عملها باستخدام نظم المعلومات الإدارية الحديثة الملائمة. وينبغي لدراسة عمليات تدفق عمل المحكمة أن تغطي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات المؤتمرات، والترجمة الشفوية، والترجمة التحريرية، والنشر، والطباعة، والتوزيع. وينبغي استخدام جوانب الكفاءة التي تتحقق من هذا التبسيط في تعزيز بنية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المحكمة. وأبلغت اللجنة بأن شعبة الحاسوب تضم ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة. وإنشاء دائرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المحكمة ينبغي أن يكون جزءاً من اختصاصات الدراسة التي طلبتها اللجنة.

الباب ٨

الشؤون القانونية

المقترح المقدم من الأمين العام	٣٧ ٩٠٠ ٣٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٥ ٧٥٤ ٥٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٥ ٣٠٠ ٦٢٦ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزاً للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف الوظائف الجديدة

ثالثاً - ٢٤ وظيفة برتبة ف-٢ للخدمات القانونية العامة (A/58/6 (Sect. 8)، الفقرة ٨-٣٦). وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء وظيفة برتبة ف-٢ لشعبة الخدمات القانونية العامة، للأسباب الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة.

ثالثاً - ٢٥ وظيفة برتبة مد-٢، لمدير فرع القانون التجاري الدولي (المرجع نفسه، الفقرة ٨-٤٨). وسيتم رفع مستوى الفرع ليصبح شعبة يرأسها مدير برتبة مد-٢. والغرض من الطلب هو تعزيز لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسترال) وفقاً للمقرر الذي اتخذته اللجنة وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٧٩/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت اللجنة بأن الموارد الإضافية ستعزز قدرة الشعبة على تقديم المساعدة التشريعية إلى الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، في مجال استخدام النصوص القانونية للأونسترال. وقد نص قرار الجمعية العامة ٧٩/٥٦، وكذلك قرارها ١٩/٥٧ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، على أن تعزيز أمانة اللجنة يجب أن يُنجز في حدود الموارد المتاحة. واللجنة ليست مقتنعة بأن إنشاء شعبة يرأسها مدير برتبة مد-٢ يفي بذلك المعيار. وبناء عليه، لا توصي اللجنة بقبول اقتراح إنشاء وظيفة برتبة مد-٢. (انظر أيضاً الفقرات ٨٠-٨٣ أعلاه).

ثالثاً - ٢٦ وظيفة من الرتبة ف-٥ لفرع القانون التجاري الدولي (المرجع نفسه). وهذه الوظيفة مطلوبة من أجل تعزيز أمانة الأونسترال وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٩/٥٦. وتوصي اللجنة بالموافقة على إنشاء الوظيفة.

ثالثاً - ٢٧ وظيفة من الرتبة ف-٢ لفرع القانون التجاري الدولي (المرجع نفسه). وهذه الوظيفة مطلوبة من أجل تعزيز أمانة الأونسترال وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٩/٥٦. وتوصي اللجنة بالموافقة على إنشاء الوظيفة.

ثالثاً - ٢٨ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لفرع القانون التجاري الدولي (المرجع نفسه). وهذه الوظيفة مطلوبة من أجل تعزيز أمانة الأونسترال وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٩/٥٦. وفي ضوء تعليقات اللجنة الاستشارية في الفصل الأول أعلاه فيما يتعلق بنسب الموظفين، توصي اللجنة بتغطية الاحتياج إلى هذه الوظيفة من خلال النقل.

النقل

ثالثاً - ٢٩ نقل وظيفة برتبة ف-٥ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة من أمانة اللجنة السادسة إلى الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، (المرجع نفسه، الفقرات ٨-١٠). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه حيث أن الجمعية العامة لم تتخذ قراراً بشأن المسألة، فإن النقل لم يتم بعد.

ثالثاً - ٣٠ وعند الاستفسار، أبلغ المستشار القانوني اللجنة الاستشارية بأن شاغلي تلك الوظائف يقومون أيضاً بأعمال موضوعية بالإضافة إلى التنسيق مع إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات في جدول أعمال اللجنة السادسة. وأوضح المستشار القانوني أنه لا يسهل دائماً فصل الأعمال الموضوعية عن الأعمال الفنية فيما تقوم به الأمانة. كما أكد على أنه لا يمكن على الفور تحديد الأثر الذي ستركه النقل على الأعمال الموضوعية، بما في ذلك الاحتياج مستقبلاً إلى موارد إضافية من الموظفين. وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أن الأمانة يجب أن توفر للجنة السادسة مشورة فنية سليمة. وبالتالي، فإن المعرفة الفعالة بالجوانب الموضوعية التي تُلمس بشأنها المشورة الفنية تُعد أمراً ضرورياً. ويتضمن الباب ٢ أعلاه المزيد من تعليقات اللجنة على هذه المسألة.

ثالثاً - ٣١ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات المتصلة بالموارد غير المتعلقة بالوظائف

ثالثاً - ٣٢ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلاً عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

ثالثاً - ٣٣ وفيما يتعلق بالسفر، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة أن المبلغ المقترح للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وقدره ٦٠٠ ٩٠١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) يمثل زيادة قدرها ١٠٠ ١٠٨ دولار، أو ١٣,٦ في المائة، بالمقارنة

بالاعتماد المنقح البالغ ٧٩٣ ٥٠٠ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وللأسباب الواردة في الفقرات ٩٧-٩٩ أعلاه، توصي اللجنة بالإبقاء على مبلغ ٧٩٣ ٥٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للسفر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

تعليقات وتوصيات أخرى

العرض

ثالثاً - ٣٤ تثنى اللجنة الاستشارية على مكتب الشؤون القانونية لنوعية عرض ميزانيته المقترحة باستخدام أساليب الميزنة على أساس النتائج. وترحب اللجنة بتخفيض المنشورات بمقدار ١٢٨ منشورا (المرجع نفسه، الجدول ٨-٢)، وإنهاء النواتج المبينة في المرفق. غير أن اللجنة تلاحظ أن الجزء الأعظم من النواتج يتألف من اجتماعات الهيئات التي أكملت أعمالها بالفعل. وينبغي مستقبلاً تقديم معلومات عن النواتج التي يتم وقفها نتيجة لتحليل مدى أهمية استمرارها.

مسائل أخرى

ثالثاً - ٣٥ فيما يتعلق بالحكمة الإدارية للأمم المتحدة، تتوقع اللجنة الاستشارية مستقبلاً أن تتلقى مزيداً من المعلومات عن عبء العمل الواقع على المحكمة، ومدى كفاية أو عدم كفاية ما يُقدم لها من موارد ودعم. وتذكر اللجنة، في هذا الصدد، بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٣٠٧/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، التي طلبت فيها إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان استقلالية المحكمة الإدارية للأمم المتحدة وفصل أمانتها عن مكتب الشؤون القانونية، ودراسة إمكانية جعلها مستقلة مالياً.

ثالثاً - ٣٦ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، كانت الأعمال المتراكمة المتأخرة تشمل ١٠٢ معاهدة يتعين نشرها في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، وبأنه من المستهدف نشر ٢٣ مجلداً آخر بحلول نهاية عام ٢٠٠٣. وترحب اللجنة بالتقدم المحرز في اتجاه القضاء على المتأخرات المتراكمة في نشر المعاهدات؛ وفي هذا الصدد، تثنى اللجنة على الدور القيادي الذي يضطلع به المستشار القانوني في هذه المسألة.

ثالثاً - ٣٧ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، لم يكن قد تم بعد إنجاز ٩١٥ طلباً من الطلبات المقدمة من مكتب الشؤون القانونية لترجمة المعاهدات. وتعرب اللجنة عن اهتمامها بعدم تفويض العمل الجدير بالثناء الذي يقوم به مكتب الشؤون القانونية من جراء عدم كفاية قدرات الترجمة التحريرية في إدارة شؤون الجمعية

العامة و المؤتمرات. وتلاحظ اللجنة تقدير مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لترجمة التحريرية ونشر مجموعة المعاهدات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/58/6 (Sect. 7)، الفقرة ٢-٣٨).

ثالثاً - ٣٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لن يجري بعد الآن إنتاج مرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة، وبالتالي، أُلغي من الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغ ٢.٢ مليون دولار كان مرصوداً للمساعدة العامة المؤقتة، موزعاً على أبواب الميزانية ذات الصلة (المرجع نفسه، المقدمة، الفقرة ٤٤). وترى اللجنة أنه ينبغي أن تتخذ الهيئات الحكومية الدولية المختصة قراراً بشأن هذا الاقتراح، وأنه ينبغي إعداد بيان بالآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

الجزء الرابع التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب ٩

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

المقترحات المقدمة من الأمين العام	٣٠٠ ٤٦٢ ١٣٦ دولار
الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠ ٦٥٢ ١٢٣ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٤٠٠ ٢٩٣ ١٠٧ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ١ وظيفة واحدة برتبة أمين عام مساعد لتحليل السياسات الإنمائية والمعلومات، التوجيه التنفيذي والإدارة (A/58/6 (Sect. 9)، الفقرة ٩-٦٣). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم إلغاء وظيفة بهذه الرتبة عند إعادة تنظيم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ويشمل جدول ملاك الموظفين الحالي وظيفتين برتبة أمين عام مساعد. وفي ضوء تعيين وكيل جديد للأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية مؤخرا، وأخذًا في الحسبان الفرصة المتاحة للاستعراض، بما في ذلك التخلص من وظائف الإدارة العليا، توصي اللجنة بإرجاء النظر في إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٢ وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ لتقديم الدعم لرئيس تحليل السياسات الإنمائية والمعلومات (المرجع نفسه). وفي ضوء علاقة هذه الوظيفة بالوظيفة المذكورة أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بإرجاء النظر في إنشاء هذه الوظيفة أيضا.

رابعا - ٣ وظيفة برتبة ف - ٥ لموظف أقدم لشؤون المنظمات غير الحكومية (المرجع نفسه، الفقرة ٩-٦٧). ويُقترح إنشاء الوظيفة الجديدة في إطار البرنامج الفرعي ١، دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هناك حاليا ٤٦ وظيفة، منها ٢٦ وظيفة من وظائف الفئة الفنية. وأبلغت اللجنة بأن الأعمال المتراكمة المتأخرة في تجهيز الطلبات ومعالجة التقارير ربع السنوية المتصلة بأنشطة المنظمات غير

الحكومية كان يضطلع بها موظفون في مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى مهامهم الحالية. وتشكك اللجنة في المبرر المنطقي لطلب إنشاء وظيفة برتبة ف - ٥ لأداء المهام المذكورة أعلاه، وتوصي باتخاذ خطوات فعالة لتبسيط تدفق العمل والعمليات في هذا الصدد، بما في ذلك الاستفادة بآليات التشغيل الآلي الملائمة. كما توصي اللجنة باستخدام الموارد غير المتصلة بالوظائف للتصدي لمشكلة الأعمال المتراكمة المتأخرة بدلا من إنشاء وظيفة دائمة برتبة ف - ٥. وتوصي اللجنة بعدم إنشاء الوظيفة.

رابعا - ٤ وظيفة برتبة ف - ٣ لأمانة المنتدى الدائم لقضايا السكان الأصليين، البرنامج الفرعي ٣، السياسات الاجتماعية والتنمية (المرجع نفسه، الفقرة ٩-٨٢). وتذكر اللجنة الاستشارية بأن اللجنة والجمعية العامة قد استعرضتا اقتراح إنشاء هذه الوظيفة في سياق الآثار التي ستترتب عليها في الميزانية البرنامجية المقدمة من الأمين العام (انظر A/C.5/57/26 و A/57/7/Add.19). ولذلك، توصي اللجنة بقبول إنشاء الوظيفة المقترحة. وفي الوقت ذاته، تكرر اللجنة التأكيد على ضرورة توضيح دور إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان فيما يتعلق بقضايا السكان الأصليين (انظر A/57/7/Add.19، الفقرة ٥).

رابعا - ٥ وظيفة برتبة ف - ٢ لأمانة المنتدى الدائم لقضايا السكان الأصليين، البرنامج الفرعي ٣ (نفس المرجع السابق). ولنفس الأسباب والتعليقات الواردة في الفقرة رابعا - ٤ أعلاه، توصي اللجنة بقبول إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٦ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لأمانة المنتدى الدائم لقضايا السكان الأصليين، البرنامج الفرعي ٣ (نفس المرجع السابق). وفي ضوء العدد الكبير من وظائف فئة الخدمات العامة الموجودة حاليا (انظر الفقرة رابعا - ١٥ أدناه)، ولنفس التعليقات الواردة في الفقرة رابعا - ٤ أعلاه، توصي اللجنة بتوفير هذه الوظيفة من خلال النقل.

رابعا - ٧ وظيفة برتبة ف - ٥ لرئيس قسم الهجرة التابع لشعبة السكان في إطار البرنامج الفرعي ٦ (المرجع نفسه، الفقرة ٩-٩٥). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن قسم الهجرة والوفيات سيُقسم إلى قسمين، يضم كل منهما ثلاث وظائف، أحدها برتبة ف - ٥، والأخرى برتبة ف - ٤، والثالثة برتبة ف - ٣، وذلك بالمقارنة بالقسم الحالي الذي يضم وظيفة واحدة برتبة ف - ٥، ووظيفتين برتبة ف - ٤، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣. واللجنة ليست مقتنعة لا بالمبرر المنطقي لتقسيم القسم، ولا بأن هذا التقسيم

سيؤدي إلى طلب وظيفة إضافية برتبة ف - ٥ (انظر أيضا الفقرات ٨٠-٨٣ أعلاه). ولا ترى اللجنة أي سبب يحول دون جمع الوظائف الست في القسم. وعلاوة على ذلك، فإن شعبة السكان تشارك بالفعل في هذه الأنشطة المتصلة بهذه الوظائف، ولم يُقدم أي تبرير كاف فيما يتعلق بزيادة عبء العمل. وبناء عليه، فإن اللجنة توصي بتلبية هذه الحاجة من خلال النقل.

رابعا - ٨ وظيفة برتبة ف - ٣ لموظف لشؤون السكان في شعبة السكان (المرجع نفسه). ووفقا للمعلومات الإضافية التي تلقتها اللجنة الاستشارية، فإن مهام الوظيفة المقترحة ستشمل إعداد الدراسات الفنية والتقارير البحثية، وتطوير وتشغيل قواعد بيانات بشأن الهجرة الدولية، وتقديم الدعم للعمليات الحكومية الدولية. كما أبلغت اللجنة بأن بعض المهام التي ستجزها الوحدة الجديدة ستتصل بالهجرة الداخلية والتحول العمراني، وهو ما يبدو أنه يكرر العمل الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وغيره من الكيانات. وفي ظل هذه الظروف، لا توصي اللجنة بإنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٩ وظيفة برتبة ف - ٥ لرئيس قسم متابعة توافق آراء مونتيري في إطار البرنامج الفرعي ١٠، تمويل التنمية (المرجع نفسه، الفقرة ٩-١١٧). وكانت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، المتعلق بكفالة تقديم دعم فعال بأعمال الأمانة للمتابعة المستمرة لنتائج المؤتمر الدولي، قد قررت أن تُنفذ أحكام القرار في بادئ الأمر باستغلال الموارد الموجودة بدءا من عام ٢٠٠٣ (انظر A/57/7/Add.24). وتوخيا للاستخدام الأمثل للموارد الموجودة، اقترح الأمين العام إنشاء ٦ وظائف إضافية (واحدة برتبة مد - ٢، وواحدة برتبة ف - ٥، وواحدة برتبة ف - ٤، وواحدة برتبة ف - ٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة)، بالإضافة إلى نقل ١٣ وظيفة من داخل الإدارة (انظر A/C.5/57/32). وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لم يُطلب سوى الوظيفة من الرتبة مد - ٢، التي وافقت عليها الجمعية العامة، في حين أوضح أنه سيتم توفير الموارد الأخرى المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها من خلال تدابير انتقالية خاصة، ومن الأرصدة المتبقية من الموارد الخارجة عن الميزانية. وستُقدم الموارد الإضافية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفي ضوء الأولوية التي أولتها الجمعية العامة للمهام المتصلة بمتابعة توافق آراء مونتيري، الذي اعتمده المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، فإن اللجنة لا تعترض على إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ١٠ وظيفة برتبة ف - ٤ لتنسيق المشاركة في عملية متابعة الحكومات للتمويل لأغراض التنمية (المرجع نفسه). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء هذه الوظيفة للأسباب المذكورة في الفقرة رابعا - ٩ أعلاه.

رابعا - ١١ وظيفة برتبة ف - ٣ لتنسيق بناء الشراكات مع المجتمع المدني والقطاع الخاص من أجل تمويل عملية التنمية (المرجع نفسه). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء هذه الوظيفة للأسباب المذكورة في الفقرة رابعا - ٩ أعلاه.

رابعا - ١٢ وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتوفير الدعم التقني فيما يتصل بموقع التمويل لأغراض التنمية إلى شبكة الإنترنت، وقواعد البيانات المباشرة، فضلا عن توفير دعم السكرتارية (نفس المرجع السابق). وفي ضوء العدد الكبير من وظائف فئة الخدمات العامة الموجودة حاليا (انظر الفقرة رابعا - ١٥ أدناه)، توصي اللجنة الاستشارية بتوفير هذه الوظيفة من خلال النقل.

رابعا - ١٣ إعادة تصنيف وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية في مكتب مدير شعبة النهوض بالمرأة (نفس المرجع السابق، الفقرة ٩-٧٣). وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم قبول إعادة تصنيف هذه الوظيفة، حيث أن هناك بالفعل ١٥ وظيفة من وظائف الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من الميزانية العادية في إطار البرنامج الفرعي ٢، القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، فضلا عن ٣ وظائف ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، بما فيها وظيفة من الرتبة الرئيسية.

رابعا - ١٤ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

رابعا - ١٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات من الوظائف الميينة في الجدول ٩-٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة التي تقترح ما مجموعه ٥٤٦ وظيفة ممولة من الميزانية العادية، تمثل نسبة تناهز ١,٤ وظيفة من الفئة الفنية لكل وظيفة من فئة الخدمات العامة. وقد طلبت اللجنة نموذجا للتوزيع الوظيفي للوظائف في إطار البرنامج الفرعي ٣، الذي يقترح ما مجموعه ٥١ وظيفة ممولة من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية (٣٩ وظيفة من الفئة الفنية و ٢٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة). ولاحظت اللجنة أن نسبة الدعم في إطار هذا البرنامج الفرعي تناهز ١,٨ وظيفة من الفئة الفنية لكل وظيفة من فئة الخدمات العامة. ولذلك، فقد خلصت اللجنة إلى أن عدد وظائف الخدمات العامة المقترحة لهذا البرنامج الفرعي أكبر مما تدعو إليه الحاجة، وذلك في ضوء قدرات تكنولوجيا المعلومات

التي تتوفر لدعم موظفي الفئة الفنية بالمنظمة. وعلى هذا الأساس، تخلص اللجنة أيضا إلى أنه يجب استعراض وتبسيط الدعم الذي يقدمه موظفو الخدمات العامة في إطار الباب ٩، ولا سيما في ضوء المبالغ المرصودة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ستؤدي، كما يُقال، إلى تحقيق مكاسب ملحوظة في فوائد وكفاءة مهام الدعم في المنظمة، والاقتصاد في تكاليفها.

رابعا - ١٦ ولاحظت اللجنة الاستشارية أيضا نقل ما مجموعه ٧٤ وظيفة، ورد وصفها ضمن أجزاء سرد البرامج الفرعية لهذا الباب. وترحب اللجنة بحالات النقل هذه، حيث أنها توفر على المنظمة الاحتياج لإنشاء وظائف جديدة. بيد أنه لا بد من أن تقدم الإدارة دائما أسبابا واضحة لنقل الموارد من الموظفين، بدلا من الاكتفاء ببساطة بالإعلان عن نقل الموظفين (انظر أيضا الفقرة ٣٦ أعلاه).

رابعا - ١٧ وعند بحث التقديرات المقدمة من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (الأونكتاد) (انظر الفقرات رابعا - ٤٥ إلى رابعا - ٥٨ أدناه)، كانت اللجنة الاستشارية تعي احتمالات التكامل والتداخل على حد سواء بين مهام الهيئتين واللجان الإقليمية. واللجنة على ثقة من أن الوكيل الجديد للأمين العام لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية سينظر في هذه المسائل عند استعراض كبار الموظفين المعاونين له، على النحو المقترح في الفقرة رابعا - ١ أعلاه.

رابعا - ١٨ واستفسرت اللجنة الاستشارية عن الخطوات التي اتخذت لتنفيذ الفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، التي طلبت إلى الأمين العام تعزيز وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية بوسائل من بينها تهيئة وظيفة المستشار الأقليمي للدول الجزرية الصغيرة النامية.

رابعا - ١٩ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم تحديد خبير مؤهل من إحدى الدول الجزرية الصغيرة النامية لشغل منصب رئيس وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية، وبأنه تم نقل وظيفة برتبة ف - ٢ لتعزيز الوحدة، وبأنه سيتم تخصيص وظيفتين تغطيها الموارد الخارجة عن الميزانية، وتمولان من صناديق استئمانية، للعمل في شبكة معلومات الدول الجزرية الصغيرة النامية. وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة بأن الإدارة قد خلصت إلى أنه من الملائم بدرجة أكبر إنجاز المهام التي يضطلع بها المستشار الأقليمي للدول الجزرية الصغيرة النامية من الموارد الخارجة عن الميزانية، من خلال ترتيب لصندوق استئماني مع المانحين المحتملين، على النحو المتبع حاليا.

التوصيات المتصلة بالموارد غير المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٢٠ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والخبراء الاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

الخبراء الاستشاريون

رابعا - ٢١ أشارت اللجنة الاستشارية، في الفقرة رابعا - ١٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢^(١)، إلى الميل لطلب أموال وموارد للخبرة الاستشارية ضمن التكاليف الأخرى للموظفين لتكملة الموارد الموجودة المرصودة للوظائف دون تقديم مبررات كافية. وأظهرت المعلومات المقدمة إلى اللجنة، بناء على طلبها، بشأن الموارد المرصودة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تحت بند الخبراء والاستشاريين، فروقا بين ما كان مطلوباً وما تم استغلاله بالفعل. وأبلغت اللجنة بأن التغييرات تعكس الحاجة لأن تؤخذ في الحسبان الطبيعة المتطورة لبرنامج العمل نتيجة لصدور ولايات جديدة أو لتغير الأولويات. وذلك يثير التساؤل حول الأساس الذي استندت إليه التفسيرات عند طلب الأموال في بادئ الأمر.

رابعا - ٢٢ وبناء عليه، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء التخفيضات التالية تحت بند الخبراء والاستشاريين (وكلها قبل إعادة تقدير التكاليف):

(أ) في إطار البرنامج الفرعي ١، يُطلب مبلغ ٣٨ ٢٠٠ دولار لإعداد ورقات اللجنة التنفيذية بشأن مسائل السياسة الاستراتيجية المشتركة و/أو دعم عمل اللجنة المتعلق بالمنشورات للنهوض بالأهداف الإنمائية للألفية. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إعداد هذه الورقات داخل الإدارة؛

(ب) في إطار البرنامج الفرعي ٢، ترى اللجنة أن بعض البنود المقترحة للخبراء والاستشاريين ينبغي أن تكون ضمن العمل الروتيني لموظفي الفئة الفنية البالغ عددهم ٢٨ موظفاً الموجودين بالفعل، ألا وهو إعداد مذكرات إحاطة بشأن المنظورات الجنسانية في مجالات القطاعات الخمس التي تغطيها الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهو ما يُطلب له

مبلغ ١١ ٥٠٠ دولار. وعلاوة على ذلك، يبدو أن هناك ازدواجية في بعض البنود، مثل إجراء دراسة استقصائية حول أسباب بطء التقدم المحرز في تمثيل المرأة (١١ ٥٠٠ دولار)، وإجراء دراسة حول التدابير الخاصة المتخذة لتحسين تمثيل المرأة (٦٧ ٠٠٠ دولار). وتعتقد اللجنة أنه ينبغي دمج الدراستين واستيعاب الموارد البالغة ٧٨ ٥٠٠ دولار.

الخدمات التعاقدية

رابعا - ٢٣ في إطار البرنامج الفرعي ١، يُقترح مبلغ ٣٩ ٧٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) تحت بند الخدمات التعاقدية لتغطية تكاليف إنتاج المنشورات، فضلا عن أنشطة الدعوة، وتوفير الدعم للاجتماعات المعقودة ضمن برنامج العمل. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في حين أنه تم تقليص برنامج المنشورات، فإن معظم الخدمات التعاقدية في إطار هذا الباب هي للطباعة الخارجية والمنشورات (انظر الفقرة رابعا - ٣٥ أدناه). ولما كانت المعلومات الإضافية التي قُدمت إلى اللجنة لم تقدم تبريرا كافيا للزيادة، فإن اللجنة توصي بعدم الموافقة على الزيادة في إطار البرنامج الفرعي ١.

تكنولوجيا المعلومات

رابعا - ٢٤ يُقدر مجموع الموارد المقترحة لتكنولوجيا المعلومات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في إطار الباب ٩ بمبلغ ٦ ٥٩٨ ٩٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ الذي يُقترح استرداده من تخفيضات موارد تكنولوجيا المعلومات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يصل إلى ٤٨٠ ٦٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، في حين أن الموارد المتصلة بالتوسع في تكنولوجيا المعلومات تصل إلى ١١٣ ٨٠٠ دولار (انظر أيضا الفقرات ١٠٨-١١٣ أعلاه).

رابعا - ٢٥ تشير الفقرتان ٢٣-٩ (د) و ١٢٣-٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة إلى دعم نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق ومواصلة تطويره. وكانت اللجنة الاستشارية قد أوضحت من قبل، في الفقرات ١٤ و ٩٣ و رابعا - ٣٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢^(٢)، ضرورة تعزيز رصد البيانات اللازمة لأداء التنفيذ ولربط مختلف نظم الأمانة العامة، مثل نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، ونظام معلومات الميزانية، ونظام المعلومات الإدارية المتكامل. وتلاحظ اللجنة، في هذا الصدد، المعلومات المتضمن في الجدول ٩-٣٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة (انظر أيضا الفقرات ١٠-١٣ أعلاه).

رابعا - ٢٦ وعند الاستفسار، أبلغ ممثلو الأمين العام للجنة الاستشارية بأن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية يمكن أن تُعد تقريراً عن أداء البرنامج للإدارة على أساس الخبرة المكتسبة خلال السنة الأولى من فترة السنتين. غير أن تصميم نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق ونظام معلومات الميزانية لا يتيح لهما توفير معلومات عن تكاليف النواتج أو يمكنهما من توليد بيانات بشأن الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء. وتتضمن المعلومات المتاحة بيانات عن عدد المنشورات أو التقارير التي يتم إعدادها، وعدد الاجتماعات المعقودة بالمقارنة بالاجتماعات المعقودة في إطار البرامج الفرعية.

رابعا - ٢٧ وكانت اللجنة الاستشارية قد أشارت، في الفصل الأول أعلاه، إلى ضرورة تطوير آلية فعالة لرصد وتقييم وقياس نتائج وأثر برامج وأنشطة الأمم المتحدة، ودعت إلى وضع تقرير موحد يغطي الأداء البرنامجي والمالي على حد سواء للفترة ذاتها (انظر الفقرة ١٨ أعلاه).

سفر الموظفين

رابعا - ٢٨ تُقدر الاحتياجات تحت بند سفر الموظفين للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ ٣٠٠ ١٧٠ ٢ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، بما يعكس زيادة قدرها ٨٠٠ ٧٤ دولار عن اعتمادات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي بعض الحالات، يتعلق جزء من هذه الموارد بجمع البيانات والبحوث، كما هو الحال في البرنامج الفرعي ٣. وفي إطار البرنامج الفرعي ١، أدرج مبلغ ٤٨ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لبعثات التقييم الميداني المتعلقة بتنفيذ توجيهات السياسات العامة وتقييم أنشطة التعاون التقني. ويعد ذلك نموذجاً للتعليقات الواردة في الفقرة ٨٩ أعلاه من أنه كثيراً ما يتم تبادل مصادر تمويل السفر بين الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية. وترى اللجنة الاستشارية أن من الأفضل تحميل تكاليف سفر الموظفين على الموارد الخارجة عن الميزانية المتصلة به. وعلاوة على ذلك، وفي ضوء عملية التبسيط الجارية وتوفر التكنولوجيات الجديدة للاتصالات وجمع المعلومات، فإن الموارد المرصودة لبند السفر في الباب ٩ ينبغي أن تبقى في حدود مبلغ ٢ ٠٩٥ ٥٠٠ دولار؛ ويتضمن ذلك تخفيضاً قدره ٧٤ ٨٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

العرض

رابعا - ٢٩ تعرب اللجنة الاستشارية عن تقديرها للجهود المبذولة لتحسين أساليب وعروض الميزنة على أساس النتائج للباب ٩، وتبدي التعليقات التالية بغية التشجيع على مواصلة تحسينها. أولاً، وكما جرى بيانه في الفصل الأول، ترى اللجنة أن الضعف في محتوى

وطبيعة وشكل الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز يتصل في جانب كبير منه بنوعية إعداد الخطة المتوسطة الأجل. ففي بعض الحالات، مثلما في إطار البرنامج الفرعي ١، يتسم الهدف الوارد في الجدول ٩-١٠، المستنسخ حرفياً من الخطة المتوسطة الأجل^(١)، بالطول والتعقيد، مما يجعل من الصعب التحقق من تنفيذه. وفي حالة أخرى، مثلما في إطار البرنامج الفرعي ٣، يشكل الهدف المحدد في الجدول ٩-١٤، المستمد أيضاً من الخطة المتوسطة الأجل، جميعاً لأهداف مختلفة تغطي قضايا الفقر، والشيخوخة، والإعاقة، والشباب، والسكان الأصليين.

رابعا - ٣٠ ومع ذلك، فإن اللجنة الاستشارية تشير إلى أن الوصف العام للإنجازات المتوقعة مثل "زيادة فعالية تنفيذ" (الجدول ٩-١٤ (أ))؛ و"تحسين قدرات الدول الأعضاء" (الجدول ٩-١٤ (ب))؛ و"زيادة الوعي" (الجدول ٩-١٤ (ج)) لا ينقل أي معنى ملموس قابل للقياس، مما يجعل المتابعة صعبة أو أقرب إلى الاستحالة. وترى اللجنة أنه ينبغي بدلا من ذلك تحديد ما الذي سيجري تنفيذه بفاعلية من إعلان الألفية ومن إعلان كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية خلال فترة الميزانية المعنية (حيث أن الإنجازات المتوقعة هي إنجازات خاصة بكل فترة من فترات السنتين). وينبغي إدراج نتائج هذا التحديد في قائمة ملموسة من الإنجازات المتوقعة التي يمكن قياسها.

رابعا - ٣١ وبالمثل، فإن مؤشرات الإنجاز لا يمكن قياسها بصورة كمية. وكما جرى بيانه في الفقرة ٢٣ أعلاه، فإن إحصاءات الإنجاز التي تستند إلى بيانات الوفود لا تبين في حد ذاتها المدى الذي تمكنت به الأمانة العامة من تيسير إحداث تغيير إيجابي يمكن التحقق منه وقياسه بصورة كمية، وذلك من خلال استخدام الموارد المعتمدة للميزانية. ونظراً لذلك، فيجب ربط مؤشرات الإنجاز ربطاً وثيقاً بما يجري تنفيذه عملاً ببرامج العمل والإعلانات.

رابعا - ٣٢ ففي الجدول ٩-١٩ على سبيل المثال، يشير مؤشر الإنجاز (أ) '١' إلى "توثيق التعاون" فيما بين الجهات الفاعلة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، وصناديق وبرامج الأمم المتحدة. وتتألف مقاييس الأداء من تقديرات للأعداد المستهدفة من الاجتماعات. وكانت اللجنة الاستشارية قد تشككت، في الفقرة خامسا - ٣٩ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢^(٢)، في قيمة إدراج عدد التوصيات التي تقرها الهيئات الحكومية الدولية كمؤشرات للإنجاز. وفي هذا الصدد، تعتقد اللجنة أنه يجب، في سياق الخطة المتوسطة الأجل، توفر تحديد أوضح لما هو متوقع من "توثيق التعاون"، ولكيفية قياس نتائج ذلك التعاون. فعدد الاجتماعات التي يعقدها المشاركون لا يشكل مقياساً

للتعاون. إذ أن التعاون يحقق أمورا مثل العمل المشترك، وتقاسم العمل، وترتيبات التمويل المشتركة - ومن أمثلة ذلك استفادة مؤسسات بريتون وودز في عملها من القدرات البحثية التي تملكها الأمم المتحدة في مجال إحصاءات السكان، وتمويلها لجانب من هذه الأنشطة البحثية. فهذا ما يشكل نوع التعاون الذي يمكن أن يتوخاه المرء كإنجاز متوقع.

رابعا - ٣٣ وكمثال آخر، تنشأ نفس المشكلة مع استخدام عبارة "مدى الارتياح الذي تعرب عنه الدول الأعضاء" فيما يتعلق بمساهمات برنامج من البرامج كمؤشر للإنجاز، أو "النسبة المئوية للبيانات التي يتم الإدلاء بها" بالإشارة إلى القوانين والسياسات الجديدة، أو البيانات التي تقدمها الصناديق والبرامج، كمقاييس للأداء (الجدول ٩-٤). إذ ينبغي تحديد ما إذا كانت هذه القوانين والسياسات هي المطلوبة فعلا في الإعلانات. وعلاوة على ذلك، تتشكك اللجنة بدرجة كبيرة في قيمة استخدام "الاستغلال التام للموارد" كمؤشر للإنجاز (انظر على سبيل المثال الجدول ٩-٧ (أ) '٣')، حيث أنه لا يتصل لا بالكفاءة ولا بالفعالية.

رابعا - ٣٤ ورغم أن اللجنة الاستشارية تسلم بالتقدم الذي تم إحرازه، فإنها تحذر من أنه ما لم يتحقق مزيد من التقدم في زيادة التحديد واستخدام معايير أكثر موضوعية، سيكون من الصعوبة بمكان جمع بيانات مفيدة أو مجدية لقياس وتقييم النتائج المتحققة.

رابعا - ٣٥ ويبين الجدول ٩-٢ أن عدد المنشورات ضمن هذا الباب سينخفض من ٤٣٣ منشورا في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٣٤٣ منشورا في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن ٤٤ في المائة من المنشورات متاحة عبر شبكة الإنترنت. وكانت اللجنة قد أكدت، في الفقرة رابعا - ٣١ من تقريرها السابق^(٢)، على ضرورة وأهمية قيام الهيئات الحكومية الدولية بفحص برنامج منشورات الإدارة فحفا دقيقا. وفي هذا الصدد، يبين مرفق الباب ٩ أنه سيتم وقف ١٢٤ من النواتج في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه تم استعراض برامج عمل البرامج الفرعية الخمسة من قبل هيئات الاستعراض المتخصصة أو اللجان الوظيفية المختصة في الفصل الأول من عام ٢٠٠٣. وتشجع اللجنة على استعراض الهيئات الحكومية الدولية للمنشورات بصورة منتظمة. وعلاوة على ذلك، يجب أن تغطي المعلومات المقدمة مستقبلا دور الآلية الحكومية الدولية، وعدد التقارير والمنشورات التي يتم إعدادها لها (انظر أيضا الفقرات ١٠٠-١٠٥ من الفصل الأول أعلاه).

الباب ١٠

أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

المقترحات المقدمة من الأمين العام	١٠٠ ٢٢٣ ٤ دولار
الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ٠٩٩ ٣ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٥ ١٠٠ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٣٦ وظيفة واحدة برتبة مد - ١، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة، لوحدة وضع وتنسيق السياسات وأنشطة الرصد والإبلاغ ((A/58/6 (Sect. 10)، الفقرة ١٠-١٦). وللأسباب الواردة في الفقرة ١٠-١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة، وأخذاً في الاعتبار أن هاتينوظيفتين ستؤديان المهام الأساسية لمكتب الممثل السامي، توصي اللجنة الاستشارية بقبول الاقتراح.

رابعا - ٣٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن عدد ورتب الوظائف ضمن هذا الباب تأتي نتيجة لدمج وحدتين تنظيميتين سابقتين (انظر A/56/716، الفقرتان ٥ و ٦). واللجنة على ثقة من أنه سيجري مستقبلا بذل جهود لإقامة هيكل أكثر شبهاً بالبناء الهرمي، ولا سيما في الرتبين ف - ٢ وف - ٣.

تعليقات وتوصيات أخرى

رابعا - ٣٨ تبين الفقرة ١٠-١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة السند التشريعي والولاية للبرنامج المتصل بهذا الباب الجديد من أبواب الميزانية. وكانت الجمعية العامة قد أنشأت، بموجب قرارها ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، مكتب الممثل السامي المسؤول عن تنفيذ برنامج العمل لهذا الباب (انظر أيضا تقرير اللجنة الاستشارية عن هذا الموضوع، A/56/716). وترد في الفقرة ١٠-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة المهام الأساسية لمكتب الممثل السامي. والتقديرات الواردة في الباب ١٠ توفر القدرة على معالجة القضايا المتصلة بأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن ذلك يشمل ٩٠ بلداً.

رابعا - ٣٩ ويتضمن الجدول ١٠-٣ من الكراسة موارد خارجة عن الميزانية تبلغ ١٥ ١٠٠ دولار، بالمقارنة بتقديرات بلغت ٤٨٤ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. بيد أن اللجنة الاستشارية أبلغت بأن تلك الموارد لا تعكس إلا المبالغ التي تم الالتزام بها بالفعل لفترة السنتين القادمة.

رابعا - ٤٠ ومن الشهادة التي أدلى بها الممثل السامي، خلصت اللجنة الاستشارية إلى أن مكتبه بطبيعته لا ينهض بمهام تنفيذية، بمعنى أنه لا يشارك في تقديم المساعدة التقنية المباشرة للبلدان المشمولة بولايته، وأن دوره ينحصر في التنسيق، وأنشطة الدعوة، وحشد الدعم الدولي للبلدان التسعين التي يغطيها المكتب. وفي ضوء هذه الظروف، تثق اللجنة في أن مكتب الممثل السامي، في أدائه لواجباته، سيبذل كل الجهود للاستفادة من المواد البحثية وغيرها من المعلومات المتاحة بالفعل، من الأونكتاد والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة على سبيل المثال، لتفادي الازدواجية وتحقيق الاستفادة المثلى من القدرة الفنية الصغيرة المتوفرة في المكتب.

الباب ١١

دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا

المقترح المقدم من الأمين العام	٩ ١٠٣ ٦٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٦ ٠٥٢ ٣٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٦١ ٢٠٠ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٤١ ضمن البرنامج الفرعي ١، تنسيق الدعوة والدعم العالميين للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، النقل الداخلي والتحويل لسبع من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لمكتب مستشار المهام الخاصة في أفريقيا، الذي كانت ميزانيته تُدرج سابقا ضمن الباب ٣، الشؤون السياسية (وظيفة واحدة برتبة وكييل للأمين العام، ووظيفة واحدة برتبة مد-١، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤، ووظيفتان برتبة ف-٣، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة) (A/58/6 (Sect. II)، الفقرة ١١-١٨). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذا الاقتراح.

وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة أن عدد ورتب الوظائف في هذا الباب تأتي نتيجة لدمج وحدتين تنظيميتين سابقتين. واللجنة على ثقة من أنه سيجري مستقبلاً بذل جهود لإقامة هيكل أكثر شبهاً بالبناء الهرمي، ولا سيما في الرتبتين ف-٢ و ف-٣.

التعليقات والتوصيات الأخرى

رابعا - ٤٢ في القرارين ٢/٥٧ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، و٧/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، قررت الجمعية العامة إنهاء برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، وتأييد توصية الأمين العام بأن تصبح الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا الإطار الذي ينبغي أن يركز المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، جهوده فيه من أجل تنمية أفريقيا. وشددت الجمعية على الحاجة إلى إنشاء هيكل في الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك على مستوى مناسب، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات عن تنظيم هذا الهيكل في إطار مقترحاته المتعلقة بالميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

رابعا - ٤٣ وبعد ذلك، أقرت الجمعية العامة، في قرارها ٣٠٠/٥٧، نقل الموارد المخصصة لمكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نمواً والموارد المخصصة من مكتب مستشار المهمات الخاصة في أفريقيا إلى المكتب الجديد لوكيل الأمين العام المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وأسندت إليه المسؤوليات المبينة في الفقرة ١١-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وأصدر الأمين العام نشرة بإنشاء مكتب المستشار الخاص وتحديد مهامه (ST/SGB/2003/6).

رابعا - ٤٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن البرنامج المنقح ٨ من الخطة المتوسطة الأجل المعنون "دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا" سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، عن طريق لجنة التنسيق الإدارية، إلى جانب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وفقاً لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ويتألف البرنامج المنقح من ثلاثة برامج فرعية: البرنامج الفرعي ١، تنسيق الدعوة والدعم العالمين للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، الذي أسندت مسؤوليته إلى المكتب الجديد للمستشار الخاص لشؤون أفريقيا؛ والبرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الإقليميان للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، الذي أسندت مسؤوليته إلى وحدة التنسيق الخاصة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ والبرنامج الفرعي ٣، الأنشطة الإعلامية وأنشطة التوعية الرامية إلى دعم الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، الذي أسندت مسؤوليته إلى

قسم أفريقيا في إدارة الإعلام. وتتضمن الفقرات ١١-٧ إلى ١١ - ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة موجزا لأهداف البرنامج وبؤرة تركيزه واستراتيجيته.

الباب ١٢

التجارة والتنمية

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٠٠ ٩٩٨ ٩٦ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٠٠ ٢٩٥ ٩١ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٦٠٠ ١٢٦ ٤١ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٤٥ وظيفة واحدة برتبة مد-٢ لرئيس شعبة الشؤون الإدارية في إطار إدارة البرنامج ((A/58/6 (Sect. 12)، الفقرة ١٢-٧٦)). ولم توافق اللجنة الاستشارية على إنشاء هذه الوظيفة في الفقرة رابعا - ٤٧ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، ولا تزال غير مقتنعة بضرورة إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٤٦ وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لشعبة الاستثمار والتكنولوجيا وتنمية المشاريع، في إطار البرنامج الفرعي ٢ (المرجع نفسه، الفقرة ١٢-٤٨). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية يجب أن تكون مسؤولية موظفي الشعبة، وليست مسؤولية موظف واحد منفرد. ونظرا لتوفر قدرة في هذا المجال، حتى قبل انعقاد المؤتمر، فإن اللجنة لا توافق على إنشاء هذه الوظيفة، وتوصي بإسناد متابعة المؤتمر إلى أحد موظفي الرتب ف-٢ إلى ف-٤ الموجودين بالشعبة، وعددهم ٤٣ موظفا.

رابعا - ٤٧ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة إلى الرتبة الرئيسية في مكتب نائب الأمين العام للعمل كمساعد شخصي (المرجع نفسه، الفقرة ١٢-٣٠). وتبين المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية أن جدول ملاك الموظفين لهذا الباب يضم بالفعل ١٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة في الرتبة الرئيسية. وعلاوة على ذلك، لم يُقدم

تفسير مقنع يبرر إعادة التصنيف المقترحة. وبناء عليه، لا تؤيد اللجنة الاستشارية إعادة التصنيف المقترحة.

رابعا - ٤٨ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٤٩ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والخبراء الاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

رابعا - ٥٠ تتصل الاحتياجات الإضافية البالغة ٣٠٠ ٢٥٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) تحت بند الخبراء والاستشاريين بالمقارنة بالاعتماد المدرج في ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والبالغ ١ ٣١٨ ٥٠٠ دولار، بالزيادات في التوجيه التنفيذي والإدارة (٢٢ ٣٠٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ١، العولمة والترابط والتنمية (٦٨ ٠٠٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ٢، الاستثمار والمشاريع والتكنولوجيا (٧٨ ٨٠٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ٣، التجارة العالمية (٥٦ ٩٠٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ٤، الهياكل الأساسية للخدمات اللازمة للتنمية وكفاءة التجارة وتنمية الموارد البشرية (٢٤ ٣٠٠ دولار). غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن الموارد المتعلقة بأفرقة الخبراء والاستشاريين تُطلب دائما لمواضيع غير محددة، وتبدو متداخلة مع بعضها البعض في بعض الحالات. ففي إطار توجيه التنفيذي والإدارة، على سبيل المثال، يُطلب خبراء استشاريون لتوفير خدمات في عدد من المجالات التي لا تدخل ضمن فرادى البرامج الفرعية، غير أنه لا يتم تحديد هذه المجالات؛ وفي إطار البرنامج الفرعي ١، يُطلب خبراء استشاريون لإجراء دراسات عن الاتجاهات الحالية في الاقتصاد العالمي والقضايا المتعلقة بالعولمة؛ وفي البرنامج الفرعي ٢، يُطلب أفرقة خبراء للنظر في تطبيقات التكنولوجيا الجديدة والمستجدة. وتعرف اللجنة من خبرتها أن مديري البرامج في كثير من الحالات لا يستخدمون الموارد المعتمدة بالضرورة في البنود المبينة في مقترحات

الميزانية. وتلاحظ اللجنة كذلك أن هناك مبلغا مسقطا قدره ٨٠٠ ٩٣٠ ٢٣ دولار للخبراء والاستشاريين في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي ضوء التعليقات الواردة أعلاه، توصي اللجنة بالإذن بموارد تبلغ ١ ٣٥٠ ٠٠٠ دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) للخبراء والاستشاريين، بما يعكس خفضا قدره ٢٤٤ ٠٠٠ دولار (بمعدلات ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

التعليقات والتوصيات الأخرى

رابعا - ٥١ مثلما هو الحال بالنسبة للباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تعتقد اللجنة الاستشارية أنه لا تزال هناك حاجة لصقل عرض الأهداف والإنجازات المتوقعة، وبخاصة في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة. إذ أنه ليس من الواضح ما هي صلة الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المبينة في الجدول ١٢-٧ بالمهام المبينة في الفقرة ١٢-٢٨، وبخاصة التخطيط الاستراتيجي للبرامج وتنسيقها وتقييمها (انظر أيضا الفقرة ١٩-٢٥ أعلاه، والفقرة رابعا - ٤٩ من تقرير اللجنة السابق)^(١).

رابعا - ٥٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية قد استعرضت برنامج العمل في الفترة من ١٣ إلى ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، واقترحت عددا من التعديلات (انظر الفقرة ١٢-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة). وتلقت اللجنة نسخة من الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدت في الدورة الأربعين للفرقة العاملة (TD/B/WP/162).

رابعا - ٥٣ وينعكس التحول في استراتيجية تنفيذ البرنامج للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، على النحو المبين في الفقرة ١٢-٥، في تحويل الموارد إلى البرنامجين الفرعيين ٢ و٣. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النمو السليبي للموارد البالغ ٨٩ ٠٠٠ دولار تحت بند أجهزة تقرير السياسة، المبين في الجدول ١٢-٥، يعكس تخفيضات في بنود تكاليف الموظفين الأخرى، وسفر الممثلين، ومصروفات التشغيل العامة، استنادا إلى تقديرات الاحتياجات المسقطه. والتخفيض البالغ ٩٨١ ٦٠٠ دولار في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة يعكس في معظمه نقل الموارد المتعلقة بالوظائف إلى شعبة الشؤون الإدارية (دعم البرنامج)، وإلى البرنامجين الفرعيين ٣ و٤.

رابعا - ٥٤ ويتضمن هذا الباب ما مجموعه ١٥ حالة نقل، تعكس تدعيم البرنامجين الفرعيين ١ و٣، أحدا في الحسبان طلبات الدول الأعضاء التي تؤكد على ضرورة توفير الدعم للبلدان النامية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف. ويرد موجز لهذه الحالات في الفقرة ١٢-١٤، وضمن كل برنامج من البرامج الفرعية.

رابعا - ٥٥ وإذ تعرب اللجنة الاستشارية عن تقديرها لهذه المعلومات، فإنها ترى أن السرد لا يوضح دائما الأساس الذي يستند إليه عدد حالات النقل المقترحة بين البرامج الفرعية ورتبها. ففي غالبية الحالات، تتمثل الأسباب المقدمة في تعزيز برنامج فرعي بعينه أو مجال بعينه، وكثيرا ما يكون ذلك بعد الإعراب عن تأييد الدول الأعضاء لذلك. وتعتقد اللجنة أن ثمة بدائل كثيرة لتعزيز تنفيذ برامج العمل، بما في ذلك استخدام التكنولوجيات الجديدة، وتبسيط تنفيذ العمل والعمليات الإدارية لزيادة الكفاءة والإنتاجية. ويجب أن يستند نقل الموظفين بين البرامج الفرعية إلى الاحتياجات التي يفرضها عبء العمل. واللجنة تؤيد تماما حالات النقل، كوسيلة لتنفيذ برامج العمل وتجنب اللجوء إلى طلب إنشاء وظائف جديدة. غير أنه عندما يتعين تعزيز برنامج ما، يجب استكشاف جميع النهج البديلة المختلفة تماما قبل طلب زيادة عدد الوظائف لذلك البرنامج (انظر الفقرة ٣٦ أعلاه).

رابعا - ٥٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المطلوبة لمكتب الأونكتاد في نيويورك مدرجة في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة (الفقرتان ١٢-٢٨ و ١٢-٣٠). وفي ضوء الإمكانيات المتزايدة للترابط بين مراكز العمل (عن طريق شبكة الإنترنت، والبريد الإلكتروني، وعقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الفيديو)، فإن اللجنة تتشكك في مدى فعالية تكلفة الاحتفاظ بمكتب يضم أربع وظائف في نيويورك (وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٣، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة). وتطلب اللجنة إلى المنظمة أن تنظر في جدوى إنشاء دائرة اتصال مشتركة تتعامل مع مسائل من قبيل البروتوكول، والسفر، وتقديم التحفظات، واستقبال المسؤولين الزائرين وتوفير الدعم لهم. وترد مناقشة أخرى لهذه المسألة في الفقرة ١٠٦ أعلاه.

رابعا - ٥٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن ١٨٥ وظيفة، أو ٤٤ في المائة، من الوظائف المغطاة من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية في الباب ١٢ هي وظائف في فئة الخدمات العامة. وتدرك اللجنة تماما أن هذه النوع من الموظفين يوفر ما هو أكثر من مجرد الدعم في الأعمال الكتابية، بما في ذلك الدعم التقني في خدمات الاتصال والمعلومات. ومع ذلك، وكما هو الحال بالنسبة للباب ٩، فإن اللجنة تعتبر النسبة عالية، وترى أنه ينبغي استعراضها بغية خفض العدد، مع ضمان توفر الدعم اللازم لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات (انظر أيضا الفقرتين ٦١ و ٦٢ أعلاه).

رابعا - ٥٨ وتلقت اللجنة الاستشارية قائمة بالمنشورات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تضم ما مجموعه ٢٢٠ بندا، بالمقارنة بـ ٢٧٩ بندا في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتلاحظ اللجنة

أيضا من مرفق الباب ١٢ أنه سيتم إنهاء ١٣٥ من النواتج في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. واللجنة ترحب بالمعلومات المقدمة خطيا وشفويا من ممثلي الأمين العام بشأن المنشورات. كما تعرب اللجنة عن تقديرها لقيام الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية التابعة للأونكتاد بفحص برنامج العمل. غير أن الباب ١٢ لا يتضمن معلومات عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بموضوع المنشورات، وبخاصة ما يتعلق بالدعوة إلى إجراء فحص دقيق لدور المنشورات وتحليل لأثره في الإسهام في تحقيق الإنجازات المتوقعة. وتطلب اللجنة تقديم معلومات في سياق عرض الميزانية القادمة عن مدى تنفيذ توصياتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات ٦٩ إلى ٧٨، ورابعا - ٤٤ من تقريرها السابق^(٢).

الباب ١٣

مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية

رابعا - ٥٩ تذكّر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة، في مقرها ٤١١/٥٣ بآء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أيدت الترتيبات الإدارية المنقحة لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية، بالصيغة التي أوصت بها اللجنة الاستشارية (A/53/7/Add.3). وقدم الأمين العام تقريرا عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لمركز التجارة الدولية (A/57/761)، وفقا لما هو مطلوب في ذلك المقرر. وقدر المخطط مجموع الموارد بمبلغ ٨٠٠ ٦٤٩ ٦٦ فرنك سويسري (يجمع ما بين حصتي الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية)، والإيرادات بمبلغ ٣٤٧ ٥٠٠ فرنك سويسري سنويا، وحصصة الأمم المتحدة من التكاليف بمبلغ ٤٠٠ ٩٧٧ ٣٢ فرنك سويسري لفترة السنتين.

رابعا - ٦٠ وأوصت اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بالموارد المقترحة في مخطط الميزانية (A/57/7/Add.26). وفي القرار ٣١٢/٥٧ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام الذي يتضمن المخطط، ووافقت على ملاحظات اللجنة وتعليقاتها في هذا الصدد.

رابعا - ٦١ وكما يتبين من الفقرة ١٣-٦، ستقدم ميزانية برنامجية مقترحة مفصلة لمركز التجارة الدولية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.

الباب ١٤ البيئة

المقترح المقدم من الأمين العام ١٠ ٠١٢ ٣٠٠ دولار

الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ٨ ٣٥٥ ١٠٠ دولار

الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية ٢٤٠ ٧٢٩ ٨٠٠ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٦٢ وظيفة برتبة ف-٥ لرئيس وحدة التقييم والرقابة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/58/6 (Sect. 14)، الفقرة ١٤-٢٥). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ملاك موظفي هذه الوحدة، الذي يتضمن وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٤، و٣ وظائف من فئة الخدمات العامة، يُمول حاليا من صندوق البيئة. ولن تتغير خطة ملاك الموظفين للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، غير أن الأمين العام يقترح تمويل هذه الوظيفة (إلى جانب وظيفة بالرتبة المحلية) من الميزانية العادية، بما يتيح توجيه موارد صندوق البيئة للأنشطة الفنية. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إنشاء هذه الوظيفة في إطار الميزانية العادية، نظرا للمهام الأساسية المسندة للوظيفة.

رابعا - ٦٣ وظيفة واحدة بالرتبة المحلية لتوفير الدعم البرنامجي والإداري لنفس الوحدة (المرجع نفسه). كما يتبين من الفقرة رابعا - ٦٢ أعلاه، تُمول هذه الوظيفة حاليا من موارد صندوق البيئة. ولنفس الأسباب المبينة أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إنشاء هذه الوظيفة في إطار الميزانية العادية.

رابعا - ٦٤ وظيفة برتبة ف-٥ لأمانة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بالإشعاع الذري (المرجع نفسه، الفقرة ١٤-٣٢). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظيفة ستوفر المساندة لسكرتير اللجنة، مما يسمح بتلقي المزيد من الطلبات العاجلة للمساعدة والمشورة. ويشمل ملاك الموظفين الحالي وظيفة برتبة مد-١، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (واحدة بالرتبة الرئيسية والأخرى بالرتب الأخرى). ورغم أن اللجنة تحيط علما بأن الجمعية العامة قد طلبت، في الفقرة ٦ من قرارها ١١٥/٥٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مواصلة تقديم الدعم للجنة العلمية، فإنها لا تعتقد أن هذا الطلب

يستلزم بصورة آلية إنشاء وظيفة جديدة (انظر الفقرة ٨١ أعلاه). ولذلك، توصي اللجنة بعدم إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٦٥ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التعليقات والتوصيات الأخرى

رابعا - ٦٦ تلاحظ اللجنة الاستشارية أن عرض الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء لهذا الباب يتعلق ببرامج وأنشطة تكاد أن تكون مموله بكاملها من موارد خارجة عن الميزانية. وقد أقر مجلس الإدارة برنامج العمل، وهو يرد في الخطة المتوسطة الأجل كجزء من التخطيط المتكامل الذي تتبعه المنظمة منذ الوقت الذي بدأت تأخذ فيه بالخطط المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية. وفي ضوء استحداث أسلوب الميزنة على أساس النتائج والتأكيد على المساءلة، ترى اللجنة أنه قد يكون من الضروري مستقبلا استعراض عرض الميزنة على أساس النتائج لأبواب الميزانية التي لا تضم إلا عناصر صغيرة نسبيا من الميزانية العادية للبرامج التي تُمول في معظمها من الموارد الخارجة عن الميزانية، مثل الأبواب المتعلقة بالبيئة، والمستوطنات البشرية، وحقوق الإنسان، واللاجئين الفلسطينيين، والمراقبة الدولية للمخدرات.

رابعا - ٦٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية، من الجدول ١٤-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، أن عدد المنشورات انخفض من ٤٠ منشورا في فترة السنتين الحالية إلى ٢٥ منشورا في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتم إلغاء ما مجموعه سبع نواتج، كما يتبين من المرفق. وقد أبدت اللجنة تعليقات وملاحظات بشأن مسألة المنشورات في الفقرات ١٠٠ إلى ١٠٥ أعلاه.

الباب ١٥

المستوطنات البشرية

١٠٠ ٩١٨ ٤ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام
٢٠٠ ٧٩٤ ١٢ دولار	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٢١١ ٠٧٩ ٠٠٠ دولار	الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية
يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.	

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٦٨ وظيفة برتبة ف-٤ لموظف مستوطنات بشرية في مجال المياه والمرافق الصحية (A/58/6 (Sect. 15)، الفقرة ١٥-٢٧). وهذه الوظيفة مطلوبة لتعزيز العمل في مجال المياه والمرافق الصحية. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إنشاء الوظيفة.

رابعا - ٦٩ وظيفة برتبة ف-٥ لموظف مستوطنات بشرية أقدم للرصد والتقييم (المرجع نفسه، الفقرة ١٥-٣١). وتذكر اللجنة الاستشارية بأنه تمت الموافقة على وظيفتين (واحدة برتبة ف-٥ والأخرى برتبة ف-٤) في إطار البرنامج الفرعي ٢ في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وعلاوة على ذلك، فإن ملاك الموظفين في إطار هذا البرنامج الفرعي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يضم ما مجموعه ٥١ وظيفة، منها ٢٥ وظيفة ممولة من الميزانية العادية (١٦ من وظائف الفئة الفنية و٩ من وظائف الرتبة المحلية)، و٢٦ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية (١٩ من وظائف الفئة الفنية و١٢ من وظائف الرتبة المحلية). ولذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن مهام الوظيفة المقترحة برتبة ف-٥ في إطار البرنامج الفرعي ٢ ينبغي أن تُسند إلى الموظفين الموجودين ضمن هذا البرنامج الفرعي.

رابعا - ٧٠ وظيفة واحدة بالرتبة المحلية للمساعدة في مهام دعم الأعمال الكتابية (المرجع نفسه). لنفس الأسباب الواردة في الفقرة رابعا - ٦٩ أعلاه، لا توصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٧١ إعادة تصنيف وظيفة أمين سر مجلس الإدارة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ (المرجع نفسه، الفقرة ١٥-٢٢). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إعادة تصنيف وظيفة أمين سر مجلس الإدارة إلى الرتبة مد-١ نظرا لزيادة مسؤوليات الوظيفة.

رابعا - ٧٢ إعادة تصنيف وظيفة رئيس وحدة سياسات الإسكان من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ (المرجع نفسه، الفقرة ١٥-٢٧). وتوصي اللجنة الاستشارية باتباع الإجراء المبين في الفقرات ٧٣ إلى ٧٩ أعلاه.

رابعا - ٧٣ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

الباب ١٦ منع الجريمة والعدالة الجنائية

المقترح المقدم من الأمين العام	٦٠٠ ٣٧٥ ٨ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٠٠ ٣٣٩ ٦ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٩٠٠ ٨٤٨ ٦ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٧٤ ثلاث وظائف مؤقتة (واحدة برتبة ف-٤، وواحدة برتبة ف-٣، وواحدة من فئة الخدمات العامة) لفرع الشؤون الحكومية الدولية والشؤون القانونية (A/58/6 Sect.16)، الفقرة ١٦-٣٠). وتتصل مهام هذه الوظائف باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولاتها الثلاثة، ومؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وللأسباب المبينة في الميزانية البرنامجية المقترحة، توصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظائف الثلاث المؤقتة.

الباب ١٧ المراقبة الدولية للمخدرات

المقترح المقدم من الأمين العام	٥٠٠ ٠٧٨ ١٨ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٧٠٠ ٢٩٣ ١٦ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٥٠٠ ٩٥٣ ١٧٠ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٧٥ وظيفة برتبة ف-٤ لوحدة مراقبة السلائف في إطار البرنامج الفرعي ٢، الرصد ووضع السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات ((A/58/6 (Sect. 17)، الفقرة ١٧-٤٠)). وتذكر اللجنة الاستشارية بأنه تم توفيروظيفتين (واحدة برتبة ف-٤) للأنشطة برتبة ف-٣) في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتعزيز هذا البرنامج. وفي ضوء ذلك، ونظرا لأنه تتوفر حاليا ٣٧ وظيفة من وظائف الفئة الفنية الممولة من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية في إطار هذا البرنامج الفرعي، فإن اللجنة لا توصي بإنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٧٦ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة لوحدة مراقبة السلائف في إطار البرنامج الفرعي ٢ (المرجع نفسه). ونظرا لأنه تتوفر حاليا ٢٤ وظيفة من وظائف فئة الخدمات العامة الممولة من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية في إطار هذا البرنامج الفرعي، فإن اللجنة الاستشارية ليست مقتنعة بضرورة إنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة.

رابعا - ٧٧ وظيفة برتبة ف-٤ في إطار البرنامج الفرعي ٤، خفض العرض: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات (المرجع نفسه، الفقرة ١٧-٥٠). سيكفل شاغل هذه الوظيفة استمرار تقديم الدعم التقني للأنشطة المتصلة بالقضاء على محاصيل المخدرات غير المشروعة وبرامج التنمية البديلة. وللأسباب المبينة في الميزانية البرنامجية المقترحة، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٧٨ وظيفة برتبة ف-٣ لوضع المعايير في مجال تحليل المخدرات، وإعداد المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات، ووضع إطار مرجعي للمختبرات الوطنية وللدعم العلمي لأنشطة مراقبة المخدرات، في إطار البرنامج الفرعي ٤ (المرجع نفسه، الفقرة ١٧-٥٠). وللأسباب المبينة في الميزانية البرنامجية المقترحة، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إنشاء هذه الوظيفة.

رابعا - ٧٩ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ لوحدة مراقبة المخدرات والتقدير، في إطار البرنامج الفرعي ٢ (المرجع نفسه، الفقرة ١٧-٤٠). وتوصي اللجنة الاستشارية باتباع الإجراء المبين في الفقرات ٧٣ إلى ٧٩ أعلاه.

رابعا - ٨٠ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

رابعا - ٨١ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والخبراء الاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

رابعا - ٨٢ وقد زاد الاعتماد المرصود لسفر الموظفين بمبلغ ٩٨ ٣٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية الزيادات المقترحة في إطار البرنامج الفرعي ٣، الحد من الطلب: منع وحفظ إساءة استعمال المخدرات وعلاج من يسيئون استعمال المخدرات وإعادة تأهيلهم (٩ ٦٠٠ دولار) للتشاور مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى؛ وفي إطار البرنامج الفرعي ٤ (١٧ ٩٠٠ دولار) فيما يتصل بإجراء مسح للمحاصيل غير المشروعة في ستة بلدان. وفي ضوء ما هو متوفر من تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، توصي اللجنة بخفض الاعتماد المرصود لبند السفر بمقدار ٢٥ ٠٠٠ دولار، ليصبح ٥٧٠ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

الجزء الخامس

التعاون الإقليمي من أجل التنمية

المقترح المقدم من الأمين العام	٣٧٨ ٩٠٠ ٩٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٥٢ ٤١٠ ٨٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٨٥ ٩٨١ ٢٠٠ دولار

تعليقات عامة على الجزء الخامس

خامسا - ١ وجدت اللجنة الاستشارية أن عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز في الجزء الخامس من الميزانية البرنامجية المقترحة جاء أكثر دقة وإحكاما مما هو عليه في عدد من أبواب الميزانية الأخرى. واللجنة ترحب بهذا التقدم. كما تطلب اللجنة مستقبلا النظر في صقل مؤشر "الاستغلال التام للموارد" بحيث يمكن قياس أثر استغلال الموارد. وبالمثل، فإن مؤشر "تعيين الموظفين وتنسيبهم في حينه" ينبغي أن يشير

إلى الأرقام المستهدفة للتعيينات التي تقرها الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، فإن ثمة فرصا لمواصلة تحسين الطريقة التي أوضحتها اللجنة في الفقرات ١٩ إلى ٢٥ أعلاه.

خامسا - ٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن عرض الاحتياجات من الموارد لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في هذا الجزء من الميزانية البرنامجية المقترحة يتفاوت من باب إلى آخر، بل وحتى داخل بعض الأبواب. فالموارد المطلوبة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الباب ١٨ ألف، اللجنة الإقليمية، على سبيل المثال، ترد في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة، وضمن العديد من برامج الأنشطة، وتحت بند دعم البرنامج. واللجنة تعرب عن القلق من عدم تقديم أي تفسير، في فرادى الأبواب، للاحتياجات المقترحة فيما يتصل باستعادة التخفيضات التي أدخلت على الاعتمادات الأولية المرصودة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

خامسا - ٣ وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي السعي بصورة أكثر نشاطا وراء الاستفادة من التكنولوجيا الجديدة في تنفيذ برنامج عمل اللجان الإقليمية. وتطلب اللجنة أن يتم مستقبلا تحديد الموارد المخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكاليف الموظفين المدرجة في ميزانية الجزء الخامس من الميزانية البرنامجية المقترحة، تحديدا واضحا في سياق خدمات دعم اللجان الإقليمية. كما يجب إدراج وصف لخطط التشغيل الآلي للمكاتب، والمشاريع المتصلة بذلك، والمكاسب المنتظرة منها، بالاستفادة من المعايير المحددة في تقرير الأمين العام عن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/57/620). وعلاوة على ذلك، ينبغي أيضا توضيح الأطر الزمنية لإكمال مشاريع تكنولوجيا المعلومات. كما تؤكد اللجنة على أنه كلما أمكن الإفراج عن موارد، سواء من خلال خفض عدد المنشورات أو الاجتماعات أو من خلال تبسيط العملية الإدارية والتنظيمية، يجب إعطاء الأولوية لتحويل الموارد من أجل تعزيز قدرة اللجان الإقليمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (انظر أيضا الفقرات ١٠٨-١٢٦ أعلاه).

خامسا - ٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تم إحراز قدر من التقدم في استعراض برامج المنشورات؛ غير أن مدى تكثيف هذه الاستعراضات يتفاوت فيما بين اللجان الإقليمية. وتكرر اللجنة التأكيد على رأيها القائل بضرورة ارتباط المنشورات ارتباطا مباشرا بالإنجازات المتوقعة بالطريقة المحددة في الفقرة ٧٢ من تقرير اللجنة الاستشارية الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢). وتوصي اللجنة أيضا بالتفكير في تصميم وسائل أخرى لتوفير المعلومات التي يجري توصيلها حاليا من خلال المنشورات الورقية، مثل التوسع في استخدام شبكة الإنترنت والشبكة المحلية الشاملة للأمم المتحدة، فضلا عن الحلقات الدراسية وحلقات العمل (انظر الفقرة ١٠٥ أعلاه).

خامسا - ٥ وتذكر اللجنة الاستشارية بما أبدته من قبل من ملاحظات على التفاعل والتعاون الأقليميين (المرجع نفسه، الفقرات خامسا - ٢٨، وخامسا - ٣١، وخامسا - ٤٩، وخامسا - ٥٠)، وتطلب إلى اللجان الإقليمية تكثيف جهودها وزيادة تعاونها داخل منظومة الأمم المتحدة. وترى اللجنة أن التدابير التي اتخذت حتى الآن غير كافية، وتعتقد أن اللجان الإقليمية يجب أن تكثف ما تبذله من جهود للتعاون والتفاعل فيما بينها ومع الكيانات الإقليمية الأخرى لكي تتقاسم معها الخبرات والدروس المستفادة وعبء العمل. وعلاوة على ذلك، إذا توفرت قدرة كافية على التفاعل بصورة أكثر فاعلية من خلال الوسائل الإلكترونية، سيكون من الممكن تجنب ازدواجية الجهود في مجالات من قبيل المنشورات والبحوث بين اللجان والإدارات المعنية في المقر.

خامسا - ٦ وتذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة، في الفقرة ٧٢ من قرارها ٢٥٣/٥٦، قد لاحظت مع القلق ارتفاع نسبة وظائف فئة الخدمات العامة إلى وظائف الفئة الفنية في اللجان الإقليمية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن الجهود المبذولة في هذا الشأن، حسب الاقتضاء. وتحييط اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الفقرة ٦٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، وتطلب توفير المعلومات بشأن الخطوات التي يمكن أن تكون قد اتخذت لتلبية طلب الجمعية العامة، بما في ذلك توضيح الظروف الساندة على الصعيد المحلي، لكل لجنة من اللجان الإقليمية في سياق التقديرات القادمة.

الباب ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

الباب ١٨ ألف

اللجنة الإقليمية

المقترح المقدم من الأمين العام	٨٦ ٥٩٥ ٠٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٢ ٤٩٧ ٧٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٣٢ ٧٦٦ ٣٠٠ دولار

يرد موجز لاقتراح الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٧ إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم إدارة المرافق من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ (A/58/6 (Sect. 18)، الفقرة ١٨ ألف - ٧٢). انظر الفقرات ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامسا - ٨ إعادة تصنيف وظيفة نائب ضابط الأمن من الرتبة المحلية إلى الرتبة ف-١/٢ (المرجع نفسه). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إعادة تصنيف هذه الوظيفة.

خامسا - ٩ وسيتم نقل ما مجموعه ٢٢٣ وظيفة (٦٥ وظيفة في الفئة الفنية، و ١٥٥ وظيفة في فئة الخدمات العامة، و ٣ وظائف في فئة الخدمة الميدانية) بين البرامج الفرعية وداخلها. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن السرد لا يوضح دائما الأساس الذي يستند إليه عدد حالات النقل المقترحة بين البرامج الفرعية ورتبتها. فحالات النقل المقترحة تُفسر في أغلبها بالحاجة إلى تعزيز برنامج فرعي بعينه أو مجال بعينه، وكثيرا ما يكون ذلك بعد الإعراب عن تأييد دول أعضاء لذلك. وتشير اللجنة إلى أن إعادة توزيع الموظفين يجب أن يستند إلى الاحتياجات التي يفرضها عبء العمل (انظر أيضا الفقرة ٣٦ أعلاه).

خامسا - ١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم يتم تقديم أي تفسير للتغيرات في تكوين ملاك الموظفين الممولين من الموارد الخارجة عن الميزانية. وتطلب اللجنة أن تتضمن عروض الميزانية مستقبلا تفسيرا موجزا للتغيرات في الموارد الخارجة عن الميزانية المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها والتي لا تخضع لاستعراض مستقل من قبل اللجنة. وينبغي أن يعتبر السرد الوارد في الباب ٢٤، حقوق الإنسان، نموذجا لذلك.

خامسا - ١١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ٥٢ وظيفة من الفئة الفنية، أو ٢٣،٤ في المائة، و ٢٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة، أو ٦.٦ في المائة، ظلت شاغرة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ (انظر المرفق الخامس أدناه). وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء محدودية التقدم المحرز حتى الآن في تحسين حالة شغل وظائف الفئة الفنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وأبلغت اللجنة بأنه رغم الجهود المبذولة لتعيين الموظفين لفترات قصيرة، لم يتم إنجاز ما يتراوح بين ٥ و ١٧ في المائة من الأنشطة المبرمجة في بعض الشعب نتيجة لحالة الشغور. وأبلغت اللجنة بأن الصعوبات التي تصادفها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في استخدام نظام غالاكسي Galaxi للتعيين ترجع في المقام الأول إلى عدم كفاية تدريب الموظفين. وأبلغت اللجنة كذلك بأن التدابير التي اتخذتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا حتى الآن تشمل: (أ) إنشاء فرقة عمل تتألف من منسقي التعيينات في كل شعبة لرصد واستعراض التقدم المحرز في مجال التعيينات؛ (ب) تدريب الموظفين على استخدام قاعدة بيانات نظام غالاكسي للتعيين. وحتى يتم حل المشاكل المتصلة بنظام غالاكسي، يمكن استغلال

مكاتب الأمم المتحدة في المنطقة للإعلان عن الشواغر الموجودة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وتطلب اللجنة الاستشارية النظر في تعزيز السلطة المفوضة للجنة الاقتصادية لأفريقيا في التعيينات (حتى رتبة ف - ٤ حاليا) بصورة استثنائية للإسراع بعملية التعيينات. كما تطلب اللجنة أن يتضمن عرض الميزانية القادمة للجنة الاقتصادية لأفريقيا معلومات عن التقدم المحرز في حالة شغل الوظائف هناك.

خامسا - ١٢ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

خامسا - ١٣ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، وتوصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

خامسا - ١٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها رصد مبلغ ٢ ١٨٥ ٩٠٠ دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة، للموظفين الذين يملكون محل الوظائف اللاتي في إجازات أمومة والموظفين الذين في إجازات مرضية وتغطية فترات ازدياد عبء العمل، فضلا عن القيام بمهام من قبيل جمع المعلومات، واستئجار السائقين وعمال النظافة وضباط الأمن، وتوفير خدمات المؤتمرات.

خامسا - ١٥ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في وقت النظر في عرض الميزانية، كانت هناك ٨٣ وظيفة (٢٧ ضابط أمن، و ١١ سائقا، و ١٦ كاتبًا، و ٦ معاوني مالية، و ٦ فنيين، و ٦ عمال نظافة، و ١١ ساعيا) ممولة من المساعدة المؤقتة العامة لفترات تتجاوز عشر سنوات في بعض الأحيان. وتدرك اللجنة أن كثيرا من هذه الوظائف تؤدي مهام مستمرة. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة بتوصيتها بوقف الممارسة المتمثلة في إصدار عقود لمدة ١١ شهرا وفرض ضوابط صارمة لمنع إساءة استخدام أموال المساعدة المؤقتة العامة مستقبلا (انظر A/55/499، الفقرة ١٧). وترد في الفقرة ٨٥ أعلاه مناقشة لمسألة استخدام أموال المساعدة المؤقتة العامة لتغطية المهام المستمرة.

خامسا - ١٦ وفيما يتعلق بمبلغ ٣٠٠ ٣٦٤ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) المطلوب تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى اللازمة لجملة أمور من بينها المساعدة المؤقتة للاجتماعات لخدمات الترجمة التحريرية والشفوية وتصحيح التجارب المطبعية وخدمات التحرير، ترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن تحقيق درجة عالية من الكفاءة والإنتاجية في استخدام هذه الموارد. واللجنة تشجع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على استكشاف إمكانيات تقاسم عبء العمل بأن يؤخذ في الحسبان القدرات الزائدة التي قد توجد في فترة زمنية بعينها في مراكز العمل الأخرى في مجالات من قبيل الترجمة التحريرية والشفوية والطباعة والتحرير. فعلى سبيل المثال، يتوقع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أنه لن يستخدم سوى ٣٤ في المائة من قدراته في مجال الترجمة الشفوية خلال فترة السنتين القادمة. وتلاحظ اللجنة أن تقاسم عبء العمل ينطوي على إمكانية تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها، ويمكن أن يؤدي تحقيق وفورات في بعض الخدمات المقدمة لمراكز العمل التي تتلقاها. وتطلب اللجنة الإبلاغ عن التقدم المحرز في تقاسم عبء العمل في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

خامسا - ١٧ وتظهر الاحتياجات من الخبراء والاستشاريين المقدرة بمبلغ ٢٠٠ ٩٦١ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) نموا قدره ٣٠٠ ١٠٣ دولار، أو ٥.٥ في المائة، بالمقارنة بالاعتماد البالغ ٩٠٠ ٨٥٧ ١ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويبين استعراض اللجنة الاستشارية للمسائل التي تحتاج إلى خدمات استشارية أنه في، عدد من الحالات، سيعمل الخبراء الاستشاريون في إعداد ورقات ذات طبيعة أقرب إلى العمومية، مثل ورقات المواقف الخاصة بالسياسات، وتقارير التقييم الإقليمية، والمواد التدريبية وما أشبه ذلك، وهي المهام التي ينبغي أن تتوفر الخبرة الفنية اللازمة لأدائها داخل الشعب الفنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. كما أن الاحتياجات من الخبرة الاستشارية في عدد من البرامج الفرعية لا ترتبط بمسائل محددة. وفي ظل هذه الظروف، توصي اللجنة الاستشارية بخفض الاحتياجات المقترحة بمبلغ ٠٠٠ ٦٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

خامسا - ١٨ وثمة زيادة كبيرة مقترحة في الاحتياجات من سفر الموظفين، في كل من الميزانية العادية (٦٠٠ ٩٩٦ ١ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، بالمقارنة بمبلغ ١٠٠ ٦٩٣ ١ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣)، وفي الموارد الخارجة عن الميزانية (٨٠٠ ٤٥٦ ٢ دولار بالمقارنة بمبلغ ٠٠٠ ٥٩٨ ١ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣). وتبين المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية العديد من حالات السفر لأغراض

جمع البيانات من أجل إعداد المنشورات، وللتشاور مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الإقليمية ودون الإقليمية. وتسلم اللجنة بالظروف الاستثنائية التي تواجهها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا فيما يتعلق بتكلفة السفر. ومع ذلك، يجب أن ينخفض الإنفاق على السفر مستقبلاً، أخذاً في الحسبان الإمكانيات المتزايدة للاتصالات الإلكترونية بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومراكزها الإنمائية التابعة لها على المستوى دون الإقليمي. ولذلك، لا توصي اللجنة بالموافقة على النمو البالغ ٣٠٣ ٥٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في بند سفر الموظفين.

خامساً - ١٩ وترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات الواردة في الجدول ١٨ ألف - ٢٧ من عرض الميزانية بشأن التقدم المحرز في زيادة القدرة على عقد المؤتمرات عن بعد بالفيديو في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وتؤكد اللجنة أن زيادة القدرة على الاتصال ونقل البيانات إلكترونياً يمكن أن تحسن الكفاءة والإنتاجية، وتقلل تكاليف سفر الموظفين وخدمات الحقيبة. وتطلب اللجنة الإبلاغ عن مواصلة التقدم في هذا الشأن في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة القادمة للجنة الاقتصادية لأفريقيا.

خامساً - ٢٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أنه يُقترح زيادة كبيرة في الاحتياجات من الخدمات التعاقدية في كل من الميزانية العادية (١ ٩٥٩ ٩٠٠ دولار بالمقارنة بمبلغ ١ ٧٩٥ ٠٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣)، وفي الموارد الخارجة عن الميزانية (٧ ٥٧٨ ٤٠٠ دولار بالمقارنة بمبلغ ٣ ٥٢٥ ٥٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣). والخدمات التعاقدية مطلوبة للطباعة الخارجية، وخدمات الإعلام، والتحرير، والترجمة التحريرية، والاستعانة بموظفين لفترات قصيرة أثناء فترات زيادة عبء العمل، والتدريب، والإعلان وما إلى ذلك. وترحب اللجنة بالجهود التي تبذلها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا من أجل توسيع قدراتها في مجال الطباعة الداخلية، وتشجع على مواصلة إحراز التقدم في هذا الصدد؛ كما أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا يجب، كلما أمكن، أن تستكشف إمكانيات الحد من حجم الطباعة الخارجية بتوفير أكبر عدد ممكن من منشوراتها في شكل إلكتروني، أخذاً في الحسبان حالة المستخدمين النهائيين المحددة.

خامساً - ٢١ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الاحتياجات المقدرة البالغ ٩,٥ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لبنود مصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، تشمل توفير مبلغ ٦٦١ ٧٠٠ دولار (بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣) يتصل بإعادة الموارد للبنية الأساسية لمرفق الخدمات المشتركة. ويتمثل موقف اللجنة من مسألة إعادة الموارد المقطعة من الميزانية في أن الأمين العام يتحمل، في كل

حالة، مسؤولة إظهار ضرورة إعادة الموارد بتقديم أدلة مقنعة على أن استمرار الوضع القائم سترك آثارا سلبية لا يمكن تجنبها إلا بإعادة الموارد (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه). وتشير اللجنة إلى أنه لم يتم تقديم أي أدلة من هذا القبيل لإعادة الموارد في الباب ١٨؛ ولذلك، فإنها توصي بتخفيض الاحتياجات التقديرية بمبلغ ٦٦١ ٧٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

تعليقات وتوصيات أخرى

خامسا - ٢٢ ترحب اللجنة الاستشارية بالزيادة المسقطة الملحوظة في الموارد المقدرة الخارجة عن الميزانية (٥٠٠ ٧٠٥ ٨ دولار، أو بزيادة بنسبة ٣٦ في المائة عن تقديرات فترة السنتين الحالية)، ومعظمها من مصادر ثنائية، وتثني على الأمين التنفيذي ودوائر المانحين لهذا الإنجاز.

خامسا - ٢٣ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه مطلوب من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا أن تبلغ جميع المانحين عن كيفية استخدام الأموال المقدمة إليها. واللجنة على ثقة من أنه سيتم وضع آليات موحدة للإبلاغ بالتشاور مع دوائر المانحين بغية تبسيط عملية الإبلاغ وترشيد وتيرة تقديم التقارير، مما يقلل ما تنطوي عليه من عبء للعمل ومن تكاليف. وتقرح اللجنة دراسة تجريبية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي، اللذين وجهت لهما اللجنة طلبات مشاهمة. وتؤكد اللجنة على أهمية استمرار تلقي واستخدام الموارد الثنائية وفقا لمقاصد الأمم المتحدة، مع أخذ الأولويات التي وضعتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في الحسبان تماما.

خامسا - ٢٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد الخارجة عن الميزانية تستخدم في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لإنشاء قدرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. واللجنة ترحب بهذا التطور. غير أنها تشدد على ضرورة أن تؤخذ في الحسبان تماما الاحتياجات الخاصة بالصيانة والتحديث في الأجلين القصير والطويل في وقت تلقي الموارد الخارجة عن الميزانية.

خامسا - ٢٥ ويعكس برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إضافة البرنامج الفرعي الجديد ٨، التخطيط الإنمائي والإدارة. وكان قد تم وقف البرنامج الفرعي السابق ٢، تشجيع التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية، وتم تجميع عدد من مجالات العمل معا بغية تعزيز الاتساق والتكامل (انظر A/58/6 (Sect. 18)، الفقرة ١٨ ألف - ٣). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه رغم استناد برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى البرنامج ١٤ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥^(٩)، المعنون

”التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا“، فإنه لا يتضمن برنامجا فرعيا بعنوان ”التنمية الاجتماعية“، وذلك خلافا للباب المتعلق بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ (الباب ١٩) والباب المتعلق بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (الباب ٢١)، كما أنه ليس ثمة برنامج فرعي يتناول مسألة النقل.

خامسا - ٢٦ وتذكر اللجنة الاستشارية بأنه في سياق استعراضها لعرض ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، أبدت تعليقات مستفيضة على منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وطلبت أن يتضمن عرض ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تحديدا واضحا للمستخدمين النهائيين، ومعلومات عن الاستخدام المنتظم لتحليل الأثر، وإجراء موحدا للتعاون في إنتاج منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

خامسا - ٢٧ والرّد الوارد في الجدول ١٨ ألف - ٢٧ لا يلي طلب اللجنة الاستشارية بصورة وافية، وقد أكد ممثل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا أنه لم يتم حتى الآن إجراء أي تحليل للأثر. وتلاحظ اللجنة من الجدول ١٨ ألف - ٢ أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ستنتج ١٠٧ منشورات خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بالمقارنة بـ ٨٨ منشورا في فترة السنتين الحالية. وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة من المعلومات التكميلية أنه لن يتوفر سوى أربعة منشورات فقط في الشكل المطبوع والإلكتروني على حد سواء (انظر التوصية الواردة في الفقرة خامسا - ٢٠ أعلاه).

الباب ١٨ باء

مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٠٠ ٥٢٢ ١ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠ ٣٦٨ ١ دولار
يرد موجز لاقتراح الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية.	

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٢٨ إعادة تصنيف وظيفة مساعد في المكتبة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية (الفقرة ١٨ باء - ٤). وتذكر اللجنة الاستشارية بأنها قد أوصت بإعادة تصنيف هذه الوظيفة في سياق استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛ وتكرر اللجنة توصيتها.

تعليقات وتوصيات أخرى

خامسا - ٢٩ دعت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ١٠٦ أعلاه، جميع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها الممثلة الآن في نيويورك إلى فحص مزايا هذا الترتيب الذي يبدو فعالا للخدمات المشتركة.

الباب ١٩

التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

المقترح المقدم من الأمين العام ١٠٠ ٧٢٧ ٦٤ دولار

الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ٣٠٠ ٨٢١ ٥٨ دولار

المقترح المقدم من الأمين العام ٨٠٠ ٩٦٣ ١٨ دولار

يرد موجز لمقترح الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من المقدمة. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية وحسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٣٠ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ١، الفقر والتنمية (A/58/6 (Sect.19)، الفقرة ١٩-٣٣). تدرك اللجنة الاستشارية أهمية هذا البرنامج الفرعي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ولذا توصي بقبول الوظيفة.

خامسا - ٣١ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ٢، الإحصاءات (المرجع نفسه، الفقرة ١٩-٣٧). تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه سيتم في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلغاء وظيفتين من الرتبة المحلية في إطار هذا البرنامج الفرعي نظرا لتحسن الإنتاجية. وتلاحظ اللجنة استنادا إلى المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أن الوظيفة مطلوبة لاستكمال وزيادة حجم البيانات الإحصائية، ولا سيما فيما يتعلق بالمؤشرات المستخدمة لرصد الأهداف الإنمائية للألفية. وترى اللجنة بأنه ينبغي على جميع الموظفين في الشعبة الإحصائية القيام بالمهام المذكورة بدلا من اضطلاع موظف واحد فقط بها، لذا، توصي اللجنة بعدم إنشاء هذه الوظيفة إذ ينبغي استيعاب مهامها في إطار القدرات المتوفرة.

خامسا - ٣٢ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ٥، البيئة والتنمية المستدامة (المرجع نفسه، الفقرة ١٩-٤٩). تدرك اللجنة الفرعية أهمية المهام التي تُطلب إنشاء

الوظيفة من أجلها، وبالأخص المهام المتصلة بتحسين مدى توفر المياه الصالحة للشرب، ولذا توصي بإنشاء الوظيفة.

خامسا - ٣٣ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ٦، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء (المرجع نفسه، الفقرة ١٩-٥٣). إن اللجنة الاستشارية غير راضية عما يبدو أنه تبرير "عام" للوظيفة، أي "تعزيز قدرة البرنامج الفرعي"، ولا توصي بإنشائها.

خامسا - ٣٤ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ٧، التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة (المرجع نفسه، الفقرة ١٩-٥٧). طلبت اللجنة الاستشارية وحصلت على معلومات إضافية عن كيفية إسهام إنشاء الوظيفة في تنفيذ منهاج عمل ييجين وتعزيز الأهداف الإنمائية للألفية بشأن المسائل المتعلقة بنوع الجنس. وتوصي اللجنة بقبول الوظيفة.

خامسا - ٣٥ وترحب اللجنة بالإلغاء المقترح لـ ١٢ وظيفة من الرتبة المحلية (وظيفتان في الإحصاءات ووظيفة في النقل والسياحة و ٩ وظائف للدعم البرنامجي) لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ نتيجة لتحسن الإنتاجية. وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن هذا التحسن حصل قي المقام الأول عن طريق تحقيق لامركزية خدمات المكتبة ورفع كفاية تكنولوجيا المعلومات وترشيد المهام في مجالات الدعم البرنامجي. وتشجع اللجنة على مواصلة اتخاذ التدابير بغية تحسين الإنتاجية.

خامسا - ٣٦ ويظهر الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية التي ستنتجم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشواغر (وفقا لمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٣٧ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويظهر الجدول ١١ التخفيضات في الميزانية التي ستنتجم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن وجوه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك الآثار التي ستترب على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة من جراء توصيات اللجنة بشأن الوظائف، فضلا عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

خامسا - ٣٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أن مبلغ ٨٥٥ ٠٠٠ دولار مطلوب في إطار تكاليف الموظفين الأخرى، في المقام الأول للمساعدة المؤقتة، وأن مبلغ ٧٨٢ ١٠٠ دولار مطلوب للاستشاريين والخبراء، وأن مبلغ ٤٠٠ ٥٢٤ دولار مطلوب في إطار الخدمات التعاقدية (جميع الأرقام قبل إعادة تقدير التكاليف). وتشير اللجنة إلى أن تلك المبالغ ستوفر قدرات إضافية هامة، من حيث الموظفين، لتنفيذ برنامج العمل. غير أن الموارد المطلوبة في العديد من الحالات ليست متصلة بدراسات محددة سيجري القيام بها.

خامسا - ٣٩ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الاحتياجات التقديرية الذي يبلغ ٣ ٧٥٧ ٩٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في إطار مصروفات التشغيل العامة والإمدادات والمواد يشمل اعتمادا قدره ٢٤٩ ٧٠٠ دولار يتعلق بإعادة الموارد للبنية الأساسية لمرفق الخدمات المشتركة. وموقف اللجنة من إعادة المبالغ التي اقتطعت من الميزانية هو أن الأمين العام يتحمل، في كل حالة، مسؤولية إظهار ضرورة إعادة المبالغ بتقديم حجج مقنعة تُثبت أن استمرار الحالة الراهنة ستترتب عليه نتائج سلبية يمكن تفاديها (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه). وتشير اللجنة إلى أن هذه الحجج لم تُقدّم فيما يتعلق بإعادة المبالغ التي اقتطعت من الميزانية في الباب ١٩؛ ولذا، فهي توصي بتخفيض الاحتياجات التقديرية التي تبلغ ٣ ٧٥٧ ٩٠٠ دولار بمبلغ ٢٤٩ ٧٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

خامسا - ٤٠ وتعكس الاحتياجات المقترحة من الأثاث والمعدات زيادة هامة سواء في إطار الميزانية العادية (٨٠٠ ٤٠٥ ١ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مقارنة بمبلغ ٨٦١ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣) أو التمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية (٢٤٦ ٢٠٠ دولار مقارنة بمبلغ ١٨٢ ٤٠٠ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣). والمعلومات التكميلية التي زوّدت بها اللجنة الاستشارية لم تقنعها بأن الزيادة ضرورية بكاملها. وتوصي اللجنة لذلك بتخفيض قدره ١٨١ ٥٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف). وتشير اللجنة إلى أنه حتى مع التخفيضات التي أوصت بها في هذه الفقرة والفقرة السابقة، لا يزال هناك نحو في الموارد يبلغ ٣٥٢ ٢٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) ويشمل مصروفات التشغيل العامة والأثاث والمعدات على حد سواء.

العرض

خامسا - ٤١ تذكّر اللجنة الاستشارية بتعليقاتها وتوصياتها في الفترتين خامسا - ٣٩ وخامسا - ٤٠ من تقريرها السابق^(٢) بشأن الحاجة إلى تحسين بعض تقنيات الميزنة على

أساس النتائج للجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وتثني اللجنة على المحاولات التي بذلتها لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لصياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز بمزيد من الإيجاز، وتشجع على مواصلة إدخال التحسينات في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، تلاحظ اللجنة مع الارتياح أن أحد مؤشرات التوجيه التنفيذي والإدارة هو "استخدام الموارد بشكل كامل وفعال" (انظر الجدول ١٩-٧). وتطلب اللجنة أن يتم النظر في مواصلة صقل هذا المؤشر بحيث يمكن قياس أثر استخدام تلك الموارد. وبصورة مماثلة، ينبغي أن يشير مؤشر: "تعيين الموظفين وتنسيبهم في الوقت المحدد لذلك" إلى أهداف محددة لتعيين وتنسيب الموظفين تقرها الجمعية العامة.

الباب ٢٠

التعاون الاقتصادي في أوروبا

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ٩٤٨ ٤٦ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٠٠ ٧٩٨ ٤٣ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٣٠٠ ٦٩٦ ١٥ دولار

يرد موجز لمقترح الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من المقدمة. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٤٢ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، البرنامج الفرعي ٢، النقل (A/58/6(Sect.20)، الفقرة ٢٠-٣٤). الغرض من هذه الوظيفة تقديم دعم خدمات الأمانة والخبراء لاجتماعات المنتدى العالمي لمواءمة النظم المنطبقة على المركبات وأيضاً لحفظ واستكمال خلاصة الأنظمة المعروضة للمواءمة وسجل الأنظمة التقنية العالمية.

خامسا - ٤٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية أن هذه المهمة الجديدة أُضيفت تحديداً إلى الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥^(٩) وأن المنتدى العالمي لمواءمة النظم المنطبقة على المركبات كان قد طلب إدراج هذه الوظيفة في ميزانية فترة السنتين القادمة. وتشير اللجنة في هذا الصدد إلى أنه ينبغي أن تكون مقترحات الهيئات الحكومية الدولية التي يترتب عليها أثر إداري أو مالي في الميزانية البرنامجية مصحوبة ببيان

بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. ولم يُقدّم مثل هذا البيان إلى الجمعية العامة فيما يتعلق بهذه الوظيفة. وفي ظل هذه الظروف ترى اللجنة أنه ينبغي استيعاب المهام الجديدة في إطار البرنامج الفرعي ٢ عن طريق إعادة توزيع مسؤوليات جميع موظفي شعبة النقل البالغ عددهم ٣٣ موظفاً، أو عن طريق إعادة نشر الموظفين داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وتذكر اللجنة أيضاً بأن الجمعية أذنت بإنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-٤ في الشعبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

خامساً - ٤٤ إعادة تصنيف من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤ للوظيفة المعنية بالمعايير الزراعية، البرنامج الفرعي ٦، تنمية التجارة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠-٥٠). انظر الفقرات من ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامساً - ٤٥ إعادة تصنيف من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤، البرنامج الفرعي ٨، المستوطنات البشرية (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠-٥٨). ويتعلق ذلك بوظيفة أمين لجنة المستوطنات البشرية الذي يضطلع أيضاً بكامل المسؤولية فيما يتعلق بخدمة الفرقة العاملة المعنية بإدارة الأراضي. انظر الفقرات من ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامساً - ٤٦ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣، البرنامج الفرعي ٩، إعادة هيكلة الصناعة وتنمية المؤسسات (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠-٦٢). تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية أن هذه الوظيفة مطلوبة للمساعدة في أنشطة متصلة بالممارسات القانونية والتجارية في الصناعات القائمة على المعرفة وفي تنمية المؤسسات. وتشير اللجنة إلى أن هذا البرنامج الفرعي قد أنشئ حديثاً وأنها ترى أنه من السابق لأوانه تماماً الاستنتاج بأن عبء العمل المحتمل سيتطلب وظيفة إضافية في هذه المرحلة. لذا، لا توصي اللجنة بإنشاء هذه الوظيفة.

خامساً - ٤٧ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، الدعم البرنامجي (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠-٦٥). تلاحظ اللجنة الاستشارية أن طلب هذه الوظيفة يعكس تحولا من الخدمات التي كانت تقدم من الخارج بالتعاقد بغية توفير مساعد مكتب استعلامات لصالح اللجنة بكاملها، وكانت هذه المهمة موكلة في السابق إلى المركز الدولي للحساب الإلكتروني وتموّل من بند الهبات والتبرعات. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة من المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أن خفضاً في الاحتياجات من الهبات والتبرعات قدره ١٠٠ ١٥٦ دولار يشمل خفضاً ذا صلة بالتحول المقترح. وتدرك اللجنة أن هذه المهمة لها طابع متواصل وتوصي بإنشاء الوظيفة.

خامسا - ٤٨ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤، وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية (المرجع نفسه). انظر الفقرات من ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامسا - ٤٩ يظهر الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية التي ستجتم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشواغر (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٥٠ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويظهر الجدول ١١ التخفيضات في الميزانية التي ستجتم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك الآثار التي ستترتب على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة من جراء توصيات اللجنة بشأن الوظائف، فضلا عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

خامسا - ٥١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية معدل نمو بنسبة ٩,٨ في المائة (٦٠٠ ٥٤ دولار) في الاحتياجات من سفر موظفي اللجنة الاقتصادية لأوروبا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتذكر بملاحظتها الواردة في الفقرة خامسا - ٥١ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) بأن الموارد لسفر موظفي اللجنة الاقتصادية لأوروبا رُصدت على المستوى السابق للاعتمادات المرصودة منذ فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ وبأنها أوصت أن يستعرض الأمين العام الموارد المخصصة للسفر وأن يتقدم باقتراحات تبرر زيادتها أو نقل اعتمادات من بنود أخرى لهذا البند، حسب اللزوم. وتدرك اللجنة أن الموارد التي اقترحها الأمين العام في إطار بند السفر تأخذ في الاعتبار توصية اللجنة.

خامسا - ٥٢ وفيما يتعلق بالاعتماد المطلوب للأثاث والمعدات وقدره ٣٠٠ ٥٨٤ دولار، والذي يعكس نموا هاما يبلغ ٢٠٠ ٣١٤ دولار، أو ١١٦,٣ في المائة، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية أن الزيادة تعود في الدرجة الأولى إلى استبدال حوالي ٧٥ في المائة من الحواسيب الشخصية في اللجنة الاقتصادية لأوروبا التي ستصبح بالية في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتعذر على اللجنة أن تتحقق إلى أي مدى يراعى في احتياجات استبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن هذه اللجنة تحصل على خدمات واسعة النطاق في مجالات معالجة البيانات والاتصالات السلكية واللاسلكية وتخزين البيانات وخدمات تكنولوجيا المعلومات المتخصصة

الأخرى، والتي رُصد لها مبلغ ٥٠٠ ٠٩١ دولار في إطار بند الهبات والتبرعات. وتشير اللجنة أيضا إلى أن العبء المالي الناجم عن استبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب يجب ألا يُحمّل بكامله على فترة سنتين واحدة. وتوصي بتخفيض قدره ١٠٥ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في التقديرات المقترحة في إطار بند الأثاث والمعدات البالغة ٣٠٠ ٥٨٤ دولار. وتأمل اللجنة أن يتم التقيّد تقيّدا تاما في عملية الاستبدال بالسياسة والمعايير التي تتبناها الأمم المتحدة في هذه المسألة.

العرض

خامسا - ٥٣ تشي اللجنة الاستشارية على اللجنة الاقتصادية لأوروبا للعرض الموجز الذي قدّمته للأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وهي ترى أن اللجنة الاقتصادية لأوروبا، مقارنة باللجان الإقليمية الأخرى، تملك القدرات الأكثر تقدّما من حيث الخبرات التي يتمتع بها الموظفون لأداء مهامهم. وتُستكمل هذه الخبرات الداخلية عن طريق فرادى الخبراء التابعين للدول الأعضاء. وقد استفسرت اللجنة عما إذا كانت الأمانة بوسعها إعداد التقريرين عن الأداء المالي والبرنامجي للجنة الاقتصادية لأوروبا في نهاية السنة الأولى من فترة السنتين، وحصلت على تأكيدات بأن ذلك ممكن، بالرغم من أن قياس النتائج من حيث الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز والإبلاغ عنها قد يستغرق أكثر من سنة.

خامسا - ٥٤ وترحب اللجنة الاستشارية بالاستعراض الذي أجرته اللجنة الاقتصادية لأوروبا لبرنامج اجتماعاتها ومنشوراتها. وقد بدا جليا للجنة، في سياق نظرها في الميزانية، أن أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا اضطلعت بمبادرة هامة تمثّلت في التقدّم بمقترحات ومناقشة برنامج الاجتماعات والمنشورات مع ممثلي اللجنة. ونتيجة لذلك، انخفض عدد المنشورات بنسبة ٤٥ في المائة وسيخفض عدد الاجتماعات بنسبة ٢٠ في المائة، مقارنة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

خامسا - ٥٥ وتذكّر اللجنة الاستشارية بتوصيتها الواردة في الفقرة خامسا - ٥٠ من تقريرها السابق^(٢) بشأن إقامة مرافق لعقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الدوائر التلفزيونية المغلقة لتيسير الاتصال بين اللجان الإقليمية والدول الأعضاء أو بين مختلف كيانات الأمم المتحدة. وعند الاستفسار عن الاستجابة للتوصية الواردة في الجدول ٢٠-٢٩، أبلغت اللجنة بأن عددا من المشاكل التقنية قد سوّي وأن المسألة ستحظى بمتابعة نشطة. وترحب اللجنة بهذه المعلومات وتطلب إلى اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تبلغ عن التقدّم المحرز في سياق الميزانية القادمة.

الباب ٢١

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

المقترح المقدم من الأمين العام	٧٠٠ ٢١١ ٨١ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ٢١٠ ٧٣ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٨٠٠ ١٥٤ ١٧ دولار

يرد موجز لمقترح الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من المقدمة. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٥٦ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة المحلية إلى الرتبة ف-٣، البرنامج الفرعي ٢، تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والأعمال الحرة ((Sect.21) A/58/6، الفقرة ٢١-٤٧). طلبت إعادة التصنيف نتيجة لإجراءات الطعن في عملية إعادة التصنيف المبدئية لوظائف الرتبة المحلية في سانتياغو والتي اضطلع بها مكتب إدارة الموارد البشرية في عام ١٩٩٥. ويعود التأخير في إعادة التصنيف إلى طول مدة عملية الطعن. وتذكر اللجنة الاستشارية بأنها أوصت بإعادة التصنيف المطلوبة في الفقرة خامسا - ٥٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢). وتؤكد اللجنة من جديد توصيتها وتشدد على أهمية تنفيذ الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية بشأن إعادة التصنيف في أسرع وقت ممكن.

خامسا - ٥٧ وظيفة من الرتبة ف-٢، البرنامج الفرعي ٨، البيئة والمستوطنات البشرية (المرجع نفسه، الفقرة ٢١-٧٧). تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مهام الوظيفة تشمل إجراء الدراسات وإعداد ورقات البحوث بشأن قضايا التنمية المستدامة. وهي ترى أن المبرر للوظيفة المطلوبة مبهم بعض الشيء، إذ لا تبدو مهام الوظيفة متصلة بأي ناتج أو نشاط محدد ينبغي تنفيذه في إطار البرنامج الفرعي. وعلاوة على ذلك، فإن إعداد الدراسات والورقات التقنية ممول أيضا من تكاليف الموظفين الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، يوفر الخبراء والاستشاريون الدعم لقدرة الأمانة على إعداد دراسات مختلفة، بما فيها الدراسات المتعلقة بالتنمية المستدامة. لذا، لا توصي اللجنة بإنشاء الوظيفة.

خامسا - ٥٨ وظيفة من الرتبة ف-٤، البرنامج الفرعي ١١، الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى (المرجع نفسه، الفقرة ٢١-٩٢). يعمل شاغل هذه الوظيفة بوصفه جهة التنسيق للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فيما يتعلق بتقييم الكوارث وخفض مظاهر الضعف. وزوّدت اللجنة بناء على طلبها بمعلومات إضافية عن التنسيق الإقليمي للأنشطة ذات الصلة بتقييم الكوارث وخفض مظاهر الضعف. وهي توصي بإنشاء الوظيفة. وتدعو أيضا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى تعزيز تعاونها بشأن هذه المسألة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها الأخرى على الصعيدين الإقليمي والقطري. وهي تأمل أن يتم تبادل الدروس المستفادة من هذا التعاون مع جميع كيانات الأمم المتحدة التي تشارك في تقييم الكوارث وخفض مظاهر الضعف.

خامسا - ٥٩ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، موظف مسؤول عن نظم الحاسوب، قسم المعلومات الإلكترونية، في إطار الدعم البرنامجي (المرجع نفسه، الفقرة ٢١-١٠٠). تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية أن مهام هذه الوظيفة تشمل التوصية بمنهجيات وتكنولوجيات موحدة لتطوير التطبيقات وتوثيقها والتثبيت منها والتوصية بإطار تحكم حاسوبي موحد في التطبيقات والتثبيت من التطبيقات لاستخدامها من قبل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وتحليل التطبيقات الحالية والجديدة وتطويرها والتثبيت منها؛ وإطلاع موظفو القسم وأطراف أخرى على التكنولوجيات والمنهجيات الجديدة وتدريبهم على استخدامها؛ والإشراف على نوعية وتقديم خدمات تكنولوجية المعلومات المتاحة للمستخدمين في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الداخلون منهم والمتعاقدون من الخارج. وتدرك اللجنة الحاجة إلى دعم أقوى في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق وتوصي بإنشاء الوظيفة.

خامسا - ٦٠ إعادة تصنيف وظيفة موظف مالي من فئة الخدمة الميدانية إلى الرتبة ف-٤، شعبة الإدارة (المرجع نفسه). إن إعادة التصنيف مطلوبة لتعزيز قدرة قسم الخدمات المالية على تقديم الدعم المهني المطلوب نتيجة لتنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وأبلغت اللجنة الاستشارية أثناء مداولتها بأن القصد من اقتراح إعادة تصنيف الوظيفة هو تسوية الحالة إذ أن وظيفة موظف اتصالات من فئة الخدمة الميدانية ألحقت بها مهام لا تتوافق والمهام المعتادة لوظيفة من فئة الخدمة الميدانية. غير أن اللجنة تلاحظ من المعلومات التكميلية أن لدى كل من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، على سبيل المثال، ثلاث وظائف من فئة الخدمة الميدانية. وتذكّر اللجنة أيضا بأنها طلبت إلى الأمين العام أن يعجل في إنجاز استعراض فئة الخدمة الميدانية وأن يقدم مقترحاته الشاملة

في ذلك الخصوص إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين (انظر الفقرة ٨٠ من الوثيقة A/57/772). ولذلك، يتعدّر على اللجنة أن توصي بإعادة التصنيف في هذه المرحلة وتطلب أن يتناول تقرير الأمين العام عن فئة الخدمة الميدانية أيضا وظائف فئة الخدمة الميدانية في اللجان الإقليمية.

خامسا - ٦١ إعادة تصنيف ثلاث وظائف من الرتبة المحلية إلى الرتبة ف-٢ في إطار الدعم البرنامجي (المرجع نفسه). طُلبت إعادة التصنيف نتيجة لإجراءات الطعن في عملية إعادة التصنيف المبدئية لوظائف الرتبة المحلية في سانتياغو والتي اضطلع بها مكتب إدارة الموارد البشرية في عام ١٩٩٥. ويعود التأخير في إعادة التصنيف إلى طول مدة عملية الطعن. وتذكّر اللجنة الاستشارية بأنها أوصت بإعادة التصنيف المطلوبة في الفقرة خامسا - ٥٦ من تقريرها السابق^(٢). وتؤكد اللجنة من جديد توصيتها وتشدد على أهمية تنفيذ الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية بشأن إعادة التصنيف في أسرع وقت ممكن.

خامسا - ٦٢ وظيفة برتبة مد-١ من الموارد الخارجة عن الميزانية، مدير معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي (المرجع نفسه، الفقرة ٢١-١٣). عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة ستسعى للحصول على موافقة اللجنة على إنشاء الوظيفة بموجب الفقرة ٢ من الجزء ثانيا من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٣٥.

خامسا - ٦٣ ويظهر الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية التي ستنتجم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشواغر (وفقا لمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٦٤ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة والاستشاريين، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويظهر الجدول ١١ التخفيضات في الميزانية التي ستنتجم عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك الآثار التي ستترتب على الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة من جراء توصيات اللجنة بشأن الوظائف، فضلا عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

خامسا - ٦٥ تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أن الاحتياجات في إطار بند تكاليف الموظفين الأخرى وقدرها ٢٠٠ ٩٨١ دولار (بعد

إعادة تقدير التكاليف) تعكس زيادة قدرها ١٦٤ ٧٠٠ دولار، أو ٩ في المائة، مقارنة بالاعتمادات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ التي بلغت ١ ٨١٦ ٥٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة أن الزيادة في إطار تكاليف الموظفين الأخرى المقترحة التوجيه التنفيذي والإدارة قد تم تبريرها استنادا إلى أنماط النفقات السابقة؛ وأن الزيادة المقترحة للبرامج الفرعية قد تم تبريرها في بيان عام: "تعكس الزيادة الاحتياجات المسقطة لبرنامج العمل المعتمد". وتعتبر اللجنة هذه التبريرات غير كافية ولذا توصي بتعديل المبلغ المطلوب في إطار بند تكاليف الموظفين الأخرى. وتوصي اللجنة بتخفيض الاحتياجات المقترحة وقدرها ١ ٩٨١ ٢٠٠ دولار بمبلغ قدره ٩٥ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

خامسا - ٦٦ ولم تقتنع اللجنة الاستشارية بالاستجابة في الجدول ٢١-٣٥ إلى توصيتها بشأن عقد المؤتمرات من بعد عن طريق الفيديو. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن تقدّما قد أُحرز وأن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تعمل بنشاط على تأمين ربط معظم مواقعها. وأبلغت اللجنة في هذا الخصوص بأنه قد تم وصل المكتب في واشنطن العاصمة بالمقر في سانتياغو وبأن مركز العمل الإقليمي في بور - أو - برانس سيتم ربطه بمقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

خامسا - ٦٧ وتغطي الاحتياجات المقترحة من الخدمات التعاقدية وقدرها ١ ٣٥٣ ٣٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في الدرجة الأولى الترجمة التحريرية والتحرير التعاقدية والطباعة والتجليد الخارجيين وتكاليف إنتاج المواد الإعلامية والخدمات المتخصصة وخدمات معالجة البيانات واستخدام مدرّسين غير متفرغين والتدريب وإعادة التدريب المتخصص.

خامسا - ٦٨ وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي دراسة إمكانيات توسيع القدرة الداخلية على الترجمة التحريرية والطباعة. وتلاحظ اللجنة أيضا من المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أنه في حين أن معظم المنشورات سيتاح بالشكل المطبوع والإلكتروني على حد سواء، فإن عددا من المنشورات سيتاح مطبوعا فقط. وترى اللجنة أنه يجب إيلاء مزيد من الاهتمام إلى احتياجات المستخدم النهائي بغية تحديدها بشكل يتسم بمزيد من الدقة، وإن أمكن، خفض عدد المنشورات التي تُطبع وزيادة عدد المنشورات التي تُعمّم إلكترونيا. وتوصي اللجنة أيضا بأن تسعى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بنشاط إلى تقاسم عبء العمل (انظر الفقرة خامسا - ١٦ أعلاه). وفي ظل هذه الظروف، توصي اللجنة بتخفيض المبلغ المقترح للخدمات التعاقدية، وقدره

٣٠٠ ٣٥٣ ١ دولار، بمبلغ ٧٣ ٣٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، أي بحوالي ٥ في المائة.

خامسا - ٦٩ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاحتياجات التقديرية في إطار بند مصروفات التشغيل العامة، وقدرها ٦ ٥٥٤ ٣٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، تشمل اعتمادا قدره ٨٧٦ ٠٠٠ دولار يتصل بإعادة الموارد للبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة. وموقف اللجنة من إعادة الموارد التي اقتطعت من الميزانية هو أن الأمين العام يتحمل، في كل حالة، مسؤولية إظهار ضرورة إعادة المبالغ بتقديم حجج مقنعة تثبت أن استمرار الحالة الراهنة ستترتب عليه نتائج سلبية يمكن تفاديها (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه). وتشير اللجنة إلى أن هذه الحجج لم تُقدّم فيما يتعلق بإعادة المبالغ التي اقتطعت من الميزانية في الباب ٢١. لذا، فهي توصي بتخفيض الاحتياجات التقديرية التي تبلغ ٦ ٥٥٤ ٣٠٠ دولار بمبلغ ٨٧٦ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

خامسا - ٧٠ وفيما يتعلق بالاعتماد المطلوب للأثاث والمعدات وقدره ٤٠٠ ٣٨١ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، والذي يعكس نموا هاما يبلغ ٤٨٧ ٣٠٠ دولار، أو ٥٤,٥ في المائة، مقارنة بالاعتماد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ الذي بلغ ١٠٠ ٨٩٤ دولار، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية أن الزيادة تعود في الدرجة الأولى إلى شراء عدد كبير من الأجهزة، ولا سيما الحواسيب الشخصية. وتشير اللجنة إلى أن برنامج الاستبدال يبدو طموحا بشكل مفرط إذا أن لدى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي حاليا، في إطار الميزانية العادية، ١٥٨ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و٣١٥ وظيفة من فئتي الخدمات العامة والرتبة المحلية، منها عدد معين من الوظائف التي لا تتطلب استخدام حاسوب شخصي لأداء المهام، كالمساعدين وموظفي الأمن. وتشير اللجنة أيضا إلى أن برنامج استبدال أجهزة التشغيل الآلي يجب أن يُنفذ بحيث لا يتم استبدال الأجهزة المتقادمة خلال فترة سنتين واحدة. وتوصي اللجنة بتخفيض الاحتياجات المقترحة، وقدرها ١ ٣٨١ ٤٠٠ دولار، بمبلغ ١٦١ ٤٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف).

تعليقات وتوصيات أخرى

العرض

خامسا - ٧١ تشي اللجنة الاستشارية على اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لتقديمها تعريفا محسنا للإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وترحب اللجنة أيضا بالإجراءات التي اتخذتها أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة

البحر الكاريبي وآلياتها الحكومية الدولية من أجل تبسيط برنامج العمل مما خفض النواتج من ٦٥٥ في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠٢ إلى ٥٦٧ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٥٢١ في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

المنشورات

خامسا - ٧٢ تمكنت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، نتيجة للاستعراض المتعمق الذي أجرته لبرنامج منشوراتها، من خفض العدد الإجمالي لمنشوراتها من ٣٠٤ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٢٨١ في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أي بنسبة ٧,٥ في المائة. وتذكر اللجنة الاستشارية بملاحظتها التي أوردتها في الفقرة ٧٢ من تقريرها السابق^(٢) بأنه لا غنى عن أن يثبت المديرين أن كل منشور، سواء كان متكررا أو غير متكرر، يرتبط بتحقيق الإنجازات المتوقعة. وفي سياق الإطار المنطقي للميزنة على أساس النتائج^(٣)، فإن الإنجازات المتوقعة تمثل التغييرات والفوائد التي يلاحظها المستخدمون. وتلاحظ اللجنة في هذا الخصوص أن مؤشرات الإنجاز المذكورة في الجدول ٢١-١٠ من البرنامج الفرعي ١، الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميين، هي مدرجة وفقا للنسبة المئوية من المستخدمين الذين يصفون المنشورات بأنها مفيدة أو مفيدة للغاية، وأنه من المتوقع أن تبلغ هذه النسبة ٥٠ في المائة في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويُقدّر أيضا بأن ٢٥ ٠٠٠ مستخدم للموقع على الإنترنت سيقومون باستنساخ منشورات متكررة حاسوبيا، مقارنة بـ ١٧ ٠٠٠ مستخدم خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

خامسا - ٧٣ وتبدو النسب المئوية المذكورة أعلاه منخفضة وأن عدد عمليات الاستنساخ الحاسوبي قد يكون قياسا لمدى رغبة المستخدمين في الحصول على المعلومات الواردة في المنشورات. ولكنه ليس قياسا دقيقا لمدى الفائدة التي يجنيها المستخدمون من المنشورات. وينبغي أن يكون معيار فائدة المنشورات فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١ مدى تحقيقها لهدف البرنامج الفرعي، وهو محدد بشكل واضح: زيادة إدراك الدول الأعضاء لتحديات وفرص تعزيز الروابط بالاقتصاد العالمي وتعزيز الاتفاقات في المنطقة وتعزيز التنسيق والتماثل بين الاتفاقات المعقودة. وتحديد مدى فائدة المنشورات بنسبة ٤٥ أو ٥٠ في المائة لا يظهر مدى إسهام المنشورات في بلوغ الهدف المذكور.

خامسا - ٧٤ وتبعاً لذلك، فإن اللجنة الاستشارية، بعد أن أخذت التعليقات المذكورة أعلاه في الاعتبار، ودون التقليل بأي شكل من الأشكال من العمل الذي أنجز، على النحو الوارد في الفقرات أعلاه، توصي بإجراء تحليل يتسم بمزيد من الدقة لأثر إسهام برنامج المنشورات الضخم الذي تقوم به اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة

البحر الكاريبي في بلوغ الأهداف والإنجازات المتوقعة المعلنة، على النحو المذكور في الفقرات من ٦٩ إلى ٧٨ من تقرير اللجنة السابق^(٢).

الباب ٢٢

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

المقترح المقدم من الأمين العام	٥٣ ٦٩٩ ٧٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٩ ٨٤٢ ٨٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار

يرد موجز لمقترح الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٧٥ إعادة تصنيف وظيفة من ف - ٤ إلى ف - ٥ في إطار البرنامج الفرعي ١، تكامل السياسات من أجل إدارة الموارد الإقليمية لتحقيق التنمية المستدامة (A/58/6 (sec.22)، الفقرة ٢٢ - ٢٧). انظر الفقرات من ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامسا - ٧٦ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة المحلية إلى وظيفة من الرتبة ف - ١/٢ في إطار البرنامج الفرعي ٢ السياسات الاجتماعية المتكاملة (المرجع ذاته، الفقرة ٢٢-٣١). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها كانت قد أوصت بإعادة تصنيف تلك الوظيفة في سياق استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتعيد اللجنة تأكيد توصيتها.

خامسا - ٧٧ إعادة تصنيف وظيفة من رتبة ف - ٤ إلى رتبة ف - ٥ في إطار البرنامج الفرعي ٤، التكامل الإقليمي والاستجابة للعولمة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٢-٣٩)، انظر الفقرات من ٦٧ إلى ٧٩ أعلاه.

خامسا - ٧٨ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشواغر.

التوصيات المتعلقة بالموارد غير المتعلقة بالوظائف

خامسا - ٧٩ يتضمن الفصل الأول مناقشة عامة عن عدد من أوجه الإنفاق من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة، والخبراء الاستشاريين، والتدريب والسفر والمنشورات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث، والمعدات، ومصروفات التشغيل العامة الناشئة عن توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف فضلا عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب.

خامسا - ٨٠ تتضمن احتياجات التكاليف الأخرى للموظفين المدرجة في إطار دعم البرامج اعتمادا قدره ١٠٠ ٢٣٧ دولار للمساعدة العامة المؤقتة لصيانة مركز الاتصالات الأمنية على مدار الساعة. وأعربت اللجنة الاستشارية عن رأي مفاده أن المهام المتصلة بصيانة مركز الاتصالات والتنسيق، ووظائف ذات طابع استمراري فيما يبدو. وأكدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا) أن الاعتماد المخصص لمركز الاتصالات الأمنية بشأن المساعدة العامة المؤقتة يتوقع أن يكون متكررا. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يُنظر في تسوية الحالة بما يتسق مع تعليقاتها الواردة في الفقرة ٨٥ أعلاه.

خامسا - ٨١ وبالإضافة إلى ذلك، ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية، أن الاعتماد الوارد في إطار دعم البرامج وقدره ٦٠٠ ٢١٠ دولار سيوفر مساعدة عامة مؤقتة لتشغيل أربعة من مشغلي الهاتف الذين كانت عقود عملهم حولت من عقود لخدمات تعاقدية، لأسباب تتعلق بضمان سرية وأمن واستمرارية الوظائف تماشيا في ذلك مع قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن ممارسات الاستعانة بالموارد الخارجية، ومن المتوقع أن يكون هذا الاعتماد متكررا. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة الاستشارية أن تنظر اللجنة في توسيع استخدام تكنولوجيا الاتصالات الحديثة بغية إبراز الحاجة إلى مشغلين للهاتف؛ وإبلاغها بالنتائج في العرض المقبل لميزانية اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.

خامسا - ٨٢ ويتضح للجنة من المعلومات التكميلية التي قدمت إليها أن الاعتماد الوارد في إطار دعم البرامج وقدره ٧٠٠ ٢٤٦ دولار مخصص للخدمات التعاقدية الخارجية المتعلقة بالتحليل والترجمة والطباعة والتجليد. وتأمل اللجنة الاستشارية في أن تستكشف الإسكوا إمكانيات توسيع القدرات الداخلية في مجالي الترجمة والطباعة. وهي تلاحظ أيضا أن معظم

منشورات الإسكوا لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ستكون متاحة على شكل مطبوعات فقط. وهي وإن لم تكن توصي بأي تخفيض، تشجع الإسكوا على اكتشاف السبل الكفيلة بجعل أكبر عدد ممكن من منشوراتها منشورات إلكترونية. وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا الإسكوا بأن تسعى بصورة فعلية من أجل استكشاف إمكانيات تقاسم عبء العمل (انظر الفقرة خامسا - ١٦ أعلاه).

خامسا - ٨٣ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن إجمالي الاحتياجات المقدرة قبل إعادة تقدير التكلفة بمبلغ ٦٠٠ ٧٥١ ٣ دولار. الواردة في إطار نفقات التشغيل العامة واللوازم والمعدات تضمن اعتمادا قدره ٧٠٠ ١٠٢ ٧ دولار يتصل باستعادة الموارد المخصصة للهيكل الأساسي لمرافق الخدمات المشتركة. وترى اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بإعادة إحلال التخفيضات، يتعين على الأمين العام، في كل حالة، إثبات ضرورة استعادة اعتماد من الاعتمادات بتقديم أدلة مقنعة تثبت أن استمرار الحالة الراهنة سيترتب عليه نتائج سلبية كان بالإمكان تجنبها (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه). وتشير اللجنة إلى أن مثل هذا الدليل لاستعادة الاعتماد في الباب ٢٢ لم يقدم. وهي توصي بالتالي بأن تخفض بمبلغ قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٧٠٠ ١٠٢ ٧ دولار الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٦٠٠ ٧٥١ ٣ دولار.

المنشورات

خامسا - ٨٤ ترحب اللجنة الاستشارية ببرنامج المنشورات المبسطة المقترح للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتلاحظ أن العدد الإجمالي لمنشورات الإسكوا سينخفض من ١٠٣ (٥٣ منشورا متكررا و ٥٠ منشورا غير متكرر) لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٧٢ منشورا (٤٤ منشورا متكررا و ٢٢ منشور غير متكرر) لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (انظر (A/58/6 (Sec.22)، الجدول ٢٢-٣ بصيغته المصوبة شفويا).

خامسا - ٨٥ ويتضح للجنة الاستشارية من الفقرة ٢٢-٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن ترشيد عدد النواتج أسفر عن تخفيض بنسبة ١٥ في المائة، معظمه في المنشورات غير المتكررة في برنامج الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وأن من المتوقع تحقيق تخفيض بنسبة ١٢ في المائة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (يرد في مرفق الباب ٣٣ قائمة بالمنشورات المتكررة التي سيتم التوقف عن إصدارها في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥). وتشير اللجنة إلى أن التخفيض الموحد في عدد النواتج ونسبته ٢٧ في المائة، هام إلى حد بعيد وقد يحقق إعادة توزيع متناسب للموارد فيما بين البرامج الفرعية. وتطلب اللجنة أن تتضمن عروض الميزانية في المستقبل معلومات تفصيلية عن إعادة توزيع الموارد الناشئة عن الترشيد الكبير في النواتج.

خامسا - ٨٦ وتشجع اللجنة الاستشارية اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا على أن تكتف جهودها لاجتذاب موارد خارجة عن الميزانية.

الباب ٢٣

البرنامج العادي للتعاون التقني

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ١٩٧ ٤٤ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ٨٧١ ٤٢ دولار

خامسا - ٨٧ البرنامج العادي للتعاون التقني يكمل المساعدة التقنية المتاحة للبلدان النامية من مصادر تمويل أخرى ويعتمد نطاقه وتركيبته على الطلبات الفردية المقدمة من الحكومات. ولا تشير المقترحات في هذه المرحلة إلا إلى مجالات النشاط الرئيسية ووحدات الأمانة المسؤولة عن تنفيذها. وتمثل الأنواع الرئيسية الثلاثة لأنشطة التعاون التقني في خدمات تقديم المشورة على المدى القصير والمشاريع الميدانية والتدريب.

خامسا - ٨٨ وترى اللجنة الاستشارية أن عرض المنجزات ومؤشرات الإنجاز ينبغي تحسينه إلى حد بعيد. فهي لا تعتبر، مثلا، أن عبارة "المعايير المعترف بها دوليا" دقيقة بما فيه الكفاية لصياغة المنجزات المتوقعة في ميدان التعاون الدولي والإقليمي في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية. وقياسات الأداء المشار إليها حاليا بمصطلحات عامة فقط، كعدد الخدمات الاستشارية المقدمة أو مناسبات التدريب أو الزمالات أو الملاحظات الارتجاعية بشأن وجاهتها وفائدتها، إنما ينبغي أن يستعاض عنها بمؤشرات للإنجاز قابلة للقياس العددي والكمي.

خامسا - ٨٩ ولاحظت اللجنة الاستشارية أنه لم تكن هناك على امتداد عدد من السنوات إجراءات بالمعنى الصحيح فيما يتعلق بالرقابة واستعراض الأداء والحاسبة والمتابعة بشأن استخدام الأموال التي تأذن بها الجمعية العامة في البرنامج العادي للتعاون التقني. وترى اللجنة كذلك أن الأوان قد حان لاطلاع الجمعية العامة على نتائج المشاريع المنفذة والخدمات الاستشارية المقدمة بتمويل من الميزانية العادية. وستكون هذه المعلومات مفيدة جدا للتأكد من أن أموال الميزانية العادية تستفيد منها بالفعل البلدان المتلقية استفادة تتسق مع ما تريده الجمعية العامة.

خامسا - ٩٠ وترى اللجنة الاستشارية أيضا أن الأوان قد حان لاستعراض ما إن كانت الموارد والأنشطة المتصلة بالبرنامج العادي للتعاون التقني تبرمج وتستخدم بأقصى ما يمكن من الكفاءة. وتشير اللجنة إلى أنه منذ أن تم بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٠

(د-١) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ إدراج تمويل أنشطة المساعدة التقنية في الميزانية العادية، وضعت واستخدمت الأمم المتحدة عددا من آليات الميزنة والبرمجة من بينها الميزنة على أساس النتائج. وتطلب اللجنة بالتالي من الأمين العام أن يستعرض المنهجية الحالية المستخدمة لعرض الميزانية البرنامجية المقترحة للبرنامج العادي بالتعاون التقني وأن تظهر نتائج الاستعراض في عرضه المقبل للميزانية.

خامسا - ٩١ وتوصي اللجنة الاستشارية في سياق تعليقها على الباب ٣٥ أدناه بأن يتم توحيد البرنامج العادي للتعاون التقني الوارد حاليا في الباب ٢٣ وحساب التنمية الوارد حاليا في الباب ٣٥ في باب واحد يتضمن أجزاء مستقلة. وبأن يستفاد في المعلومات المزمع تقديمها من الميزنة على أساس النتائج. وينبغي ألا تتضمن هذه المعلومات مجرد قوائم بالمشاريع التي نُفذت والخدمات الاستشارية التي قُدمت وينبغي أن تتضمن معلومات عن المنجزات المتوقعة وعمما قُدم لمساعدة البلدان المتبقية من منافع ومنجزات قابلة للقياس كما وعددا. فمن شأن هذا العرض أن يسهل أيضا إعداد تقرير لتقييم أداء البرامج في هذا المجال. وتأمل اللجنة أيضا أن يحظى إيصال الخدمات الاستشارية بنفس التشديد الذي تضعه الجمعية العامة على الاستعانة بخبرات من البلدان المتلقية.

خامسا - ٩٢ وتحيل اللجنة الاستشارية التقديرات الواردة في الباب ٢٣ إلى الجمعية العامة لتتخذ بشأنها الإجراء المناسب.

الجزء السادس

حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب ٢٤

حقوق الإنسان

٤٠٠ ٥٤٠ ٥٣ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام
٣٠٠ ٥٧٦ ٤٧ دولار	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٥٠٠ ١٠٦ ٩٠ دولار	الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

سادسا - ١ طلبت الجمعية العامة، من الأمين العام، في قرارها ٣١٣/٥٧ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه بشأن استعراض إدارة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إليها تقريرا عن التدابير المتصلة بإدارة وتنظيم مكتب المفوض السامي وقررت استئناف النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والخمسين. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يتضمن تقرير الأمين العام الذي سيقدم استجابة للقرار، تحليلا شاملا لما يلزم من احتياجات إدارية وأخرى متعلقة بالموارد لتنفيذ المقترحات الواردة في التقرير. وينبغي تقديم التقرير في وقت مبكر من الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة الثامنة والخمسين وينبغي أن يولي اهتماما خاصا للإدارة العامة للمركز وأن يتضمن تحليلا عن دور مكتب نيويورك الجديد والاحتياجات المتصلة بملاك الموظفين (انظر الفقرة سادسا - ١٥ بتقرير اللجنة الاستشارية الأولى عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الفقرة ١٠٦ أعلاه). وأوصت اللجنة كذلك بإرجاء النظر في المقترحات المتعلقة بالوظائف الواردة تحت الباب ٢٤ ريثما يُنظر في ذلك التقرير.

سادسا - ٢ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الاعتمادات المخصصة من الميزانية للباب ٢٤ (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

سادسا - ٣ يتضمن الجدول ١١ التخفيضات التي ستحدث في الاعتمادات المخصصة من الميزانية للباب ٢٤ (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥)، نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الانفاق غير المتعلقة بالوظائف بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، الناشئة عن توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالوظائف، فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

السفر

سادسا - ٤ أبلغت اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المقدر لسفر الموظفين في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ يصل (قبل إعادة تقدير التكلفة) في إطار الميزانية العادية إلى ١,٩ مليون دولار مما يعكس زيادة نسبتها ٢٠,٩ في المائة مقارنة بالاعتماد الذي خصص للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وقدره ١,٥ مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك تصل التقديرات المخصصة لسفر الموظفين من الموارد الخارجة عن الميزانية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٧,٣ مليون

دولار. ولاحظت اللجنة أن مصادر تمويل نفقات السفر غالبا ما يتم تبادلها بين موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية. ونظرا للتقدم السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا ترى اللجنة أي مبرر للزيادة في الاعتماد المخصص للسفر من الميزانية العادية وتوصي بالتالي بتخفيض زيادة الموارد بمبلغ قدره ٣٢٥ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة).

التعليقات والتوصيات الأخرى

العرض

سادسا - ٥ تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها بشأن جودة المنجزات المتوقعة وقياسات الإنجاز. المرجع نفسه، سادسا - ١٠. وترحب اللجنة بالتحسن الذي أدخل على عرض التقديرات للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وبخاصة الشرح المقدم في الفقرات السردية للبرامج الفرعية بشأن استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية والشرح المقدم عن تقديرات عدد الاجتماعات والتقارير المتعلقة بالبرنامج الفرعيين ١ و ٢. وينبغي أن تقدم في المستقبل، بالنسبة لجميع البرامج الفرعية ذات الصلة، الأرقام الاجمالية لعدد الاجتماعات والتقارير بما في ذلك المنشورات.

مسائل أخرى

سادسا - ٦ البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات وأجهزة حقوق الإنسان، يخضع لمسؤولية فرع خدمات الدعم. ولهذا الفرع حاليا ٣٨ وظيفة مغطاة من الميزانية العادية (٢٤ وظيفة من الفئة الفنية و ١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة) و ١٣ وظيفة مغطاة من موارد خارجة عن الميزانية (١٢ وظيفة من الفئة الفنية ووظيفة من فئة الخدمات العامة) (A/58/6 (Sec.24)، الفقرتان ٢٤-٤٤ و ٢٤-٤٥). وتصل اعتمادات الميزانية العادية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٧,٩ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة) مقارنة بالموارد الخارجة عن الميزانية المسقطة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وقدرها ٢٣,٢ مليون دولار (المرجع نفسه، الجدول ٢٤-١٤). ويصل العدد الاجمالي للاجتماعات المزمع خدمتها في فترة السنتين إلى قرابة ٦١٦ اجتماعا ومن المزمع اصدار ٧٢٥ تقريرا ومنشورا. وهذا أحد المجالات التي دعت اللجنة الاستشارية في الماضي إلى استعراضها على نحو مكثف سواء من حيث التقارير أو المنشورات والاجتماعات. وتأمل اللجنة في أن تنفذ في وقت مبكر عملية الترشيد المطلوبة في القرار ٣٠٠/٥٧.

سادسا - ٧ في إطار برنامج العمل، ترد الاشارة إلى نحو ١٣٣ ١ تقريرا وما يزيد على ٢١٠ ٢ إشارات إلى خدمة الاجتماعات، بيد أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن ليس ثمة أي

شرح لاتجاه هذه الأنشطة. كما أن العدد الكبير من التقارير وعمل المقررين الخاصين ونواتجهم (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٢٤-٣٨) تشير إلى احتمال وجود ازدواجية كبيرة في الجهود وجمع معلومات توجد أصلا لدى أجهزة أخرى من أجهزة الأمانة العامة ولدى سائر أجهزة منظومة الأمم المتحدة. وفي مسألة ذات صلة، تلاحظ اللجنة أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية وجد عددا كبيرا من الوثائق تقدم باسم الأمين العام والمفوض السامي والمقررين الخاصين والخبراء المستقلين أو تقدم باعتبارها مذكرات من الأمانة العامة إلى عدة هيئات عن نفس الموضوع. وقد اتضح للمكتب مثلا أن من أصل عينة من ١٨٣ وثيقة خاصة، هناك حوالي ٧٠ (ما نسبته ٣٨ في المائة) يمكن اعتبارها تشكل تداخلا أو ازدواجا في مواضيعها (A/57/488، الفقرة ٩).

سادسا - ٨ وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها الواردة في الفقرات سادسا - ٧ إلى سادسا - ٩ من تقريرها السابق^(٦). ففي هذا الصدد، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن لجنة حقوق الإنسان كانت قد نظرت في برنامج عملها الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وأبلغت اللجنة أن لجنة حقوق الإنسان دأبت على استعراض برنامج حقوق الإنسان بصيغته الواردة في الخطة المتوسطة الأجل. وتعتبر اللجنة أن هذا موطن ضعف خطير وهي تنبه أنه ما لم تعالج الشواغل التي أعرب عنها حتى الآن، فإن أنشطة حقوق الإنسان لن تتحقق لها فعالية التنفيذ أيا كانت الموارد المعتمدة في إطار الميزانية البرنامجية والمقدمة من مجتمع المانحين في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية.

سادسا - ٩ ونظرا للنداءات المتكررة لإشراك الأجهزة المختصة في استعراض برنامج العمل لكل كيان من كياناتها، فقد تود الجمعية العامة دعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يطلب من لجنة حقوق الإنسان أن تشترك على نحو أكثر نشاطا في استعراض برنامج العمل والأولويات ومجالات تركيز هيئاتها فضلا عن أن تنظر على نحو أكثر نشاطا في مسألة تحديد الأولويات والتركيز على تنفيذ أنشطة حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد رأيها الوارد في الفقرات من سادسا - ٨ إلى سادسا - ١٠ من تقريرها السابق^(٧).

سادسا - ١٠ وفي هذه الأثناء، تشجع اللجنة الاستشارية المفوض السامي على مضاعفة جهوده، رهنا بقرارات الجمعية ذات الصلة، بما في ذلك أحكام القرارين ٣٠٠/٥٧ و ٢٨٣/٥٧، لتبسيط الوثائق وتخفيض عدد الصفحات في التقارير الصادرة دون أي إخلال في ذلك بجودتها وشفافيتها.

سادسا - ١١ وعلق مكتب خدمات الرقابة الداخلية على ما لتوزيع موظفي المشاريع من أثر على مسألة التوزيع الجغرافي لموظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. حيث أنه ينحاز إلى بعض المناطق (A/57/488، الفقرة ٥٠). وتؤيد اللجنة رأي المكتب بأنه يتعين على المفوض السامي أن يهتم بهذه المشكلة اهتماما أوثق.

الباب ٢٥

حماية ومساعدة اللاجئين

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ٢٨٢ ٤٩ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٥ ٩٥٦ ٠٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١ ٨٤٩ ٥٤٩ ٠٠٠ دولار

سادسا - ١٢ تتضمن موارد الميزانية العادية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، المخصصة للنفقات الإدارية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، زيادة قدرها ٢,٥ مليون دولار، أو ٥,٤ في المائة، مقارنة بالاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وحصه الميزانية العادية في إجمالي الموارد المسقطه للمفوضية في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تصل إلى ٢,٦ في المائة (A/58/6 (Sec. 25)، الفقرة ٢٥-١٠). وبالنسبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تتضمن مساهمة الميزانية العادية في النفقات الادارية للمفوضية زيادة قدرها ٢,٠ مليون دولار، أو ٥,١ في المائة مقارنة بالاعتماد البالغ ٣٨,٨ مليون دولار المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر، الفقرة سادسا - ٢٣ من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٧)). وكانت حصه الميزانية العادية في إجمالي الموارد المسقطه للمفوضية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قرابة ٢,٠ في المائة (انظر (Sec. 23) A/56/6، الفقرة ٢٣-٥).

سادسا - ١٣ وتشير اللجنة الاستشارية، فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إلى أن الجمعية العامة أبدت أسفها العميق لأن بعض المبالغ التي سبق تمويلها لتغطية الوظائف وتغطية تكاليف الموظفين الأخرى ومصروفات التشغيل العامة واللوازم والمواد قدمت على نحو يفتقر إلى الشفافية في إطار المنح والتبرعات (القرار ٥٦/٢٥٣، الفقرة ١٣٣). وفي الفقرة ١٣٦ من القرار نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقديرات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بحسب أوجه الإنفاق من غير المنح والتبرعات، وهذا ما لم ينجز.

سادسا - ١٤ وإن اللجنة الاستشارية إذ لا يغيب عنها تعليقاتها الواردة في الفقرتين سادسا - ١٢ وسادسا - ١٣ أعلاه، توصي بأن تخفض المساهمة المقدمة من الميزانية العادية للنفقات الإدارية للمفوضية بنسبة النصف في الزيادة في الموارد، أي ١ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة). وإذا ما قُبل ذلك، فإنه سيمثل زيادة ثانية (انظر الفقرة سادسا - ١٢ أعلاه والفقرة سادسا - ٢٦ من تقريرها السابق^(٢)). ولا تتوقع اللجنة أي طلبات أخرى لزيادات في المدى القريب.

الباب ٢٦

اللاجئون الفلسطينيون

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ٥٨٥ ٣٢ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٧٠٠ ٢٧٨ ٢٨ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٣٠٠ ٠٠٩ ٧٩٦ دولار

سادسا - ١٥ الزيادة في موارد الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى تعكس الأثر المتأخر لسبع وظائف دولية جديدة وافقت عليها الجمعية العامة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/58/6) (Sec. 26)، الفقرة ٢٦-١٦).

سادسا - ١٦ ترحب اللجنة الاستشارية بعرض المنجزات المتوقعة ومؤشرات الانجاز لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، الوارد في الجدول ٢٦-١.

الباب ٢٧

المساعدة الإنسانية

المقترح المقدم من الأمين العام	٣٠٠ ٩٠٥ ٢٢ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٠٠ ٥٧٧ ٢٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٠٠ ٩٥٨ ١٦٨ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بشأن الوظائف المغطاة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقطه المغطاة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

سادسا - ١٧ تلاحظ اللجنة أن الوظائف الخمس الجديدة من الفئة الفنية مطلوبة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تبررها تحسين التوازن بين الوظائف الممولة في المكتب من الميزانية العادية والوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية استجابة لقرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي شددت فيه الجمعية على ضرورة أن ينتفع المكتب من تمويل كاف ومضمون بقدر أكبر ((A/58/6 (Sec. 27)، الفقرة ٢٧-٨)). وتعتقد اللجنة أن التماس التمويل الكافي والمضمون ينبغي ألا يعني أن تُطلب تلقائيا وظائف إضافية تغطيها الميزانية العادية. فهذا ليس سببا قاهرا لإنشاء وظائف جديدة تغطيها الميزانية العادية وبخاصة عندما يكون من المتوقع أن يرتفع عدد الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية إلى ٥٧ وظيفة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (انظر المرجع نفسه، الجدول ٢٧-٥)). وتعتقد اللجنة أن الهيكل التنظيمي لمكتبي نيويورك وجنيف ينبغي ترشيدهما وأن أوجه الكفاءة التي تتحقق بذلك قد تفرج موارد من الموظفين يعاد نقلهم إلى المجالات ذات الأولوية.

سادسا - ١٨ وظيفة برتبة ف - ٥ لنائب رئيس لفرع الاستجابات الإنسانية لحالات الطوارئ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧-٣٦). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هناك حاليا ٤ وظائف برتبة ف - ٥ في الفرع (وظيفتان برتبة ف - ٥ تغطيها الميزانية العادية ووظيفتان برتبة ف - ٥ تغطيها الموارد الخارجة عن الميزانية كما هو واضح من الشكل التنظيمي). وفي الظروف الراهنة، ترى اللجنة أن ليس ثمة ما يبرر الموافقة على وظيفة أخرى برتبة ف - ٥ تغطيها الميزانية العادية، وتوصي بعدم الموافقة عليها.

سادسا - ١٩ وظيفة برتبة ف - ٤ وأخرى برتبة ف - ٣ لفرع تنسيق الاستجابات في جنيف (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧ - ٣٦). وينبغي توضيح طلبات الوظائف الإضافية بالرجوع إلى زيادة عبء العمل ووفقا للمعايير المبينة في الفقرات ٨٠ إلى ٨٣ أعلاه. وهذا ما لم ينجز. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن عدد الوظائف التي تغطيها الموارد الخارجة عن الميزانية يتوقع لها أن ترتفع لتصبح ٣١ وظيفة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للبرنامج الفرعي ٢، حالة الطوارئ المعقدة (انظر الجدول ٢٧-١٢). وترى اللجنة أن المهام التي تنطوي عليها هذه الوظائف ينبغي توفيرها بإعادة توزيع الموظفين.

سادسا - ٢٠ وظيفتان جديدتان برتبة ف - ٣ لقسم دعم التنسيق الميداني، البرنامج الفرعي ٤، التخفيف من حدة الكوارث (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧-٤٩). ويبين الجدول ٢٧-١٦ أن للبرنامج الفرعي ٤ حاليا ٩ وظائف تغطيها الميزانية البرنامجية و ٣٤ وظيفة

تغطيها الموارد الخارجة عن الميزانية. ولأسباب مماثلة للأسباب المعرب عنها في الفقرة سادسا ١٩ أعلاه، لا توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هاتين الوظيفتين.

سادسا - ٢١ إعادة تصنيف وظيفة برتبة مد - ٢ لمساعد الأمين العام، لنائب منسق حالات الطوارئ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧-١٩). قد أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرة سادسا - ٥١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) بعدم الموافقة على هذا الطلب حيث ذكرت أنه ليس ثمة من مبرر مقنع ينفي إمكانية أن تستمر بنجاح أعمال التنسيق الدولية لتقديم المساعدة الإنسانية إذا ظلت هذه الوظيفة برتبة مد - ٢. وتتمسك اللجنة الاستشارية بتوصيتها المعارضة لإعادة تصنيف هذه الوظيفة.

سادسا - ٢٢ ويتضمن الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي ستحدث في الميزانية، (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥)، نتيجة للأخذ بتقرير اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

سادسا - ٢٣ يتضمن الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، من بينها التكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين، والمساعدة المؤقتة والخبراء الاستشاريين، والتدريب، والسفر، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، والمنشورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن الجدول ١١ التخفيضات التي ستحدث في الميزانية (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) نتيجة للأخذ بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالموظفين، بما في ذلك الآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة، الناشئة من توصيات اللجنة المتعلقة بالوظائف فضلا عن توصياتها المتعلقة بدورة استبدال الحواسيب.

سادسا - ٢٤ أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ المقدر لسفر الموظفين في الفترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ سيصل (قبل إعادة تقدير التكلفة) إلى ١,٢ مليون دولار تغطيها الميزانية العادية، مما يمثل زيادة في الموارد نسبتها ٦,٩ في المائة مقارنة بالاعتماد الذي حُصص للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ وقدره ١.١ مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، تصل المبالغ الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية المقدرة للسفر في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٨,٧ مليون دولار. وكانت اللجنة قد لاحظت أن مصادر تمويل السفر غالبا ما يتم تبادلها بين الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية. وفي ضوء التقدم السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا ترى اللجنة ما يبرر زيادة اعتماد السفر الذي تغطيه الميزانية العادية

وتوصي بالتالي بتخفيض زيادة الموارد بمبلغ قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٧٥ ٠٠٠ دولار.

العرض

سادسا - ٢٥ تلاحظ اللجنة الاستشارية أن هيكل ملاك الموظفين الواردة في الجدول ٢٧-٥ في البيان التنظيمي، لم يدرج المسؤولين الوطنيين ووظائف الرتبة المحلية في المكاتب الميدانية. وعند الاستفسار، زودت اللجنة بقائمة للمكاتب القطرية ومكاتب الدعم الإقليمي وموظفيها تشمل ١٤١ من موظفي الفئة الفنية المعيّنين محليا و ٨٧ مسؤولا وطنيا (الرتب الأخرى) و ٣٤٣ وظيفة من الرتبة المحلية. وتطلب اللجنة أن يكون العرض في المستقبل أكثر شفافية. ولم تقتنع اللجنة بالحاجة إلى الإبقاء على ذلك العدد الكبير من المكاتب الميدانية وهي تطلب بأن تُدرج في عروض الميزانية المقبلة الأسباب التي تبرر الحاجة إلى الإبقاء على تلك المكاتب.

الجزء السابع

الإعلام

الباب ٢٨

الإعلام

المقترح المقدم من الأمين العام ١٥٨ ٨٠٢ ٠٠٠ دولار

الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ١٤٧ ١٠٧ ٦٠٠ دولار

الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية ٦ ١٥٥ ٥٠٠ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بالنسبة للوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويرد في المرفقين الثاني والثالث أدناه موجز للوظائف المتوقعة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب الباب وفئة الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

سابعا - ١ إعادة تصنيف وظيفه من الرتبة ع - ٦ إلى ع - ٧ لمشرف على معمل تمييز الصور الفوتوغرافية (Sect.28) A/58/6، الفقرة ٢٨-٥٦). وإعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة إلى الرتبة الرئيسية لمشرف على معمل تمييز الصور الفوتوغرافية مقترحة في إطار البرنامج الفرعي ٢، لخدمات الأخبار، بغرض تحسين قدرة

الأمم المتحدة على ضبط جودة الصور الفوتوغرافية. وتوصي اللجنة الاستشارية، بالنظر إلى الأسباب الواردة في المعلومات التكميلية المقدمة إليها، بالموافقة على إعادة التصنيف.

سابعاً - ٢ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ع - ٦ إلى ع - ٧، المكتب التنفيذي (المصدر نفسه، الفقرة ٢٨ - ٧٣). وضمن دعم البرنامج، تقترح إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة إلى الرتبة الرئيسية في المكتب التنفيذي لإدارة شؤون الإعلام. والمسؤوليات الإضافية المشار إليها في المعلومات التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية لا تبرر إعادة التصنيف. ومن ثم توصي اللجنة بعدم الموافقة على إعادة التصنيف.

سابعاً - ٣ وترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية (بمعدلات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥) التي تنتجم عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

سابعاً - ٤ ترد في الفصل الأول أعلاه مناقشة عامة لعدد من أوجه الإنفاق، بما في ذلك تكاليف الموظفين الأخرى، والمساعدة المؤقتة والمستشارين، والتدريب، والسفر، والمنشورات، وتكنولوجيا الإعلام والاتصالات، والأثاث والمعدات، ومصروفات التشغيل العامة. وترد في الجدول ١١ التخفيضات في الميزانية التي تنتجم عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك ما سينجم من أثر على بندي الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة نتيجة لتوصيات اللجنة بشأن الوظائف، فضلاً عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب.

سابعاً - ٥ وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تقديرات الباب ٢٨ شملت مبلغ ٦٠٠ ٦٥٦ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، مما يمثل استعادة للموارد المتعلقة بالبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة، حيث خفضتها الجمعية العامة عند موافقتها على الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرتين ٤٦ و ٤٧ أعلاه). ورأي اللجنة عموماً بشأن عمليات الاستعادة المقترحة هذه هو أن على الأمين العام أن يبين في كل حالة ضرورة الاستعادة بعرض أدلة مقنعة على أن استمرار الحالة الراهنة من شأنه أن يؤدي إلى آثار سلبية يمكن تجنبها بخلاف ذلك (انظر الفقرة ٤٧ أعلاه).

سابعاً - ٦ ولم يقدم تعليل أو تبرير كاف أو لم يقدم على الإطلاق لعمليات الاستعادة المقترحة. علاوة على ذلك، فإن المعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية بناء على طلبها اتسمت بالعمومية الشديدة في طابعها ولم تميز بين المبالغ المعنية تحديداً بالاستعادة والطلبات المقدمة من أجل موارد إضافية. وفي ظل هذه الظروف، لا توصي اللجنة باستعادة المبالغ

التالية (قبل إعادة تقدير التكاليف): مبلغ ٢٠٠ ١٤٤ دولار للأثاث والمعدات ضمن مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛ ومبلغ ٢٨٩ ٨٠٠ دولار للخدمات التعاقدية؛ ومبلغ ٢٨ ٥٠٠ دولار للوزم والمواد ضمن خدمات الأخبار؛ ومبلغ ٢٤٢ ٣٠٠ دولار للخدمات التعاقدية ضمن خدمات المكتبات؛ ومبلغ ١٠٥ ٢٠٠ دولار للوزم والمعدات ضمن الخدمات الميدانية؛ ومبلغ ٦٠ ٤٠٠ دولار لمصروفات التشغيل العامة ضمن دعم البرنامج.

سابعاً - ٧ وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الزيادة المقترحة التي تبلغ ١٢٠ ٤٠٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف) للخدمات التعاقدية المتصلة بإنتاج الطبعات الأسبانية والروسية والصينية والعربية من نشرة "وقائع الأمم المتحدة" ضمن خدمات التوعية.

سابعاً - ٨ ويشمل الاعتماد المخصص لسفر الموظفين نمواً في الموارد مقداره ٧٨ ٧٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف). ومن جملة ذلك المبلغ، يتعلق مبلغ ١١ ٣٠٠ دولار بمراكز الأمم المتحدة للإعلام. وبالنظر إلى التطورات في تكنولوجيا المعلومات وبناء على المعلومات المقدمة إلى اللجنة والتي تفيد بأن عدداً متزايداً من المراكز يستخدم عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو في أنشطته للتوعية (انظر الفقرة سابعاً - ١٥ من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٤)^(٢)، ترى اللجنة أنه ينبغي أن ينخفض الطلب على سفر الموظفين. ومن ثم توصي اللجنة بالإبقاء على المستوى الحالي (قبل إعادة تقدير التكاليف) للمبلغ المخصص لسفر الموظفين ضمن مراكز الأمم المتحدة للإعلام. وسيستتبع ذلك تخفيضاً قدره ١١ ٣٠٠ دولار في التقديرات لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ومع ذلك، توصي اللجنة بالموافقة على زيادة تبلغ ١٥ ٦٠٠ دولار لسفر موظفي مكتب المتحدث الرسمي للأمين العام وبعتماد غير متكرر يبلغ ٥٤ ٢٠٠ دولار ضمن المؤتمرات الخاصة لسفر الموظفين لخدمة الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

التعليقات والتوصيات الأخرى

العرض

سابعاً - ٩ تشي اللجنة الاستشارية على إدارة شؤون الإعلام لعرضها الباب ٢٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة وللجهود المبذولة لعرض التقديرات حسب البرنامج، حسبما أوصت اللجنة في الفقرة سابعاً - ٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦).

مسائل أخرى

سابعاً - ١٠ تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، وفقاً للفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٣٠٠/٥٧، سيجري ترشيد شبكة مراكز الإعلام التابعة للأمم المتحدة حول محاور إقليمية، وأن خططاً يجري وضعها "من أجل توحيد أنشطة التوعية الإعلامية الموجهة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن طريق إنشاء محور إعلام لأوروبا الغربية وإغلاق المراكز الإعلامية التسعة الموجودة في هذه الدول" (A/58/6 (Sect. 28)، الفقرة ٢٨-٣١).

سابعاً - ١١ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموظفين الذين سيفرغون والموارد التي سيفرج عنها نتيجة لعملية التوحيد سيعاد توزيعهم على أنشطة ذات أولوية مثل موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت ومراكز الإعلام في البلدان النامية. ولا تتوفر معلومات نهائية عن الموارد التي سيفرج عنها أو عن الكيفية التي ستوزع بها؛ بيد أن اللجنة تلاحظ أن وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ وست وظائف من الرتبة المحلية سيعاد توزيعها في فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بنقلها من مراكز الأمم المتحدة للإعلام إلى شعبة الأخبار ووسائل الإعلام لتعزيز قدرة موقع الأمم المتحدة على الشبكة على استخدام لغات متعددة (انظر المصدر نفسه، الفقرتان ٢٨ - ٤٤ و ٢٨ - ٤٥). وتؤكد اللجنة أهمية استمرار الجهود لتحقيق التكافؤ فيما بين اللغات في الموقع على الشبكة وتؤيد إعادة توزيع الموارد لذلك الغرض.

سابعاً - ١٢ وتشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة سابعاً - ١٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) التي نوقشت فيها حالة التحديثات التكنولوجية في مراكز الإعلام. وترى اللجنة أنه مع زيادة إمكانية نقل المعلومات من مراكز الإعلام وإليها إلكترونياً، قد حان الوقت لإجراء استعراض لتحديد الأثر البعيد المدى لاستخدام الإنترنت في المراكز والحاجة المستمرة إلى المكتبات في بعض هذه المراكز.

سابعاً - ١٣ وتثني اللجنة الاستشارية على إدارة شؤون الإعلام على نجاح إذاعة الأمم المتحدة، على النحو الذي يرد وصفه في تقرير الأمين العام عن تنفيذ المشروع النموذجي لتطوير قدرات محطة دولية للبث الإذاعي للأمم المتحدة (A/AC.198/2003/4).

سابعاً - ١٤ وناقشت اللجنة الاستشارية مع ممثلي الأمين العام التقييم المنتظم لمدى تأثير جميع أنشطة إدارة شؤون الإعلام وفعالية تلك الأنشطة من حيث التكلفة، حيث يجري ذلك التقييم وفقاً لنص الفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٣٠٠/٥٧ والإجراء ٧ من تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" A/57/387

و Corr.1). وتعتبر اللجنة أن تلك العملية هامة وتشير إلى أن ذلك التقييم يمكن أن يمثل أداة إدارية يمكن استخدامها في إدارات أخرى.

سابعاً - ١٥ وتلقت اللجنة الاستشارية إحاطة عن أنشطة فريق الأمم المتحدة للاتصالات الذي أُُنشئ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وفقاً لقرار مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق القاضي بضرورة السعي لتحقيق التنسيق في ميدان المعلومات بإنشاء المزيد من الآليات غير الرسمية والمرنة.

سابعاً - ١٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النقل الخارجي لـ ٦ وظائف (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥، و ٣ وظائف من الرتبة ف - ٣، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٢ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة) مقترح (انظر الفقرة ٢٨-١٣ من الوثيقة (A/58/6 (Sect.28) وفقاً للفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٣٠٠/٥٧ الذي قررت الجمعية به أن تنظر، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، في اقتراح الأمين العام نقل اختصاصات وموارد قسم رسم الخرائط من إدارة شؤون الإعلام إلى إدارة عمليات حفظ السلام (انظر A/57/387 و Corr.1، الإجراء ٦). وعلقت اللجنة على هذه المسألة في سياق نظرها في الباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية المقترحة.

الجزء الثامن

خدمات الدعم المشتركة

الباب ٢٩

خدمات الدعم الإداري والمركزي

المقترح المقدم من الأمين العام	١٠٠ ١٢٩ ٥٠٦ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٠٠ ٣٤٢ ٤٥١ دولار
الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية	٧٠٠ ٤٧١ ١٤٠ دولار

يرد موجز لمقترحات الأمين العام بالنسبة للوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويرد في المرفقين الثاني والثالث أدناه موجز للوظائف المتوقعة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب الباب وفئة الإنفاق.

تعليقات عامة على الجزء الثامن

ثامنا - ١ لا يغطي الجزء الثامن سوى الباب ٢٩، خدمات الدعم الإداري والمركزي. وينقسم الجزء إلى سبعة أجزاء فرعية يتم تناولها على نحو منفصل في الفقرات أدناه. بيد أن اللجنة الاستشارية لديها عدد من التعليقات التي تتصل بالباب ٢٩ ككل.

التخفيضات في الميزانية

ثامنا - ٢ ترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات في الميزانية للباب ٢٩ التي ستنتج عن تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشغور (بمعدلات فترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥) وبشأن أوجه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك ما سينجم من أثر على بندي الأثاث والمعدات ومصروفات التشغيل العامة نتيجة لتوصيات اللجنة بشأن الوظائف، فضلا عن توصياتها بشأن دورة استبدال الحواسيب.

استعراض الأنشطة

ثامنا - ٣ توفر إدارة الشؤون الإدارية في المقر توجيهها استراتيجيا للسياسات ودعمها لكيانات الأمم المتحدة في المقر ومكاتبها خارجه. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٩ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/58/6 (Introduction)) أن الإدارة قامت باستعراض الأنشطة تحت الباب ٢٩ الإدارة وخدمات الدعم المركزية في سياق البند ٥-٦ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وتلاحظ اللجنة أيضا أن الإدارة توفر خدمات دعم للإدارات الفنية وقد تسنى لها تحديد ١٥ إجراء من إجراءات تحسين العمليات بغرض تقليص الاحتياجات من النواتج وتحسين فعالية خدمات الدعم. وتشير اللجنة إلى أن الأثر الإداري المترتب على الميزانية من هذه الإجراءات ينبغي تحديده بوضوح في الميزانية البرنامجية المقترحة.

السفر

ثامنا - ٤ تبلغ التقديرات لسفر الموظفين ٨٠٠ ٩٤١ ١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، مما يمثل زيادة بنسبة ٣٩,٢ في المائة مقارنة باعتماد فترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي إطار الموارد الخارجة عن الميزانية، تبلغ التقديرات لسفر الموظفين ٢.٢ مليون دولار، أو ٣٠ في المائة أعلى من التقديرات لفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتقديرات السفر تبدو مفرطة في بعض الحالات حيث أنها لا تأخذ في الحسبان الاستثمار السابق في البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الاستثمار في عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو ومن أجل توفير وصول ميسر إلى قواعد البيانات على شبكة الإنترنت. وقد أعربت اللجنة

الاستشارية عن هذا الرأي في عدد من الأبواب الفرعية أدناه. وتوصي اللجنة بتخفيض قدره ٦٠٠ ٥٤٧ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لإنقاص اعتماد السفر لفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ليصل إلى مستوى اعتماد فترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، أي إلى مبلغ ٢٠٠ ٣٩٤ دولار.

تكنولوجيات المعلومات والاتصالات

٥ - ثامنا تظهر المعلومات التكميلية التي قدمت إلى اللجنة الاستشارية أن التقديرات لتكنولوجيا المعلومات للأنشطة المبرمجة في إطار الباب ٢٩ تبلغ ١٠٤,٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (قبل إعادة تقدير التكاليف)، بالمقارنة مع مبلغ ٨٥,٧ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ونمو الموارد المقترح البالغ ١٨,٧ مليون دولار يشمل مبلغ ١٠,٤ مليون دولار لاستعادة التخفيضات التي أجريت في موارد تكنولوجيا المعلومات في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ومبلغ ٨.٣ مليون دولار تتعلق بتنفيذ استراتيجية المعلومات والاتصالات في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالنسبة للباب ٢٩.

٦ - ورغم أن الأمانة العامة كان بوسعها القيام بالمزيد لتوثيق الحاجة إلى استعادة الأموال وتوسيع نطاق الخدمات (انظر الفقرة ١١١ أعلاه)، تظل اللجنة الاستشارية على رأيها أن الاستثمار الكافي في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضروري على المدى البعيد لتعزيز الكفاءة وأنه سيؤدي في نهاية المطاف إلى تحسين الإدارة والمدخرات المالية. ولذلك السبب، توصي اللجنة بقبول هذه التقديرات. وأبلغت اللجنة بأنه من جملة مبلغ الـ ١٠٤ ملايين دولار المطلوب لتكنولوجيا المعلومات في إطار الباب ٢٩، يخصص مبلغ ٣٩,٤ مليون دولار تقريبا للقيام بتكلفة وقت الموظفين المكرس لتكنولوجيا المعلومات، استنادا إلى نتائج استبيان أرسل إلى مديري البرامج. وتطلب اللجنة وضع منهج موضوعي أكثر لتحديد المبالغ. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة بأنه، عند تقديم مشاريع الميزانية في المستقبل، من الضروري تقديم جميع مقترحات مشاريع تكنولوجيا المعلومات، الجديدة منها والقائمة، مزودة بأطر زمنية واضحة لإكمالها وبتوقعات للمكاسب التي ستحققها من حيث الكفاءة.

٧ - ثامنا تبلغ الموارد المقدرة لأنظمة حوائط الصد وتشغيل نظام الوثائق الرسمية ١,٥ مليون دولار وترد ضمن مصروفات التشغيل العامة لشعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات (انظر A/AC.198/2003/2، المرفق الثاني، الفقرة ٥). وفي ضوء المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام عن استراتيجية المعلومات والاتصالات (A/57/620) بشأن تقاسم المعرفة مع أصحاب المصلحة داخل المنظمة وخارجها على السواء، وبعد أخذ الأثر الذي سيخلفه

ذلك على حجم المواد التي تنقل ماديا إلى الدول الأعضاء وجهات أخرى في الحساب، توصي اللجنة بأنه، بالنظر إلى أن المواد التي توجد في نظام الوثائق الرسمية متاحة على الصعيد العام، ينبغي أن تتاح للجمهور إمكانية استخدام النظام مجانا. ولا ينبغي فرض رسوم إلا على الجهات المستخدمة التي تفرض رسوما على الأمم المتحدة لاستخدام قواعدها بيانها.

مصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، واللوازم والمواد

ثامنا - ٨ تشمل الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغ ١٣,٤ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لاستعادة الموارد المتعلقة بالبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة (انظر الفقرة ٤٦ أعلاه). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن مبلغ الـ ١٣,٤ مليون دولار يشمل مبلغ ٧.٧ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) في إطار الباب ٢٩ من أجل استعادة موارد مخصصة لمصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، واللوازم والمواد. ولم تجد اللجنة دليلا مقنعا يبين ضرورة استعادة مبلغ ٧.٧ مليون دولار؛ بيد أنها تقر بالحاجة إلى الإبقاء على قدر كافٍ من الخدمات وتجنب القيام باستثمارات أكثر تكلفة على المدى الطويل. وكما هو موضح في الجدول أدناه، توصي اللجنة، من ثم، بقبول مبلغ ٣,٧ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) وتخفيض مبلغ ٤ ملايين دولار من المبالغ المقترحة استعادته في إطار الباب ٢٩.

استعادة الموارد المتعلقة بالبنية الأساسية لمرافق الخدمات المشتركة للباب ٢٩ (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الباب ٢٩ خدمات الدعم الإداري والمركزي	تقديرات فترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤	التخفيض المقترح	الرصيد
دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	٥ ٣٠١,٧	٣ ٢٠٠,٠	٢ ١٠١,٧
هاء - الإدارة، جنيف	٢ ٠٠٠,٠	٨٠٠,٠	١ ٢٠٠,٠
واو - الإدارة، فيينا	٣٠٠,٠		٣٠٠,٠
زاي - الإدارة، نيروبي	١٠٠,٠		١٠٠,٠
المجموع	٧ ٧٠١,٧	٤ ٠٠٠,٠	٣ ٧٠١,٧

الباب ٢٩ ألف

مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية

المقترح المقدم من الأمين العام	٣٠٠ ٦٩٨ ٩ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٧٠٠ ٧٨٩ ٩ دولار
الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية	٣٠٠ ٤٠٥ ٣ دولار

التوصيات بشأن الوظائف

ثامنا - ٩ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، إقامة العدل (A/58/6 (Sect. 29A)، الفقرة ٢٩ ألف-١٧). وتشير اللجنة إلى أنها أوصت، في الفقرة ثامنا-٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٦)، بإنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٤ لموظف قانوني لتعزيز الدعم المقدم إلى فريق الدفاع في مجالات إسداء المشورة القانونية للموظفين وتمثيلهم تمثيلاً مع التدابير الرامية إلى تعزيز نظام العدالة الداخلية، حيث وافقت الجمعية العامة على التوصية. ونقلت الوظيفة إلى مكتب أمين المظالم الجديد. وتلاحظ اللجنة أن الوظيفة المقترحة من الرتبة ف - ٤ لموظف قانوني ستكرس لخدمة اللجنة التأديبية المشتركة، وفريق الدفاع، ومجلس الطعون المشترك الذي يعنى أيضاً بالطعون المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، واللجان الإقليمية، ومكاتب الأمم المتحدة الأصغر (انظر A/58/6 (Sect.29A)، الفقرتان ٢٩ ألف - ١٧ و ٢٩ ألف - ٢١). وتشير اللجنة إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يقوم بإجراء استعراض يمكن لنتيجته أن تؤدي إلى تبسيط الأنشطة الإدارية وأنشطة إقامة العدل في الأمانة العامة (انظر A/57/736، الفقرتان ٦ و٧، وقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٥٧، الفقرتان ٨ و ٩). ومن ثم ترى اللجنة أن هناك مبرراً كافياً لإنشاء الوظيفة الإضافية من الرتبة ف - ٤. وإذا ما نشأ عمل متراكم في تجهيز الطعون، ينبغي أن يعالج ذلك عن طريق استخدام موارد المساعدة المؤقتة العامة.

ثامنا - ١٠ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في المكتب الخاص لوكيل الأمين العام لتوفير الدعم المباشر (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ ألف - ٩). وتلاحظ اللجنة الأسباب المسوقة للطلب، ولكنها، بالنظر إلى تعليقاتها الواردة في الفقرتين ٦١ و ٦٢ أعلاه، لا توصي بإنشاء هذه الوظيفة.

ثامنا - ١١ إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥، بالمكتب التنفيذي لإدارة الشؤون الإدارية (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ ألف - ٤). وموقف اللجنة إزاء إعادة تصنيف الوظائف مبين في الفقرات من ٧٣ إلى ٧٩ أعلاه.

ثامنا - ١٢ وتعليقات اللجنة الاستشارية على مقترحات نقل أمانة اللجنة الخامسة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ترد في الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات.

التعليقات والتوصيات الأخرى

العرض

ثامنا - ١٣ ترد في الجداول ٢٩ ألف - ٥ و ٢٩ ألف - ٨ و ٢٩ ألف - ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء لثلاثة عناصر ميزانية في مكتب وكيل الأمين العام (التوجيه التنفيذي والإدارة، وخدمات الإدارة، وإقامة العدل). وإذا أُريد للدول الأعضاء أن تركز على النتائج عوضاً عن المدخلات، حينئذ يجب تحديد هذه النتائج بصورة واضحة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ذلك لم يحدث بعد. ولا تستند بنية تخصيص الموارد إلى النواتج والنتائج. وبالنسبة لخدمات الإدارة، ترى اللجنة أن هناك حاجة لدراسة أفضل السبل الكفيلة بقيام مكتب السياسات الإدارية ووحدة دعم المراقبة بتوفير هذه الخدمات للأمانة العامة (انظر المصدر نفسه، الفقرات ٢٩ ألف - ١٠ إلى ٢٩ ألف - ١٢ و ٢٩ ألف - ١٤ (ج) '٢' و'٣'). وتتوقع اللجنة أن يتم في المستقبل تقديم قائمة بالمشاريع والأطر الزمنية اللازمة لتنفيذها.

مسائل أخرى

ثامنا - ١٤ يقوم مكتب السياسات الإدارية ووحدة دعم المراقبة بتوفير هذه الخدمات داخل إدارة الشؤون الإدارية. وتقر اللجنة الاستشارية بأهمية وحدة دعم المراقبة. وسيغطي مبلغ يقدر بـ ٢,٤ مليون دولار تكلفة تسع وظائف ممولة من الميزانية العادية (٧ وظائف في مكتب السياسات الإدارية ووظيفتان في وحدة دعم المراقبة) (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ ألف - ١٥). وفيما يتعلق بتوفير خدمات الإدارة، ترى اللجنة أنه ينبغي توضيح دور كل من مكتب السياسات الإدارية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية. وينبغي أن تكون وظيفتهما متكاملتين بدون ازدواجية بينهما.

ثامنا - ١٥ ونظرت اللجنة الاستشارية في تقرير تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة (A/58/70) وخلصت إلى أنه لم يف بأهدافه المعلنة المتمثلة في

توفير بيان منتظم بالتقدم الذي أحرزته تدابير تحسين الإدارة، والأثر الذي حققته، وبالعثبات التي واجهها ذلك الجهد. وفي الفقرات من ١٤ إلى ١٨ أعلاه، علفت اللجنة على الحاجة الملحة إلى معالجة الافتقار إلى آليات فعالة لرصد نتائج وآثار برامج الأمم المتحدة وأنشطتها وتقييمها وقياسها.

الباب ٢٩ باء

مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٨ ٣٤٣ ٩٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٦ ٣٢٨ ٥٠٠ دولار
الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية	٣٦ ٠٣٣ ٥٠٠ دولار

التوصيات بشأن الوظائف

ثامنا - ١٦ وظيفة موظف إدارة مالية، من الرتبة ف - ٤، مكتب المراقب المالي. (A/58/6 (Sect.29B)، الفقرة ٢٩ باء - ١٧). للأسباب المبينة في تقديرات الميزانية، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذه الوظيفة.

ثامنا - ١٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، دائرة التأمين والمدفوعات، شعبة الحسابات (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٢٣). توصي اللجنة الاستشارية بالقيام بمهام هذه الوظيفة عن طريق إعادة توزيع وظائف مأذون بها لخدمات الدعم الإداري والمركزي في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثامنا - ١٨ وظيفة موظف ميزانية من الرتبة ف - ٤، شعبة تخطيط البرامج والميزانية (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٢٥). وتعني هذه الوظيفة بالمهام المرتبطة بالبعثات السياسية الخاصة. وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على هذه الوظيفة، حيث أن من الممكن القيام بمهامها بالموارد المتاحة حاليا في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

ثامنا - ١٩ إعادة تصنيف وظيفة أمين الخزانة بالأمم المتحدة من الرتبة مد - ١ إلى الرتبة مد-٢ (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٣٦). استنادا إلى المعلومات المقدمة، خلصت اللجنة الاستشارية إلى أن مهام وظيفة أمين الخزانة لم تتغير بشكل كبير عبر السنوات؛ ومن ثم توصي اللجنة بعدم إعادة تصنيف هذه الوظيفة إلى الرتبة مد - ٢.

ثامنا - ٢٠ إعادة تصنيف وظيفة رئيس دائرة الخدمات المشتركة بشعبة تخطيط البرامج والميزانية من الرتبة ف - ٥ إلى الرتبة مد - ١ (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٢٥). وقد

أعيد تنظيم الشعبة بهدف الحيلولة دون تراكم العمل والإسراع بتوفير المواد للجمعية العامة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولجنة البرنامج والتنسيق. وبدلاً عن طلب وظيفة إضافية من الرتبة مد - ١ لتولي رئاسة القسم، يقترح الوفاء بهذه الحاجة عن طريق إعادة توزيع وظيفة من الرتبة ف - ٥ وطلب إعادة تصنيف الوظيفة إلى الرتبة مد - ١. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذا الطلب.

ثامناً - ٢١ إعادة تصنيف وظيفة رئيس كشوف المرتبات من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥، وإعادة تصنيف وظيفة صراف من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٣٦). ويرد رأي اللجنة الاستشارية في هذه المسألة في الفقرات من ٧٣ إلى ٧٩ أعلاه.

ثامناً - ٢٢ ويُقترح تحويل أربع وظائف مؤقتة (وظيفة من الرتبة ف - ٥، ووظيفة من الرتبة ف - ٤، ووظيفة من الرتبة ف - ٣ ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في وحدة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى وظائف ثابتة (المصدر نفسه، الفقرة ٢٩ باء - ٩). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها طلبت، في الفقرة ثامناً - ١٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، تبرير الحاجة إلى استمرار وظائف مؤقتة ممولة من الميزانية العادية تبريراً وافياً في الميزانية البرنامجية المقترحة. وتلاحظ اللجنة من الخريطة التنظيمية للمكتب أن وظائف وحدة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل تشمل أيضاً أربع وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية (وظيفة من الرتبة ف - ٤، ووظيفة من الرتبة ف - ٣، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الرئيسية))، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ملحقة بمكتب المراقب.

ثامناً - ٢٣ وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناءً على طلبها، أن هناك ٤٥ وظيفة من الفئة الفنية و ٢١ وظيفة من فئة الخدمات العامة (من الوظائف الثابتة والمؤقتة) في وحدة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل ضمن الميزانية العادية. وتشمل هذه الوظائف ٣٥ وظيفة من الفئة الفنية و ١٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة في المقر (مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، ومكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب خدمات الدعم المركزية)، و ٤ وظائف من الفئة الفنية و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة في اللجان الإقليمية، و ٤ وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ووظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وتلاحظ اللجنة أنه، بالإضافة إلى وظائف نظام المعلومات الإدارية

المتكامل المؤقتة في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، هناك وحدة لمراقبة النظم في شعبة تخطيط البرامج والميزانية.

ثامنا - ٢٤ وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه، في حين يجري الوفاء بمتطلبات مكتب المساعدة بالنسبة لغالبية النظم بالاستعانة بمصادر خارجية، نظرا لضرورة قيام موظفين لهم معرفة وثيقة بإجراءات عمل الأمم المتحدة في مجالات المالية والموارد البشرية والمشتريات بتولي عمليات نظام المعلومات الإدارية المتكامل، يمكن الوفاء بمتطلبات مكتب المساعدة بشكل فعال بالاستعانة بمصادر خارجية. وأبلغت اللجنة أيضا أن وظائف نظام المعلومات الإدارية المتكامل المؤقتة الحالية تشكل القدرة الداخلية الرئيسية لتشغيل النظام، مركزيا وفي مناطق التشغيل في المقر والمكاتب الأخرى على السواء. وفي ظل هذه الظروف، فإن المتطلبات لا غنى عنها للتشغيل اليومي المستمر للنظام وينبغي بالتالي توفيرها على أساس ثابت. ومن ثم توصي اللجنة بالموافقة على التحويل.

الباب ٢٩ جيم

مكتب إدارة الموارد البشرية

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٠٠ ٨٠٤ ٥٦ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠ ٥٠٩ ٥٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٣٠٠ ٠٤٤ ٩٠ دولار

التوصية المتعلقة بالوظائف

ثامنا - ٢٥ عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن هناك حاليا في إطار الميزانية العادية وظيفتان من الفئة الفنية وست وظائف مؤقتة من فئة الخدمات العامة في وحدة نظام المعلومات الإدارية المتكامل التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية. وتلاحظ اللجنة أن الوثيقة لا تتضمن أي تفسير لتحويل الوظائف المؤقتة في وحدة نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى وظائف ثابتة تغطيها الميزانية العادية في إطار الباب ٢٩ جيم. وتنطبق هنا أيضا تعليقات اللجنة المشار إليها أعلاه بشأن الوظائف المؤقتة في وحدة نظام المعلومات الإدارية المتكامل والمندرجة في إطار الباب ٢٩ باء. وفي ظل الظروف الراهنة، توصي اللجنة بالموافقة على الاقتراح الداعي إلى تحويل هذه الوظائف من وظائف مؤقتة إلى وظائف ثابتة تغطيها الميزانية العادية.

التعليقات والتوصيات الأخرى طريقة العرض

ثامنا - ٢٦ تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أصدرت في الفقرة ثامنا - ٢٣ من تقريرها الأول بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) عددا من التوصيات لتحسين عرض مؤشرات الإنجاز في تصوير ميزانية مكتب إدارة الموارد البشرية. وترحب اللجنة بالتقدم المحرز في تحديد المؤشرات، ووضع الأهداف وتلاحظ أن توصياتها الواردة في الفقرة ثامنا - ٢٤ من تقريرها السابق ستنفذ في سياق التقارير السنوية المقبلة بشأن إدارة الموارد البشرية (انظر (SECT.29C) A/58/6، الجدول ٢٩ جيم - ١٥). بيد أن اللجنة ليست راضية عن الطريقة التي عولجت بها ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرات ثامنا - ٢٧ و ثامنا - ٣٠ و ثامنا ٣٤ و ثامنا - ٣٥ من تقريرها. فمسألة قدرة المكتب مثلا على رصد التفويض في السلطة (انظر المرجع ذاته، الفقرة ثامنا - ٢٨) كان ينبغي معالجتها بتقديم بيان دقيق عن قدرة المكتب الحالية.

ثامنا - ٢٧ وتتألف عناصر ميزانية المكتب من التوجيه التنفيذي والإدارة وثلاثة برامج فرعية تدرج في إطار برنامج العمل وهي الخدمات التنفيذية، وخدمات التطوير التنظيمي، والخدمات الطبية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ثمة قوائم طويلة بنواتج كل برنامج من هذه البرامج الفرعية (انظر (SECT.29C) A/58/6، الفقرات ٢٩ جيم - ٢٢ و ٢٩ جيم - ٢٩ و ٢٩ جيم - ٣٥). غير أن تعداد النواتج لا يزيد من فهم كيفية مساهمتها في بلوغ الأهداف والمنجزات المتوقعة من كل برنامج من البرامج الفرعية. وأنه من غير الواضح للجنة الوسيلة التي أُستعين بها في تقدير احتياجات التوجيه التنفيذي والإدارة والبرامج الفرعية الثلاثة. وترى اللجنة أن طريقة العرض لا تساعد في فهم كيف تحدد النواتج تكلفة البرامج الفرعية أو كيف ستسمح للدول الأعضاء بالتركيز على الاستراتيجية والسياسات والنتائج.

مسائل أخرى

الترشيد والتشغيل الآلي

ثامنا - ٢٨ تلاحظ اللجنة الاستشارية أن المكتب سيواصل التركيز على تبسيط الأنشطة في مجالات التعيين والتنسيب والترقية وإدارة شؤون الموظفين وزيادة اعتماد تشغيلها الآلي، وذلك بغرض تخفيض معدلات الشواغر وزيادة الشفافية (انظر A/58/6 (المقدمة). الفقرة ١٩، و (SECT.29C) A/58/6، الفقرة ٢٩ - جيم - ٢٠). وترى اللجنة أن هذه الجهود محدودة جدا فيما يبدو أن ثمة متسعا كبيرا لإحلال التشغيل الآلي بمزيد من

العمليات والأنشطة. وينبغي أن تسفر هذه التحسينات عن نتائج كمية وتخفيض، إن لم تلغ، الحاجة إلى مناصب إضافية في المكتب وفي المكاتب التنفيذية في الإدارات الأخرى.

ثامنا - ٢٩ وطلبت اللجنة الاستشارية مدها بمعلومات عن نظام غالاكسي وخلصت في ضوء المعلومات التي تلقتها أن الفائدة الكاملة من هذا النظام لم تتحقق بعد. وترى اللجنة أن النظام أجهده فيضان الطلبات. ويتضح من تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة (A/58/70، الفقرة ٤٥) أن نظام غالاكسي تلقى خلال عام ٢٠٠٢ ما ينوف على ١٥٥ ٠٠٠ طلب توظيف لحوالي ٦٠٠ وظيفة شاغرة معلن عنها. ومن المتوقع أن تزداد الطلبات في عام ٢٠٠٣ خمسة أمثال عددها في عام ٢٠٠٢. وأبلغت اللجنة أن النظام لم يصمم لتلقي هذا العدد من الطلبات وأن العمل جارٍ لتصميم وسائل فرز لتعجيل عملية الاستعراض والتعيين. ولا يستعان حالياً بنظام غالاكسي في تعيين موظفي الخدمات العامة والفائزين في الامتحانات التنافسية الوطنية وموظفي بعثات حفظ السلام أو المتعاقد معهم لفترة تقل عن عام. وأبلغت اللجنة أن التكلفة الإجمالية لتطوير نظام غالاكسي ودعمه في الفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٤ تقدر بحوالي ستة ملايين دولاراً.

ثامنا - ٣٠ يتضح من الخبرة المكتسبة حتى الآن من الاستعانة بنظام غالاكسي أن مهام هذا النظام ونطاقه وشموله لم تحلل بالقدر الكافي قبل إعماله. وتشدد اللجنة الاستشارية على أنه ما لم يعدل نظام غالاكسي ليغطي مجالات أخرى وما لم تسو مشكلته الحالية، فإن ذلك قد ينال من فعاليته ويجعله في المستقبل غير فعال من حيث التكلفة.

ثامنا - ٣١ وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه تم في إطار الخدمات التعاقدية المتعلقة بالخدمات التنفيذية اعتماد قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٤٧٧ ٧٠٠ دولار، أي بزيادة قدرها ٣٠٠ ٢٩٨ دولار سيغطي التكاليف المتصلة بدعم نظام غالاكسي والنظم الإلكترونية الأخرى العاملة في المكتب (٣٧٨ ٣٠٠ دولار)، والإعلان في وسائل الإعلام عن الوظائف الشاغرة (٤٠٠ ٩٩ دولار). وتتوقع اللجنة في ضوء العدد الكبير من الطلبات الواردة على نظام غالاكسي أن تقل الحاجة إلى الإعلان في وسائل الإعلام المطبوعة عن الوظائف الشاغرة، وتتوقع أن يظل المبلغ المطلوب للإعلان عن الوظائف الشاغرة قيد الاستعراض مع تركيز الموارد على تلك المناطق التي يكون فيها استخدام الإنترنت محدوداً بقدر أكبر.

التدريب

ثامنا - ٣٢ أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الاعتمادات المخصصة لتدريب وتطوير موظفين تبلغ (قبل إعادة تقدير التكلفة) ١٧ ٧٧٧ ٥٠٠ دولار مما ينطوي على زيادة قدرها مليوني دولار، ستغطي جميع احتياجات عموم الأمانة العامة، باستثناء التدريب اللغوي في المكاتب الواقعة خارج المقر حيث خُصصت لهذه المكاتب اعتمادات في أبواب الميزانية ذات الصلة (يرد في الجدول ٨ أعلاه في إطار البند ٢٩ جيم اعتماد للتدريب يدار بصورة مركزية قدره ١٥ ١١٦ ٥٠٠ دولار وآخر للتدريب اللغوي وقدره ٢ ٦٦١ ٠٠٠ دولار). وتخصص هذه الموارد للبرامج المتعلقة بتطوير خصال القيادة وإدارة الأداء (١٠٠ ٣٢٤ ٥ دولار)، وإدارة الموارد البشرية والمالية (٢ ٠٢٢ ٧٠٠ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (٣ ١٥٠ ٩٠٠ دولار)، وتطوير المهارات الفنية والتقنية والدعم الوظيفي (٤ ٦١٨ ١٠٠ دولار) واللغة والاتصالات (٢ ٦٦١ ٠٠٠ دولار).

ثامنا - ٣٣ ويتضح من مؤشرات حجم العمل المقدمة إلى اللجنة الاستشارية المتعلقة ببرامج التدريب وتطوير الموظفين للفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٥، أن مجموع المشاركين الذين سيتم تدريبهم خلال برامج الفترة المذكورة سيبلغ ١٣٣ ٢٤٦ مشاركا. وترى اللجنة في ضوء المعلومات التي قُدمت إليها أن فرادى الموظفين قد يتلقون دورات تدريبية متعددة قد لا تكون متصلة بمجالات مسؤوليتهم. وأبدت اللجنة ملاحظات هامة بشأن هذه المسألة ومسائل أخرى تتصل بالتدريب في الفقرتين ٩٥ و ٩٦ الواردتين أعلاه. وسوف تعود اللجنة إلى النظر في هذا الموضوع في سياق نظرها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات.

إقامة العدالة

ثامنا - ٣٤ خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، يتوقع المكتب أن يحقق تقدما في مساهمته في نظام إقامة العدالة (انظر (SECT.29C) A/58/6، الفقرة ٢٩ جيم - ٦ ('ي')) ويساور اللجنة الاستشارية القلق لأن الدراسة التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية لم تكن قد شُرِع فيها بعد عندما نظرت اللجنة في التقديرات (انظر A/57/736، الفقرتان ٦ و ٧، وقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٥٧، الفقرتان ٧ و ٨). وتطلب اللجنة التعجيل بإعداد هذه الدراسة.

التفويض في السلطة

ثامنا - ٣٥ تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها عن مواطن ضعف قدرة المكتب على رصد سلطة التفويض في اتخاذ القرار (انظر التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٦)، الفقرة ثامنا - ٢٨، و A/57/469، الفقرة ١٥). وتشير اللجنة أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٥٧، الفرع الرابع، وتحيط علما

بالملاحظات التي أبدتها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن هذا الموضوع (A/57/726)،
الفقرات ٥٣-٥٥).

ثامنا - ٣٦ وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بخطة المكتب للقيام تدريجياً بتفويض رؤساء
الإدارات والمكاتب في سلطة اتخاذ القرارات المتصلة بإدارة الموارد البشرية وذلك، في إطار
وضع نظام للرصد الشامل (انظر (SECT.29C) A/58/6، الفقرتان ٢٩ جيم، ٦ (ك) و ٢٩
جيم - ١٧). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن للمكتب أربعة موظفين يرصدون عملية
تفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة الموارد البشرية ويساعدون على إنجازها. ويتضح للجنة من
الفقرة ٢٩ جيم - ٢٢ (ب) '١' أن المكتب يعتزم أن يعقد خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥
قراءة ١٠٠ اجتماع رسمي للنظر في المسألة المتعلقة بالرصد مع كل من الإدارات والمكاتب،
وبعثات حفظ السلام والبعثات الخاصة. وفي فترة السنتين الحالية، أُبلغت اللجنة أن المكتب
يتوقع أن يُنجز بنهاية عام ٢٠٠٣، ١٢ بعثة ويقوم كل ستة أشهر بتقييم لخطط الإجراءات
المتعلقة بالموارد البشرية.

ثامنا - ٣٧ ولم تتمكن اللجنة الاستشارية من الحصول على بيان واضح من الأمانة
العامة بشأن طبيعة وضع نظام الرصد الشامل في المكتب والمرحلة التي بُلغت في إنجازها
ولا سيما فيما يتعلق بالسبل المزمع استخدامها (الاجتماعات والبعثات والتقارير المطبوعة أو
النظم المشغلة إلكترونياً). وتشير اللجنة إلى تعليقاتها الواردة بالفقرة ثامنا - ٢٧ من تقريرها
السابق^(٢) بشأن الحاجة إلى الاستعانة بأساليب للرصد تكون كفؤة وبمبسطة مما يجنب الإفراط
في عدد التقارير وغير ذلك من العمليات البيروقراطية المكلفة. وتوصي اللجنة الأمانة العامة
بأن تكون في عرضها المقبل دقيقة بقدر أكبر فيما يتعلق بقدرتها من حيث الموارد المتاحة
للمكتب من الموظفين وغير الموظفين لأداء هذه الوظيفة الهامة.

الباب ٢٩ دال

مكتب خدمات الدعم المركزي

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٦٨ ٧٦٦ ٨٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٣٣ ٢٥٧ ٠٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٥٤ ٥٠٣ ٦٠٠ دولار

التوصية المتعلقة بالوظائف

ثامنا - ٣٨ وظيفة واحدة برتبة ف - ٣ لدعم الطلبات المتزايدة على خدمات هياكل الإنترنت ((A/58/6 (SECT.29D)، الفقرة ٢٩ دال - ٢٣). توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على هذه الوظيفة الآن وذلك، في ضوء تعليقاتها على تكنولوجيا المعلومات والاتصال الواردة في الفقرة ١٢٦ أعلاه. وأوصت اللجنة أيضا بإجراء استعراض شامل للموارد من الموظفين وغير الموظفين المخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال في عموم الأمم المتحدة.

ثامنا - ٣٩ وظيفة واحدة برتبة ف - ٣ للإدارة التقنية للشبكة المحلية ورصد الموقع الإلكتروني التنظيمي للأمم المتحدة (المرجع ذاته). وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم قبول هذه الوظيفة الآن للأسباب المذكورة أعلاه.

ثامنا - ٤٠ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتقديم الدعم لخدمات المؤتمرات بالفيديو (المرجع ذاته)، وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذه الوظيفة نظرا للحاجة إلى زيادة الاستعانة بمرافق عقد مؤتمرات بالفيديو.

ثامنا - ٤١ وظيفة واحدة برتبة ف - ١/٢ لإدارة المحفوظات والوثائق (المرجع ذاته ٢٩ دال - ٤٣). وينبغي تلبية الحاجة إلى متخصص في المحفوظات الرقمية عن طريق نقل الموظفين.

ثامنا - ٤٢ إعادة تصنيف وظيفة برتبة ف - ٤ في ف - ٥ لرئيس قسم خدمات الدعم (المرجع ذاته، ٢٩ دال - ٣٨). ويرد موقف اللجنة الاستشارية من إعادة تصنيف هذه الوظيفة في الفقرات من ٧٣ إلى ٧٩ أعلاه.

ثامنا - ٤٣ إعادة تصنيف وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وظيفة من الرتب الرئيسية لإدارة المحفوظات والوثائق (المرجع ذاته، ٢٩ دال - ٤٣). وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إعادة تصنيف هذه الوظيفة للأسباب المقدمة في تقديرات الميزانية.

التوصية المتعلقة بالموارد غير المتصلة بالوظائف

سفر الموظفين

ثامنا - ٤٤ يتضح من المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية بشأن بنود الإنفاق غير المتصلة بالوظائف أن الاعتماد المخصص لسفر موظفي مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم قد زاد من ١٠٠ ٥٥٧ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ١.١ مليون دولار تقريبا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وقد أوردت اللجنة تعليقاتها في الفصل الأول عن

الزيادة المفرطة في المبالغ المتوقعة لسفر الموظفين دون تبرير كاف. وأوردت اللجنة أن جزءاً من الزيادة يتصل بزيادة في الطلب على خدمات شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات بما فيها إحلال القاعدة الإلكترونية لنظام المعلومات الإدارية المتكامل، وتوحيد قواعد البيانات في جميع المكاتب خارج المقر. غير أن اللجنة تذكر بأن للمكاتب الواقعة خارج المقر، وحداتها الخاصة لدعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وترد توصية اللجنة بشأن سفر الموظفين في الفقرة ثامناً - ٤ أعلاه.

إدارة المرافق

ثامناً - ٤٥ أبلغت اللجنة بأنه في إطار نفقات التشغيل العامة لشعبة إدارة المرافق، طلب مبلغ قدره ٢.٧ مليون دولار للحقائب يتضمن زيادة قدرها ٦٠٠ ٧٧٢ دولار لتغطية نمط النفقات الماضية في خدمات الحقائب بما في ذلك اللوازم الاستهلاكية لحقيبة الأمم المتحدة الدبلوماسية في المقر وجميع المكاتب الخارجية. ونظراً لاستمرار الاستثمار الكبير في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واحتمال الحاجة إلى مزيد من النقل الإلكتروني والمعلومات الرقمية، توصي اللجنة بإجراء استعراض شامل لخدمات الحقائب بغية تخفيض حجمها بما يحقق وفورات تحت هذا البند. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أحكام الفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٥٧ بء، التي ترحب فيها الجمعية العامة بمحذف إرسال الوثائق في الحقائب وعن طريق البريد إلى مقر العمل في ضوء قدراتها على سحب وطباعة نسخها ونظام الوثائق الرسمية أو غيرها من قواعد بيانات الأمم المتحدة. وفي ظل الظروف الراهنة، توصي اللجنة بأن يخصص بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ اعتماد قدره مليون دولار يدرج في الباب ٢٩ دال، مما يعكس نقصاناً بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ١,٧ مليون دولار.

ثامناً - ٤٦ أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه قد خصص للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغ في الميزانية قدره ٩٥,٢ مليون دولار لتغطية نفقات التشغيل العامة والأثاث والمعدات مما يعكس زيادة قدرها ٨,٧ مليون دولار أي بنسبة مائة في المائة مقارنة بالاعتماد الذي خصص للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وقدره ٨٦,٥ مليون دولار. وتشمل الزيادة في الموارد إعادة اعتماد قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٥,٣ مليون دولار لتغطية بنود تدرج أساساً ضمن إيجار وصيانة الأماكن والمرافق والاتصالات (بما في ذلك خدمات الحقائب). واللجنة أيضاً ليست مقتنعة بأن ثمة ما يثبت ضرورة إعادة كامل المبلغ وقدره ٥,٥ مليون دولار، وهي توصي بإحلاله جزئياً بما قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٢,١ مليون دولار لتغطية نفقات التشغيل العامة والأثاث والمعدات، مما ينطوي عن تخفيض قدره (قبل إعادة تقدير التكلفة) ٣,٢ مليون دولار.

التعليقات والتوصيات الأخرى

التشغيل الآلي

ثامنا - ٤٧ أبلغت اللجنة بأن في إطار مكتب خدمات الدعم المركزي، وهو هيئة تقدم الخدمات، يستعان بالتشغيل الآلي لا بوصفه أداة لزيادة الكفاءة في برامج عمله، بل وأيضا كوسيلة لتعزيز المحاسبة والشفافية. وأبلغت اللجنة بأن قياسات أداء عدد من وحدات المكتب. وأدرجت عنصر رضاء العميل على نحو ما يتضح من دراسات استقصائية يضطلع بها الكترونيا (انظر أيضا الفقرة ١٩-٢٥ أعلاه).

ثامنا - ٤٨ قُدمت إلى اللجنة الاستشارية خلال فترة السنتين الحالية. إحاطة إعلامية وإحصاءات عن المنجزات المهمة لوحدات مكتب خدمات الدعم المركزي. وتشمل المنجزات الناشئة في مكاسب الإنتاجية والشفافية والمحاسبة، نظام تتبع طلبات المشتريات في شعبة المشتريات وشعبة إدارة المرافق، والأخذ بأساليب أفضل لإدارة حيز المكاتب ووضع قاعدة بيانات محوسبة شاملة للأصول اللامستهلكة في المقر، ووضع سعر نموذجي رد التكاليف مما يمكن من جمع المدفوعات قبل تنظيم المناسبات الخاصة في مبنى الأمم المتحدة مما يقلل من الحسابات المعسرة (ارتفعت من ٤٠٠ في عام ١٩٩٩ إلى ما يزيد على ٧٠٠ في عام ٢٠٠٢)؛ وربط ١٢ بعثة من أصل ١٥ بعثة من بعثات حفظ السلام بنظام المعلومات الإدارية المتكامل (تربط البعثات الثلاث المتبقية في نهاية السنة)، وإتمام وضع الجزء المتعلق بالموارد البشرية المعنية بالهجرة على الشبكة الإلكترونية، وتنفيذ نظام الشبكات المحلية للتخزين السريع وزيادة الاستعانة بعقود نظم في المشتريات، والتوزيع الإلكتروني للعروض المقدمة للجنة العقود في المقر والاستعانة بتركيبات أخرى للخدمات المشتركة بما في ذلك المبادرة المشتركة بين الوكالات بشأن رقمنة وثائق الأمم المتحدة، والتفاوض على أسعار السفر الجوي على نطاق كامل المنظومة.

خدمات تكنولوجيا المعلومات

ثامنا - ٤٩ أبدت اللجنة الاستشارية تعليقات مستفيضة بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ترد في الفصل الأول في الفقرات ثامنا - ٥ إلى ثامنا - ٧ أعلاه.

ثامنا - ٥٠ تتضمن الفقرة ٢٩ دال - ٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة قائمة من النواتج المزمع أن تحققها شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتطلب اللجنة الاستشارية أن تتضمن المعلومات الإضافية التي تقدم لها في المستقبل تحليلا من الزيادة في عبء العمل بالقدر المطلوب للتصدي لها. ذلك أنه ليس ثمة

فائدة من الاقتصار على تقديم بياناتها عن عبء العمل (لتقديم الدعم التشغيلي إلى ٢٠ وصلة تحويل و ٢٣٥ شبكة محلية و ٦ ٢٠٠ حاسوب شخصي وما إلى ذلك).

ثامنا - ٥١ وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها بشأن ارتفاع تكلفة صيانة الحواسيب الواردة في الفقرة ثامنا - ٥٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢). وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد، الرد المقدم في الجدول ٢٩ دال - ٢٠. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تتراوح التكلفة السنوية للصيانة بين ٥٥٠ دولار (تشمل الأعباء الأساسية لاستخدام حاسوب خدمة الشبكة المحلية وتراخيص البرامج الحاسوبية وخدمات مكتب المساعدة والتوزيع المركزي للبرامج الحاسوبية) ومبلغ أقصاه ١ ٢٠٠ دولار (يتضمن خدمات المجموعة و/أو مديري الشبكة المحلية). وقد زودت اللجنة بجدول تفصيلي ومعلومات إضافية عن التكاليف الاعتيادية لاستبدال وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب في المقر وفي المكاتب الواقعة خارج المقر خلال فترتي السنتين الماضيتين. وأبلغت اللجنة بأن الحواسيب الشخصية في المقر تستبدل كل ثلاثة أعوام وأن استبدالها كل أربعة أعوام سيسفر عنه تخفيض في الميزانية ككل يصل بمعدلات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٢,٤ مليون دولار. وتوصي اللجنة بأن تطبق أيضا في المقر وفي المكاتب خارج المقر دورة استبدال الحواسيب مرة كل أربع سنوات المطبقة في بعثات حفظ السلام. وينبغي تقديم تفسير لأي استثناءات من هذه القاعدة.

المشتريات

ثامنا - ٥٢ أبلغت اللجنة بأن الاعتماد المخصص لسفر موظفين لشعبة المشتريات البالغ قدره ٧٠٠ ١٢٤ دولار، ينطوي على زيادة في الموارد قدرها ٨٠٠ ٥٨ دولار أي بنسبة تبلغ ٩٧,٠ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وقدره ٦٠ ٦٠٠ دولار، مما سيمكن الشعبة من إقامة حلقات دراسية عن الأعمال التجارية وتدريب الموردين في البلدان النامية والبلدان المارة بفترة انتقال. وتلاحظ اللجنة أن مؤشرات الإنجاز وقياسات الأداء الواردة في الجدول ٢٩ دال - ١٢ لا تتضمن أي معلومات عن الأهداف المزمع بلوغها. وتكرر اللجنة الإعراب عن رأيها بأن تدرج في التقرير القادم بشأن إصلاح المشتريات التحسينات التي ستدخل على هذا المجال.

الباب ٢٩ هاء

الإدارة، جنيف

المقترح المقدم من الأمين العام:	٣٠٠ ٤٦٠ ٩٨ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٠٠ ٢٤٢ ٩٢ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٩ ٣٥٨ ٠٠٠ دولار

التوصية المتعلقة بالوظائف

ثامنا - ٥٣ إعادة تصنيف وظيفة برتبة ف - ٥ في وظيفة من فئة مد - ١ لرئيس قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال (A/58/6 (SECT.29 E))، لم تقتنع اللجنة الاستشارية في ضوء المعلومات التي قدمت إليها في جلسة الاستماع والتي استقتها من الوثائق بضرورة إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الرتبة مد - ١ الآن ولذلك توصي بعدم الموافقة عليها. وفي الفقرة ١٢٦ الواردة أعلاه، أوصت اللجنة بإجراء استعراض شامل للموارد من الموظفين وغير الموظفين المخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عموم الأمم المتحدة.

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

سفر الموظفين

ثامنا - ٥٤ بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تبلغ اعتمادات سفر الموظفين المطلوبة في الميزانية العادية ١٢٠ ٧٠٠ دولار (قبل إعادة التقدير)، أي بزيادة قدرها ٤,٤ في المائة مقارنة بالاعتماد المنقح الذي خصص له للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتعتقد اللجنة في ضوء المعلومات الإضافية التي زودت بها بشأن سفر الموظفين أن تقديرات السفر المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تزيد عن الحاجة وهي فيما يبدو لا تراعي توافر الاتصالات الالكترونية وزيادة الاستعانة بها وبخاصة عقد المؤتمرات بالفيديو. وترد توصية اللجنة بشأن السفر بالنسبة للباب ٢٩ ككل في الفقرة ثامنا - ٤ أعلاه.

الخدمات التعاقدية

ثامنا - ٥٥ أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاعتماد المخصص للخدمات التعاقدية وقدره (قبل تقدير التكلفة) ٣.٣ مليون دولار يشتمل على زيادة بمبلغ ٢٠٠ ٢٦٥ دولار لتغطية الاحتياجات الإضافية في مجال تكنولوجيا المعلومات لإجراء دراسة عن توحيد جميع حواسيب خدمة قواعد بيانات الشبكة المترابلية، التي تحتضنها دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فضلا عن مراجعة حسابات الشبكة. وتأمل اللجنة في أن يؤدي ذلك إلى تحقيق كفاءة العمليات.

نفقات التشغيل العامة

ثامنا - ٥٦ أُبلغت اللجنة أن المبلغ المقدر لمصروفات التشغيل العامة واللوازم والمواد والأثاث والمعدات (قبل إعادة تقدير التكلفة) وهو ٢٥ مليون دولار ينطوي على زيادة في الموارد قدرها ٢,٥ مليون دولار أي بنسبة قدرها ١١,٣ في المائة مقارنة بالاعتماد الذي خصص للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وقدره ٢٢,١ مليون دولار. وتشمل الزيادة في الموارد إعادة

مبلغ قدره ٢,٠ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة). واللجنة ليست مقتنعة بضرورة إعادة كامل المبلغ وتوصي بإعادة جزء قدره ١,٢ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكلفة) أي بتخفيض قدره ٨٠٠٠ دولار (انظر الفقرة ثامنا - ٨ أعلاه).

المنح والتبرعات

ثامنا - ٥٧ أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاعتماد المدرج في إطار المنح والتبرعات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وقدره ٣,١ مليون دولار، يتضمن مبلغا قدره ٥٩٠.٠٠٠ دولار لتغطية الخدمات المزمع أن يقوم بها المركز الدولي للحوسبة لحساب مكتب الأمم المتحدة في جنيف وبخاصة لإنشاء شبكة احتياطية موحدة وموقع شبكي للإنعاش من الكوارث في أماكن المركز. وترى اللجنة أنه ينبغي لمكتب الأمم المتحدة في جنيف أن ينظر في البدائل التي قد تكون مجدية اقتصاديا بقدر أكبر. وللأمم المتحدة مثلا مرافق في نيويورك وبرينديزي يمكن استخدامها لأنشطة المساندة والإنعاش من الكوارث وذلك بهدف تخزين بيانات في عدة أماكن آمنة.

الباب ٢٩ واو

الإدارة، فيينا

المقترح المقدم من الأمين العام	٢٧ ٨٤٧ ٩٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٥ ٩٩٨ ٣٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	٣ ٢٢٢ ٠٠٠ دولار

التوصية المتعلقة بالوظائف

ثامنا - ٥٨ وظيفة برتبة ف - ٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لدائرة تكنولوجيا المعلومات (A/58/6 (SECT.29F)). وتشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظاتها الواردة في الفقرة ثامنا - ١١٧ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢). وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أن الرد المقدم في الجدول ٢٩ واو - ١٨ ليس مُرضيا. واللجنة ليست مقتنعة بأن الحاجة إلى الوظيفتين الجديدتين لدائرة تكنولوجيا المعلومات قد تم إثباتها وهي توصي بالتالي بعدم الموافقة عليهما. وفي الفقرة ١٢٦ أعلاه، أوصت اللجنة بإجراء استعراض شامل للموارد من الموظفين وغير الموظفين المخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عموم الأمم المتحدة.

ثامنا - ٥٩ إعادة تصنيف وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) واحدة في وظيفة برتبة ف - ٢ والأخرى في وظيفة من الرتبة الرئيسية في قسم المالية والميزانية (المرجع ذاته، ٢٩ واو - ١٨). وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على إعادة تصنيف هاتين الوظيفتين لأن الطلب لم تدعمه بيانات حجم العمل وإن وردت في الفقرة ٢٩ واو - ١٨ إشارة إلى زيادة حجم العمل.

طريقة العرض

ثامنا - ٦٠ تخطط اللجنة الاستشارية علما بالتحسن الطارئ في عرض أهداف فترة السنتين والمنجزات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز وقياسات الأداء (نفس المرجع الجداول ٢٩ واو - ١١ و ٢٩ واو - ١٣ و ٢٩ واو - ١٦). وفيما يتعلق بأهداف الأداء، تلاحظ اللجنة أن الأهداف تتوقف في عدة حالات على الدراسات الاستقصائية المزمع إنجازها في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤. وفي هذه الحالة، لم توضع خطوط أساسية يستند إليها في وضع القياسات. وتدرك اللجنة أن الأمانة العامة تعترم إجراء مناقشات عن طريقة إجراء هذه الدراسات الاستقصائية بغية وضع إجراءات ومعايير متسقة تتيح إمكانية المقارنة فيما بين كيانات المنظمة (انظر الفقرة ١٩ - ٢٥ أعلاه).

الباب ٢٩ زاي

الإدارة، نيروبي

المقترح المقدم من الأمين العام	١٦ ٢٠٧ ٧٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٣ ٢١٦ ٣٠٠ دولار
الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية	١٤ ٩٠٥ ٠٠٠ دولار

التوصية المتعلقة بالوظائف

ثامنا - ٦١ سبع عشرة وظيفة جديدة ((A/56/6 (SECT.29G) الفقرة ٢٩ زاي - ٥)) وتتصل الزيادة في الموارد المخصصة لتغطية الوظائف بإنشاء ١٧ وظيفة تغطيها الميزانية العادية لتقديم خدمات إدارية كان يتعين تمويلها لولا ذلك، من الموارد الخارجة عن ميزانيتي برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة. وقد خصصت سبع وظائف (٢ برتبة ف - ٤ و ٥ من الرتب المحلية) لدائرة إدارة الميزانية والمالية و ٩ وظائف (٢ برتبة ف - ٤ وواحدة برتبة ف - ٣ وأخرى برتبة ف - ٢ و ٥ من الرتب المحلية، لدائرة إدارة الموارد البشرية ووظيفة بالرتبة المحلية لمكتب رئيس الشعبة (انظر المرجع ذاته، الفقرات ٢٩ زاي - ١٢ و ٢٩ زاي - ١٦ و ٢٩ زاي - ٢٠). واللجنة لا تعترض على إنشاء هذه الوظائف

الـ ١٧ الجديدة المغطاة من الميزانية العادية لتقديم الخدمات الإدارية والتي كانت لولا ذلك ستمول من الموارد الخارجة عن ميزانيتي برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة.

ثامنا - ٦٢ إعادة تصنيف وظيفة برتبة مد - ١ في وظيفة من الرتبة مد - ٢ لرئيس شعبة الخدمات الإدارية (المرجع ذاته، الفقرة ٢٩ زاي - ١٢). وتوصي اللجنة بالموافقة على الاقتراح الداعي إلى إعادة تصنيف وظيفة رئيس شعبة الخدمات الإدارية من الرتبة مد - ١ في الرتبة مد - ٢ مع مراعاة توجيهات الجمعية العامة الواردة في قراراتها ٢٥٩/٥٦ و ٢٩٣/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

الجزء التاسع الرقابة الداخلية

الباب ٣٠

الرقابة الداخلية

الاقترح المقدم من الأمين العام	٢٢ ٨٤٧ ٤٠٠ دولار
الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠ ٩٤٦ ٦٠٠ دولار
الرقم المسقط للموارد الخارجة عن الميزانية	٢٣ ١٠٠ ٠٨٦ دولار

يرد موجز لاقتراحات الأمين العام بشأن الوظائف الممولة من الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية في المرفق الأول أدناه، وحسب أبواب الميزانية في الجدول ٥ من مقدمة الميزانية. ويتضمن المرفقان الثاني والثالث أدناه موجزا للوظائف المسقط الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق.

التوصيات المتعلقة بالوظائف

تاسعا - ١ موظف واحد من الرتبة مد - ٢ - مدير شعبة التحقيقات (A/58/6) (الباب ٣٠)، الفقرة ٣٠-٣٥): وفقا للمعلومات التكميلية المقدمة للجنة الاستشارية، طُلبت الوظيفة الجديدة من الرتبة مد-٢ للاضطلاع بالمسؤوليات الإضافية، مثل إجراء اتصالات منتظمة مع السلطات الوطنية لإنفاذ القانون في جميع أنحاء العالم، ومعالجة مسائل معقدة وسرية وحساسة للغاية. وترى اللجنة الاستشارية أن الأداء الفعال في هذه المجالات لا يعتمد كلياً على الرتبة. ولم تتلق اللجنة أية أدلة تشير إلى حدوث مشاكل نتيجة كون المسؤول المعني من الرتبة مد - ١، كما لم يقدم أي تبرير مقنع، من حيث الزيادة في

عبء العمل، لضرورة إنشاء وظيفة إضافية. فضلا عن ذلك فإن هيكل الوظائف الحالي للمكتب يقضي بأن واحدة فقط من الشعب (شعبة مراجعة الحسابات) يرأسها موظف من الرتبة مد - ٢، ويعمل هذا المسؤول، في الواقع، كنائب لوكيل الأمين العام. وترى اللجنة الاستشارية أن هذا الهيكل ينبغي الإبقاء عليه، وبالتالي توصي بعدم إنشاء الوظيفة من الرتبة مد - ٢.

تاسعا - ٢ وترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي يمكن تحقيقها في الميزانية نتيجة تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ونسب الشغور بمعدلات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

تعليقات وتوصيات أخرى

أسلوب العرض

تاسعا - ٣ فيما يتعلق بتطبيق تقنيات إعداد الميزانيات على أساس النتائج، تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقها الوارد في الفقرة تاسعا - ٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١). وفحوى التعليق أن عرض الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لهذا الباب دقيق وموجز وقابل للتحقيق. وقد أبلغ وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية للجنة باستمرار الإجراءات لتحسين آليات قياس الأداء. كما أبلغت اللجنة أيضا بأنه يجري النظر في إعداد نموذج لتقرير جديد لأداء البرامج. وبهذا الصدد توصي اللجنة بإصدار تقرير موحد يغطي كلا من أداء البرامج والأداء المالي لنفس الفترة وبأن تكون هذه التقارير متاحة لاستخدامها في مرحلة صياغة الميزانية البرنامجية المقترحة والنظر فيها (انظر الفقرة ١٨ أعلاه).

تاسعا - ٤ ويرد الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في الخريطة التنظيمية الواردة في الباب ٣٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وينبغي في المستقبل تقديم إيضاح سواء في الجزء السردى أو في المعلومات التكميلية، بشأن توزيع الوظائف بين المقر والمكاتب الإقليمية، وبين الميزانية العادية ومصادر التمويل الخارجة عن الميزانية.

تعليقات أخرى

تاسعا - ٥ أبلغت اللجنة بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنشأ مكثي تحقيق، اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، في فيينا ونيروبي، يعملان كمحورين إقليميين لأنشطة حفظ السلام. وتشير اللجنة إلى تعليقها الوارد في الوثيقة (A/57/776، الفقرة ٦٦) بشأن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام. إذ ينبغي، في المستقبل، تقديم المقترحات المتعلقة بإعادة تشكيل المكاتب في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة، استنادا إلى تحليل شامل

وشفاف للتكاليف. وفيما يتعلق بالتكاليف المقارنة لإنشاء مكتب تحقيقات في جنيف أو فيينا، أبلغت اللجنة بعد الاستفسار بأن إعداد حيز مكثي في مكتب الأمم المتحدة في جنيف سيكلف حوالي ٢٥٠.٠٠٠ دولار، وبأن إعداد مكتب في مبنى الأمم المتحدة في فيينا لا يكلف شيئاً.

تاسعا - ٦ وتشير اللجنة إلى الانخفاض في الموارد المخصصة لشعبة الرصد والتقييم والاستشارة. وتعرب عن قلقها إزاء هذا الأمر، وتشير إلى أن الجمعية العامة قررت في الفقرة ٢٠ من قرارها ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تقييم واستعراض وظائف مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإجراءات إعداد التقارير فيها في دورتها التاسعة والخمسين. وترى اللجنة أن هذا الاستعراض سيُتيح الفرصة للجمعية العامة للنظر في هيكل المكتب وفعاليتيه، مع الاهتمام بصورة خاصة بالتوزيع العالمي لمواردها، بما فيها الوظائف وغيرها.

الجزء العاشر

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة

الباب ٣١

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل

١١٣ ٦٩٢ ٣٠٠ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام (الميزانية الكاملة)
٨٧ ٣١٣ ١٠٠ دولار	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٣ ٨٧٤ ٣٠٠ دولار	الموارد المتوقعة من خارج الميزانية
٢٤ ٥٣٣ ٦٠٠ دولار	نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٢٠ ٧٤٧ ٠٠٠ دولار	نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

عاشرا - ١ من المطلوب تخصيص اعتمادات في هذا الباب لثلاث من هيئات الأمم المتحدة الممولة تمويلًا مشتركًا بين الوكالات:

(أ) لجنة الخدمة المدنية الدولية وأمانتها؛

(ب) وحدة التفتيش المشتركة وأمانتها؛

(ج) أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

ويشمل الباب أيضا الاحتياجات لتغطية نصيب الأمم المتحدة من تكاليف الإجراءات الأمنية المشتركة بين المنظمات.

لجنة الخدمة المدنية الدولية

المقترح المقدم من الأمين العام (الميزانية الكاملة)	٨٠٠ ٣٥١ ١٤ دولار
الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٩٨٨ ٣٠٠ ١٢ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٩٠٠ ٤٤٣ ٥ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٦٠٠ ٨٥٧ ٤ دولار

التوصيات المتعلقة بالوظائف

عاشرا - ٢ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٢ في الرتبة ف - ٣ في شعبة المرتبات والعلاوات (A/58/6) (الباب ٣١)، الفقرة ٣١-١٩). توصي اللجنة الاستشارية بقبول إعادة التصنيف، غير أن تكلفة إعادة التصنيف يجب استيعابها.

عاشرا - ٣ إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، في الرتبة ف - ١/٢، موظف إداري (نفس المرجع). وقد ازدادت المسؤوليات المنوطة بلجنة الخدمة المدنية الدولية فيما يتعلق بإدارة الشؤون الإدارية والموارد البشرية، في أعقاب التنفيذ التدريجي للإصلاحات في الموارد البشرية، مما يتطلب مستوى من الخبرة يتناسب مع المسؤوليات على مستوى الرتبة ف - ١/٢. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إعادة التصنيف، مع وجوب استيعاب التكلفة.

عاشرا - ٤ تحويل وظيفتين مؤقتتين (واحدة من الرتبة ف - ٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)) إلى وظيفتين دائمتين (نفس المرجع). تفيد لجنة الخدمة المدنية الدولية بأن التجربة تدل على الحاجة إلى إدامة هاتين الوظيفتين، نظرا لطبيعة العمل الذي تؤديه. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إعادة تصنيف الوظيفتين.

عاشرا - ٥ ترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي يمكن تحقيقها في الميزانية نتيجة تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ونسب الشغور (بمعدلات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

وحدة التفتيش المشتركة

المقترح المقدم من الأمين العام (الميزانية الكاملة)	٨ ٧٣٠ ٠٠٠ دولار
الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨ ١٠٠ ١٥٥ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٢ ٧٧٩ ٩٠٠ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢ ٥٣٠ ٥٠٠ دولار

التوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

عاشرا - ٦ مطلوب حاليا رصد اعتماد جملته ٢٠٠ ٥١ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لتوظيف فرادى المتعاقدين (٣٩ ٣٠٠ دولار)، والاستشاريين والخبراء (١١ ٩٠٠ دولار)، لتحسين القدرة على معالجة أبحاث متخصصة في سياق المشاريع الواردة في برنامج العمل السنوي للوحدة.

عاشرا - ٧ تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه، عملا بالنظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، يتم تعيين المفتشين على أساس تجربتهم في المسائل الإدارية والمالية الوطنية أو الدولية، بما فيها المسائل التنظيمية. وبلاستفسار تلقت اللجنة بيانا للخدمات التخصيصية التي ستحتاج إليها الوحدة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

عاشرا - ٨ ينبغي في المستقبل أن يُربط استخدام الوحدة للاستشاريين والمتعاقدين لتوفير خبرات إضافية ربطا أوثق بنود محددة، بما فيها الدراسات التي يتم تحديدها مسبقا بوقت طويل، استنادا إلى برنامج العمل بصيغته الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة.

عاشرا - ٩ عند الاستفسار حصلت اللجنة على بيان باحتياجات الوحدة من السفر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفيما يتعلق باستخدام مرافق المؤتمرات بالفيديو، أبلغت اللجنة بأن وسيلة الاتصال هذه ستستخدم في المستقبل للتقليل من الأسفار. وترحب اللجنة بالالتزام بزيادة استخدام مرافق عقد المؤتمرات بالفيديو.

عاشرا - ١٠ استفسرت اللجنة الاستشارية دون أن تتلقى معلومات عن متوسط كلفة إعداد تقرير وحدة التفتيش المشتركة. ونظرا لضرورة ضمان استخدام الموارد بأكفاً الطرق وأكثرها فعالية، وباعتبار أحكام النظام الأساسي للوحدة، ينبغي قبل اتخاذ القرار بإعداد أي تقرير إيلاء الاهتمام اللازم لتكلفة التقرير والفائدة المرجوة منه.

أسلوب العرض

عاشرا - ١١ تلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذه هي الميزانية الأولى لوحدة التفتيش المشتركة التي تُصوّر باستخدام تقنيات إعداد الميزانيات استنادا إلى النتائج. وترحب اللجنة بهذا التطور. وتشجع الوحدة على صقل تصوير الميزانية أو طريقة عرضها على نحو يربط التقارير والمذكرات والرسائل بتحقيق أهداف الوحدة وإنجازها المتوقعة. وينبغي زيادة التأكيد في عرض النواتج على القضايا وتقليل التركيز على خدمة الاجتماعات.

عاشرا - ١٢ تشير اللجنة الاستشارية إلى عدم احتواء الباب ٣١ على تعليقات لمجلس الرؤساء التنفيذيين. وقد أبلغت اللجنة بورود بعض التعليقات، وبأن النص الكامل لتلك التعليقات سوف يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين. وتأسف اللجنة على هذا التأخير. وفي معرض نظرها في تقديرات أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين، أُبلغت اللجنة بأن إعداد كل تقرير من تقارير وحدة التفتيش يتطلب في المتوسط مشاورات تستغرق ٣٠ يوم عمل و ٥٨ رسالة بالبريد الإلكتروني. وتشير اللجنة أيضا إلى أن الوحدة أعدت تقريرا عن تنفيذ التوصيات التي قدمتها هي نفسها، وأنه سيتم تقديم تقرير متابعة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.

عاشرا - ١٣ تعتبر عملية التشاور الحالية بين الوكالات من تأخيرات لا يمكن قبولها. وتعتقد اللجنة الاستشارية بضرورة إجراء استعراض شامل بهدف الاستعاضة عن الترتيبات القائمة بإجراءات تسهل قيام الهيئات الحكومية الدولية المختصة في المنظمات المشاركة بالنظر في تقارير الوحدة بسرعة.

مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق

المقترح المقدم من الأمين العام (الميزانية الكاملة)	١٠٠ ٧٩٦ ٣ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠ ٦٥٢ ٣ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٢٠٠ ٣٦٩ ١ دولار
نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ٣٧١ ١ دولار

التعليقات العامة

عاشرا - ١٤ يُقترح الاستعاضة الأمانة المشتركة بين الوكالات السابقة، والتي لها وحدات في كل من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية و جنيف، وتشمل ١٥ وظيفة (وظيفة واحدة من الرتبة مد - ٢، وأربع من الرتبة مد - ١، ووظيفتان ف - ٥، وواحدة من

الرتبة ف - ٤، وسبع وظائف خدمات عامة)، بأمانة جديدة لمجلس الرؤساء التنفيذيين تضم ١٤ وظيفة (وظيفة واحدة من الرتبة مد - ٢، وواحدة مد - ١، وثلاث وظائف من الرتبة ف - ٥، وثلاث من الرتبة ف - ٣/٤، وست وظائف خدمات عامة).

عاشرا - ١٥ يتقاسم أعضاء المجلس كامل تكاليف الأمانة الجديدة. وبموجب الترتيب السابق لم يكن الأعضاء يتقاسمون إلا تكاليف جنيف، بينما كانت الميزانية العادية في المقر توفر الدعم لخمس وظائف في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وقد حولت تلك الوظائف الآن إلى الأمانة الجديدة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في المقر. وأبلغت اللجنة بأنه، إضافة إلى المدير، يقوم الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات بمهام أمين المجلس. وترحب اللجنة بإعادة تشكيل أمانة المجلس، وتوصي بقبول الوظائف الـ ١٤ المشار إليها في الفقرة عاشرا - ١٤ أعلاه. وأبلغت اللجنة أيضا بأن المكتب التنفيذي لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية يقدم بعض الدعم الإداري للمجلس في الأمور المالية وشؤون الموظفين.

أسلوب العرض

عاشرا - ١٦ فيما يتعلق بأسلوب عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، توصي اللجنة الاستشارية بأن تُبين نتائج التنسيق في المستقبل، بما في ذلك عدد الاجتماعات والنتيجة المتوخاة منها.

التدابير الأمنية المشتركة بين الوكالات

٤٠٠ ٨١٤ ٨٦ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام (الميزانية الكاملة)
٥١٧ ٥٠٠ ٦٢ دولار	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٣٠٠ ٨٧٤ ٣ دولار	الموارد المسقطه الخارجة عن الميزانية
٦٠٠ ٩٤٠ ١٤ دولار	نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٤٠٠ ٩٨٧ ١١ دولار	نصيب الأمم المتحدة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

التوصيات المتعلقة بالوظائف

عاشرا - ١٧ وظيفة جديدة واحدة لموظف تنفيذي (نفس المرجع، الفقرة ٣١-٧٠). ورد في المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة أن المقترحات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أغفلت حجم العمل الناشئ عن التوسع الكبير والسريع في أعمال مكتب المنسق الأمني للأمم المتحدة. وتشير اللجنة إلى أن المكتب التنفيذي يشمل حاليا أربع وظائف (واحدة من الرتبة

ف - ٤، وثلاث من فئة الخدمات العامة). وأبلغت اللجنة بأن الوظائف في المكتب التنفيذي استُخدمت بطريقة مرنة وفقا لحجم العمل في كل وحدة من الوحدات. كما أُبلغت اللجنة أيضا بأن إدارة الشؤون الإدارية أدت بعض المهام التنفيذية. وفي ظل هذه الظروف توصي اللجنة بعدم إنشاء هذه الوظيفة.

عاشرا - ١٨ وترد في الجدول ١١ أعلاه التخفيضات التي يمكن تحقيقها في الميزانية نتيجة تطبيق توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ونسب الشغور بمعدلات فترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

مسائل أخرى

عاشرا - ١٩ - قُدم إيضاح عن الفقرة ٣١-٥٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، وأبلغت اللجنة بأن الموارد الخارجة عن الميزانية البالغ مقدارها ٣٠٠ ٨٧٤ ٣ دولار ستُستخدم للتدريب والنشر وليس لتكاليف الموظفين.

عاشرا - ٢٠ - وفيما يتعلق بصيغة تقاسم التكاليف، أُبلغت اللجنة بأن المسألة تحت المناقشة وأن النتائج سوف تُعرض على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.

عاشرا - ٢١ - وبخصوص المشاورات الجارية لرسم حدود المسؤولية بين وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وبين المنسق الأممي، وتشير اللجنة إلى أنها في تقريرها عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام، أعادت التأكيد على الحاجة إلى هيكل هرمي أممي واضح المعالم في الميدان، وعلى الحاجة إلى تحديد خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة في ضمان أمن الموظفين وسلامتهم (A/57/776، الفقرة ١٠٦).

الباب ٣٢

المصروفات الخاصة

٥٠٠ ٢٨٤ ٧٨ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام
٢٠٠ ٠٩٨ ٦٥ دولار	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٢٢٥ ٨٠٠ ٧ دولار	الموارد المسمطة الخارجة عن الميزانية

التعليقات والتوصيات

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

عاشرا - ٢٢ أُبلغت اللجنة بأن المبلغ ٩٠٠ ٣١٧ ٦٥ دولار (بعد إعادة تقدير التكاليف) للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لا يشمل حوالي ١,٢ مليون دولار مخصصة للنفقات المتعلقة بموظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي كانت في السابق مشمولة بهذا البند إلا أنها الآن تعتبر خارجة عن الميزانية.

عاشرا - ٢٣ تشير اللجنة الاستشارية إلى أن نسبة تقاسم النفقات بين المنظمة وبين المستفيدين محددة حاليا بـ ٢ إلى ١. وبعد التحري أُبلغت اللجنة بأنه وفقا لدراسة إكتوارية قام بها أحد الخبراء الاستشاريين، بلغت الاستحقاقات المستقبلية للرعاية الصحية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ما قيمته ١,٨ بليون دولار، وأن مطلوبات التأمين الصحي المستحقة لما بعد الخدمة بلغت ١,٥ بليون دولار.

عاشرا - ٢٤ وتشير اللجنة إلى أنها ذكرت في الفقرة عاشرا - ٢٠ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢)، أن التقرير الخاص بالآثار الطويلة الأجل للنمو في الالتزامات التي تتحملها المنظمة عن استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والذي طلبته اللجنة، يجري إعداده وسيُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين. وعند الاستفسار أُبلغت اللجنة بأن التقرير المعني على وشك الانتهاء وسيُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين. وستعود اللجنة إلى الموضوع في سياق نظرها في تقرير الأمين العام.

التأمين العام

عاشرا - ٢٥ بخصوص المبلغ ٧ ٥٧٨ ٠٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) المقترح للتأمين العام في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/58/6) (الباب ٣٢)، الفقرة ٣٢-١١)، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ ٢٠٠ ٢٠٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، خُصص لاستعادة التخفيضات التي جرى العمل بها في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ عن طريق تأجيل المدفوعات. وإذا لم يُستعد المبلغ، فإن الأمانة ستعود إلى الجمعية العامة، في سياق تقرير الأداء لطلب الموارد الضرورية.

عاشرا - ٢٦ وأُبلغت اللجنة بأن المناقشات الجارية مع شركات التأمين العام تدل على احتمال ارتفاع الأقساط بمقدار يزيد على ٢,٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٣، وأنه نتيجة لذلك، فإن القسط البالغ ٧ ٥٧٨ ٠٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، يمكن أن يرتفع

إلى أكثر من ١٠ ملايين دولار. وتشير اللجنة إلى أن المبلغ المقابل بالنسبة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠ كان ١ ٨٠٨ ٠٠٠ دولار (نفس المرجع، الفقرة ٣٢-١٢). والأحداث الإرهابية هي السبب الرئيسي لهذا الارتفاع السريع في الأقساط التي تطلبها شركات التأمين لتوفير التأمين العام.

الرسوم المصرفية

عاشرا - ٢٧ ترحب اللجنة الاستشارية بالتخفيضات في هذا البند من المصروفات، التي يرجع معظمها إلى الوفورات المتوقعة من جراء اشتراك الأمم المتحدة في جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي. وتشير اللجنة بهذا الصدد إلى التعليق الوارد في تقريرها عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، والذي رحبت فيه بالجهود الرامية إلى وضع اتفاق مصرفي نموذجي بغية التفاوض على رسوم مصرفية أقل، وطلبت تطبيق الدروس المستفادة من الاتفاقية، ما أن يتم استخلاصها، في جميع المكاتب والبعثات خارج المقر، سواء أكانت بعثات حفظ سلام أم لا (A/57/772، الفقرة ١٢٦). وتطلب اللجنة أن تتم متابعة الرسوم المصرفية لعمليات حفظ السلام، وفقا لتلك التعليقات.

الجزء الحادي عشر النفقات الرأسمالية

الباب ٣٣

التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية

المقترح المقدم من الأمين العام	٥٤ ٢٤٥ ٠٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٨ ٣٤١ ١٠٠ دولار

حادي عشر - ١ الانخفاض في الموارد البالغ قدره ٨٠٠ ٨٧١ ٣٥ دولار (انظر A/58/6 (Sect.33)، الجدول ٣٣-٢) يعكس شطب اعتماد غير متكرر قدره ٩٠٠ ٥٤٣ ٤٢ دولار وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ لغرض تعزيز أمن وسلامة أماكن العمل التابعة للأمم المتحدة، ويقابله جزئيا نمو بمبلغ ١٠٠ ٦٧٢ ٦ دولار تحت بند المشاريع الأخرى (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣-٨).

حادي عشر - ٢ وقدمت للجنة الاستشارية معلومات عن الاحتياجات الإرشادية من الموارد من أجل مشاريع التعديل والتحسين والصيانة الرئيسية لمقر الأمم المتحدة والمكاتب الموجودة خارج المقر. وهناك عدد من المشاريع المدرجة في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-

٢٠٠٥ كانت الجمعية العامة قد وافقت عليها ولكنها إما أرجئت نظرا لمحدودية الموارد أو لضرورة الاضطلاع بمشاريع أخرى طارئة، أو أنها مواصلة لمشاريع متعددة السنوات تمت الموافقة عليها من قبل (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٣-٩). وتعتقد اللجنة أنه يجب رصد اعتمادات كافية في ميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لأعمال التشييد والتعديل والتحسين والصيانة الرئيسية لمباني الأمم المتحدة في كافة أنحاء العالم قصد تجنب استثمارات أكثر تكلفة في الأجل الطويل. وهذا السبب توصي اللجنة بقبول التقديرات الواردة في الباب ٣٣ لمشاريع النفقات الرأسمالية ذات الصلة، بما في ذلك تحديث ما هو موجود من مباني ومرافق تقنية.

حادي عشر - ٣ وفي القرار ٥٦/٢٧٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بآخر تقرير الأمين العام بشأن تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (A/58/154).

الجزء الثاني عشر

الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

الباب ٣٤

الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

المقترح المقدم من الأمين العام	٤٠٠ ٦٠٦ ٣٧٦ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ٩٣٦ ٣٦٨ دولار

ثاني عشر - ١ تخضع مرتبات موظفي الأمم المتحدة وما يتصل بها من مكافآت للاقتطاع الإلزامي المنصوص عليه في البند ٣-٣ من النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة والتعديلات التي أدخلت عليه ((A/58/6 (Sect. 34)، الفقرة ٣٤-١)). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لغرض المقارنة مع برنامج العمل ومقترحات الميزانية الخاصة بمؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة، قدر الأمين العام تكاليف الموظفين مخصصا منها للاقتطاعات الإلزامية من المرتبات في مختلف أبواب الإنفاق في الميزانية البرنامجية المقترحة. وبالنسبة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ يصل الفرق بين المرتبات الإجمالية والصافية إلى ٤٠٠ ٦٠٦ ٣٧٦ دولار (بعد إعادة تقدير التكاليف)، ويطلب الأمين العام هذا المبلغ ك مبلغ كلي في الباب ٣٤.

ثاني عشر - ٢ وتلاحظ اللجنة الاقتصادية أنه، وفقا لإجراءات الميزانية المتبعة حاليا في الأمم المتحدة، تعتبر المبالغ المحتجزة في شكل اقتطاعات إلزامية من مرتبات الموظفين إيرادات للمنظمة. وبناء على ذلك، فإن المبلغ ٤٠٠ ٦٠٦ ٣٧٦ دولار المطلوب في الباب ٣٤ يرد في باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تتضمن أيضا الاقتطاعات من مرتبات الموظفين الذين تدفع أجورهم من عائدات الأنشطة المدرة للدخل.

الجزء الثالث عشر حساب التنمية

الباب ٣٥

حساب التنمية

المقترح المقدم من الأمين العام	١٣ ٠٦٥ ٠٠٠ دولار
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٣ ٠٦٥ ٠٠٠ دولار

التعليقات والتوصيات

ثالث عشر - ١ إن الاقتراح المقدم من الأمين العام سيصل بالمبلغ المودع في حساب التنمية منذ إنشائه إلى ٥٢,٣ مليون دولار. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن أداء الإنفاق بالنسبة لـ ٤٣ مشروعا منذ إنشاء حساب التنمية كان كالتالي: بالنسبة للاعتماد الأول الخاص بسبعة مشاريع، أنفق ٧٧,٨ في المائة من الاعتماد وأنجز مشروع واحد؛ وبالنسبة للاعتماد الثاني الخاص بـ ١٦ مشروعا، أنفق ٧٥,٦ في المائة وأنجز مشروع واحد، أما بالنسبة للاعتماد الثالث الخاص بـ ٢٠ مشروعا، فقد أنفق ٣٣,٤ في المائة ولم يُنجز أي مشروع.

ثالث عشر - ٢ والاعتماد الرابع مخصص لـ ٢٣ مشروعا مدرجة في ميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ومكرسة أساسا لبناء القدرات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأنشطة في إطار كل مشروع ستتم في عدة بلدان وقارات (انظر A/58/6 (Sect.55)، المرفق، الجزء الثاني).

ثالثا عشر - ٣ وترى اللجنة الاستشارية أنه يُخشى أن يتم الاضطلاع بعدد مفرط من المشاريع الصغيرة القليلة الموارد. وبهذا الشكل سيكون من الصعب جدا قياس الأثر بالنظر إلى قلة الموارد المتاحة لكل مشروع. وبما أن الأثر، المحقق أو المحتمل، غير واضح في الباب ٣٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، من الضروري أن يحدد منذ البداية نوع بناء القدرات الذي سيتم تحقيقه.

ثالث عشر - ٤ اتباع نهج أكثر تركيزاً إزاء صياغة المشاريع وتنفيذها. من شأنه أيضاً يعود بفائدة أكبر. فعلى سبيل المثال، إذا كان مشروع ما سيركز على تطوير الربط بشبكة الإنترنت في منطقة جغرافية معينة بما عدد من أقل البلدان نمواً، فإن ذلك سيعود بفائدة أكبر بكثير على مجموعة أوسع من المستفيدين مما يعود به توزيع مبالغ قليلة على عدة قارات.

ثالث عشر - ٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً أنه قصد تحقيق الاستخدام الأمثل لموارد حساب التنمية، ينبغي بذل جهد أكبر لاستخدام المعارف المتاحة بالفعل في أقسام أخرى قبل اتخاذ قرارات بإجراء الدراسات والاستقصاءات.

ثالث عشر - ٦ وعلى النحو المشار إليه في الفقرة ثالث عشر - ١ أعلاه، فإنه عند نظر اللجنة الاستشارية في هذا الباب كان مشروعان فقط قد أنجزا. وتفهم اللجنة أن أحدهما فقط خضع لتقييم مفصل. وأبلغت اللجنة بأن نتائج هذا التقييم والدروس المستفادة ستُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين. وترى اللجنة أنه من السابق لأوانه تكوين حكم على أثر المشروعين اللذين أنجزا وقدرتهما على الاستمرار وكذلك الشأن بالنسبة للمشاريع التي هي قيد التنفيذ.

ثالث عشر - ٧ وخلصت اللجنة الاستشارية من إفادات ممثلي الأمين العام أنه لا تتوافر لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية القدرة المناسبة قصد مراقبة ورصد المشاريع الـ ٦٦ التي تم الاضطلاع بها وتخطيطها منذ إنشاء الحساب (انظر الفقرتين ثالث عشر - ١ وثالث عشر - ٢ أعلاه). وتعتمد الإدارة على الشركاء المنفذين للمشاريع وعلى المكاتب الموجودة خارج المقر في الاضطلاع بالمراقبة والرصد.

ثالث عشر - ٨ وتطلب اللجنة الاستشارية إلى جانب تقارير التقييم التي ستقدم إلى الجمعية العامة، أن يقدم بيان شامل عن كيفية تقييم المشاريع الإنمائية بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية في قراراتها المتعلقة بحساب التنمية. وينبغي أن يتضمن البيان أيضاً التكاليف العامة والأموال التي أنفقت وآخر التنبؤات بتاريخ إنجاز المشاريع. ويمكن أن يدرج هذا البيان كجزء من تقرير الأداء المالي والبرنامجي المطلوب في الفصل الأول أعلاه.

ثالث عشر - ٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تم في الجزء الأول من مرفق الباب ٣٥ بذل محاولة للتمييز بين دور حساب التنمية والباب ٢٣، البرنامج العادي للتعاون التقني. والتفسير الوارد في المرفق ليس جلياً تماماً وقد قدم ممثلو الأمين العام إيضاحات أخرى مفادها أن الخدمات الاستشارية المقدمة في إطار الباب ٢٣ تستند إلى الطلبات الواردة من البلدان المتلقية. ومن ناحية أخرى فإن الأمم المتحدة والمنظمات المشاركة تقوم بإعداد مشاريع التنمية قصد تنفيذ البرامج والأنشطة الإنمائية.

ثالث عشر - ١٠ وقد حاول الأمين العام، في تقريره بشأن تقديم الخدمات الاستشارية (A/57/363)، الاستجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٩٤ من قرارها ٢٥٣/٥٦. وذكرت اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام لم يتناول طلب الجمعية العامة على وجه التحديد، وأشارت إلى اعتزامها متابعة هذه المسألة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/57/7/Add.3، الفقرة ١١).

ثالث عشر - ١١ وفي إطار تعليقها على الباب ٢٣ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن يتم في المستقبل دمج حساب التنمية، الوارد حالياً في الباب ٣٥، والبرنامج العادي للتعاون التقني، الوارد حالياً في الباب ٢٣، في باب واحد يتضمن جزأين (انظر الفقرة خامسا - ٩١ أعلاه). وأشارت اللجنة إلى أن هذا التدبير من شأنه أن ييسر تقديم التقارير عن الأداء البرنامجي كما أنه سوف يساعد أيضاً في النظر في حساب التنمية ودور الخدمات الاستشارية.

باء - تقديرات الإيرادات

باب الإيرادات ١

الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

المقترح المقدم من الأمين العام	٣٨٠ ٧١٢ ٥٠٠ دولار
التقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٧٣ ١٠٠ ٠٤٨ دولار

ب ١-١ تُقدر الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تحت باب الإنفاق ٣٤ وباب الإيرادات ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ ٣٨٠ ٧١٢ ٥٠٠ دولار. ومبلغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الذي لا يتم التصرف فيه لأغراض أخرى بقرار محدد من الجمعية العامة سيقيد لحساب صندوق معادلة الضرائب المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٩٧٣ ألف (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ حتى يجري توزيعه على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة في الميزانية العادية المنطبقة على السنة المالية المعنية (انظر A/58/6 (Income sect.1)، الفقرة ب ١ - ٢).

ب ١-٢ وبمجموع التقديرات في باب الإيرادات ١ يزيد على التقديرات في الباب ٣٤ بمبلغ ١٠٦ ١٠٠ ٤ دولار، ذلك أنه يشمل الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الذين تدفع أجورهم من عائدات الأنشطة المدرة للدخل تحت باب

الإيرادات ٣؛ ومن ناحية أخرى فإن الاقتطاعات من مرتبات هؤلاء الموظفين ترد تحت باب الإيرادات ٣ بدلا من الباب ٣٤.

باب الإيرادات ٢

الإيرادات العامة

المقترح المقدم من الأمين العام ٢٣ ٠١٩ ١٠٠ دولار

التقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ٤١ ٩٥٣ ٢٠٠ دولار

تتصل التقديرات في هذا الباب بالإيرادات الآتية من إيجار المكاتب والمبالغ المستردة عن خدمات مقدمة إلى الوكالات المتخصصة، والفوائد المصرفية، ومبيعات المعدات المستعملة، والمبالغ المستعادة من نفقات السنوات السابقة، واشتراكات الدول غير الأعضاء، والتلفزيون والخدمات المماثلة، وإيرادات متنوعة.

ب ٢-١ يبلغ مجموع تقديرات الإيرادات العامة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ٢٣ ٠١٩ ١٠٠ دولار وهو يمثل انخفاضا قدره ١٨ ٩٣٤ ١٠٠ دولار مقارنة بالتقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والبالغ مقدارها ٤١ ٩٥٣ ٢٠٠ دولار.

ب ٢-٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الانخفاض في الإيرادات الآتية من الإيجار بالمقر (١٤٠ ٤٠٠ دولار) وبنانكوك (٦٥ ١٠٠ دولار) وسانتياغو (٦ ٦٠٠ دولار) هو محصلة عدة عوامل في كل مركز عمل، من قبيل تنقل المستأجرين وإعادة التفاوض بشأن اتفاقات الإيجار وتقلب أسعار الصرف (انظر (Income Sect.2) A/58/6، الفقرة ب ٢ - ١).

ب ٢-٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه من المتوقع حدوث انخفاض كبير في مبلغ الفوائد الذي ستدفعه المصارف على الأرصدة الموجودة في حسابات الأمم المتحدة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتقدر الفوائد المتوقعة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ ١ ١٥٦ ٥٠٠ دولار، مما يمثل انخفاضا مقداره ١ ٨٨٤ ٠٠٠ دولار مقارنة بالتقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والبالغة ٣ ٠٤٠ ٥٠٠ دولار (انظر المرجع نفسه، الجدول ب ٢-١).

ب ٢-٤ وفيما يتعلق بمبيعات المعدات المستعملة، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقديرات المتوقعة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تبلغ ٤٧٢ ٩٠٠ دولار، وهي تمثل انخفاضا قدره ٢٢ ٧٠٠ دولار مقارنة بالتقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والبالغ مقدارها

٦٠٠ ٤٩٥ دولار (انظر المرجع نفسه الفقرة ب إ ٢ - ٤). وأبلغت اللجنة بأن التقديرات المتوقعة تستند إلى التجربة السابقة.

ب إ ٢ - ٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يقدر أن تنخفض الإيرادات الآتية من التلفزيون والخدمات المماثلة (انظر المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٢-٧). وأبلغت اللجنة بأن الانخفاض يعزى إلى ترتيبات متبادلة بين إدارة شؤون الإعلام والشركاء التجاريين، إلا أنهما ترتيبات تمكن المواد التي تنتجها الإدارة من بلوغ جماهير أوسع.

باب الإيرادات ٣

الخدمات المقدمة للجمهور

المقترح المقدم من الأمين العام	٨٠٠ ٥٩١ ٣ دولار
التقديرات المعتمدة عليها للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٠٠ ١٦٣ ٤ دولار

التوصيات المتعلقة بالوظائف

الإلغاءات

ب إ ٣-١ وظيفة برتبة ف - ٤، ووظيفة برتبة ف - ٣، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب نيويورك لإدارة بريد الأمم المتحدة (Income) A/58/6 (Sect.3)، الفقرة ب أ ٣-١٧، بصيغتها المنقحة شفويا). وتعكس هذه الإلغاءات إعادة تنظيم الوظائف في المكتب بغية التركيز على الجانبين التسويقي والتنفيذي.

ب إ ٣-٢ وظيفة برتبة ف - ٤ في دائرة الأنشطة التجارية (المرجع نفسه). فقد استوعبت شعبة إدارة المرافق المهام المتعلقة بإدارة عمليات تشغيل المطاعم ومحل الهدايا ومحل بيع الصحف في المقر.

ب إ ٣-٣ وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب فيينا (المرجع نفسه، بصيغته المصوبة شفويا). ويمثل ذلك خطوة انتقالية لإعادة تشكيل جميع العمليات الأوروبية في إطار مكتب أوروبي موحد.

ب إ ٣-٤ خمس وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مكتب جنيف (المرجع نفسه). وهذا الإلغاء مقترح للأسباب المبينة أعلاه.

ب إ ٣-٥ وظيفة واحدة برتبة ف - ٢ في قسم الخدمات العامة التابع لإدارة شؤون الإعلام بالمقر (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ٤٦). ومنوط بهذه الوظيفة المهام الإدارية المتصلة بخدمات الزوار التي نقلت إلى المساعد الإداري لرئيس القسم.

ب إ ٣ - ٦ وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة الخدمات العامة، فيينا (المرجع نفسه). وسيستعاض عن هاتينوظيفتين بتخصيص موارد كافية للمساعدة العامة المؤقتة مما يتيح الأخذ بترتيبات أكثر مرونة وتكيفاً.

ب إ ٣ - ٧ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة حسابات الإيرادات (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ٨٤). ويعزى هذا إلى الانخفاض العام في مستوى العمليات في مجال الأنشطة المدرة للدخل.

تجميد الوظائف

ب إ ٣ - ٨ وظيفة واحدة برتبة مد - ١ وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة في إدارة بريد الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ١٥). ومطلوب تجميد هذه الوظائف ريثما تتجاوز الإيرادات الإسقاطات الحالية ويثبت أن من الممكن مواصلة هذه العمليات. وتوصي اللجنة الاستشارية بإلغاء الوظائف المذكورة، وإذا ما تحسنت الإيرادات فإنه يمكن طلب وظائف جديدة وتبريرها وفقاً للممارسة المعتادة.

نقل الوظائف

ب إ ٣ - ٩ نقل وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ من فيينا إلى نيويورك، هي وظيفة رئيس إدارة بريد الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ١٧). وتوصي اللجنة الاستشارية بنقل هذه الوظيفة.

إعادة التصنيف

ب إ ٣ - ١٠ وظيفة واحدة برتبة ف - ١/٢ في الرتبة ف - ٣ في قسم بيع منشورات الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ٣٠). ويرد في الفقرات ٧٤ إلى ٧٩ أعلاه إيضاح لموقف اللجنة الاستشارية من إعادة تصنيف الوظائف.

ب إ ٣ - ١١ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في الرتبة الرئيسية في قسم بيع منشورات الأمم المتحدة (المرجع نفسه). وذلك مراعاة لمستوى المسؤولية والمهام الإشرافية المنوطة بهذه الوظيفة والتي تشمل إدارة حسابات العملاء وتنسيق المبيعات والإشراف على ستة موظفين من فئة الخدمات العامة. وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم إعادة تصنيف هذه الوظيفة.

ب إ ٣ - ١٢ وظيفة واحدة برتبة ف - ٤ في الرتبة ف - ٥، هي وظيفة رئيس قسم الخدمات العامة (المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ٤٦). ويرد في الفقرات ٧٤ إلى ٧٩ أعلاه إيضاح لموقف اللجنة الاستشارية من إعادة تصنيف الوظائف.

ب إ ٣ - ١٣ وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في الرتبة الرئيسية في قسم الخدمات العامة (المرجع نفسه). وذلك مراعاة لزيادة المسؤوليات المنوطة بهذه الوظيفة

بالنظر إلى مقترح إلغاء وظيفة برتبة ف - ٢. (انظر الفقرة ب إ ٣ - ٥ أعلاه). وتوصي اللجنة الاستشارية بإعادة تصنيف هذه الوظيفة.

ب إ ٣ - ١٤ والتخفيضات في الميزانية التي ستنشأ عن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف ومعدلات الشواغر ترد في الجدول ١١ أعلاه (بمعدلات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥).

تعليقات عامة

ب إ ٣ - ١٥ الأنشطة المدرة للدخل لتضطلع بها في المقر وجنيف وفيينا إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

ب إ ٣ - ١٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاستراتيجية المتبعة في الاضطلاع بالأنشطة المدرة للدخل هي تحقيق أقصى قدر من الإيرادات عن طريق ترشيد النفقات (انظر المرجع نفسه، الفقرة ب إ ٣ - ١٥).

ب إ ٣ - ١٧ وفيما يتعلق بإدارة بريد الأمم المتحدة، تلاحظ اللجنة الاستشارية مقترح دمج الأعمال في مكتبين أحدهما في أوروبا والآخر في نيويورك على أن تدار كافة العمليات من نيويورك (المرجع نفسه، الفقرتان ب إ ٣ - ٤ و ب إ ٣ - ١٥). وأبلغت اللجنة بأنه سيُقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقرير مفصل عن كيفية تنفيذ هذه الترتيبات (انظر أيضا الفقرة ب إ ٣ - ١٩ أدناه).

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة
وتعليقات الأمين العام على ذلك التقرير

ب إ ٣ - ١٨ استعرضت وحدة التفتيش المشتركة السياسات والممارسات المتصلة ببعض من أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المدرة للدخل وقدمت توصيات بشأن تحسين ربحيتها وقدرتها على تحقيق الإيرادات، وبشأن وضع تدابير جديدة لتوليد الدخل. وتحيط اللجنة علما بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وكذلك بتعليقات الأمين العام عليه (A/57/707 و Add.1).

ب إ ٣ - ١٩ وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة التي تطلب فيها الوحدة إلى الأمين العام أن ينظر في دمج الأنشطة المدرة للدخل في شعبة واحدة للأعمال التجارية تتولى إدارتها هيئة مشتركة بين الإدارات، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سيبحث هذه التوصية في سياق تقرير سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين (انظر A/57/707/Add.1، الفقرة ١٢ والفقرة ب إ ٣ - ١٧ أعلاه).

المرفق الأول

الوظائف الثابتة والمؤقتة المقترحة في الميزانية العادية حسب أجزاء الميزانية

البرنامجية

٢٠٠٥-٢٠٠٤			المقترحات					٢٠٠٣-٢٠٠٢		
وظائف مؤقتة	وظائف ثابتة	الجموع	وظائف صافي التغيير	وظائف ملغاة	وظائف تصنيفها ومنقولة	وظائف محولة	وظائف جديدة	وظائف مؤقتة	وظائف ثابتة	الجموع
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً										
١٠٢٤	-	١٠٢٤	٢١	-	٣	١٠	٨	١٠٠٣	-	١٠٠٣
١٠٥٠	-	١٠٥٠	(١٠)	(٢٠)	٥	٢	٣	١٠٦٠	-	١٠٦٠
٢٠٧٤	-	٢٠٧٤	١١	(٢٠)	٨	١٢	١١	٢٠٦٣	-	٢٠٦٣
الجزء الثاني - الشؤون السياسية										
٢٤٣	٢٣	٢٢٠	١٥	-	٥	٥	٥	٢٢٨	١٩	٢٠٩
٤٦٣	٤١	٤٢٢	١٣	-	١	٥	٧	٤٥٠	٣١	٤١٩
٧٠٦	٦٤	٦٤٢	٢٨	-	٦	١٠	١٢	٦٧٨	٥٠	٦٢٨
الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان										
١٣١	١٢	١١٩	٩	-	(١)	٥	٥	١٢٢	١٢	١١٠
١١٣	-	١١٣	(١)	(٢)	(٢)	-	٣	١١٤	٢	١١٢
٢٤٤	١٢	٢٣٢	٨	(٢)	(٣)	٥	٨	٢٣٦	١٤	٢٢٢
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية										
٧٣٠	٢	٧٢٨	٢٧	-	-	٥	٢٢	٧٠٣	٩	٦٩٤
٤٩٢	١	٤٩١	١٠	-	-	٢	٨	٤٨٢	٤	٤٧٨
١٢٢٢	٣	١٢١٩	٣٧	-	-	٧	٣٠	١١٨٥	١٣	١١٧٢
الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية										
٨٢٥	١	٨٢٤	١٧	-	٧	-	١٠	٨٠٨	١	٨٠٧
١٢٣٨	١	١٢٣٧	(١٩)	(١٣)	(٧)	-	١	١٢٥٧	١	١٢٥٦
٢٠٦٣	٢	٢٠٦١	(٢)	(١٣)	-	-	١١	٢٠٦٥	٢	٢٠٦٣
الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية										
٢٦٤	-	٢٦٤	١٨	-	-	٥	١٣	٢٤٦	-	٢٤٦
٨٥	-	٨٥	-	-	-	-	-	٨٥	-	٨٥
٣٤٩	-	٣٤٩	١٨	-	-	٥	١٣	٣٣١	-	٣٣١
الجزء السابع - الإعلام										
٢٧٥	-	٢٧٥	(٥)	-	(٥)	-	-	٢٨٠	-	٢٨٠
٤٧٣	-	٤٧٣	(١)	-	(١)	-	-	٤٧٤	-	٤٧٤
٧٤٨	-	٧٤٨	(٦)	-	(٦)	-	-	٧٥٤	-	٧٥٤
الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة										
٣٨٦	٧	٣٧٩	١٢	-	(١)	-	١٣	٣٧٤	٧	٣٦٧
١٢٩٥	٣	١٢٩٢	١٠	(١)	(٤)	-	١٥	١٢٨٥	٣	١٢٨٢
١٦٨١	١٠	١٦٧١	٢٢	(١)	(٥)	-	٢٨	١٦٥٩	١٠	١٦٤٩

٢٠٠٥-٢٠٠٤			المقترحات					٢٠٠٣-٢٠٠٢			
المجموع	وظائف مؤقتة	وظائف ثابتة	صافي التغيير	وظائف ملغاة	وظائف معاد تصنيفها ومنقولة	وظائف محولة	وظائف جديدة	المجموع	وظائف مؤقتة	وظائف ثابتة	
الجزء التاسع - الرقابة الداخلية											
٦٢	-	٦٢	١	-	-	-	١	٦١	-	٦١	الفئة الفنية
٣٠	-	٣٠	٢	-	-	-	-	٣٠	-	٣٠	فئة الخدمات العامة
٩٢	-	٩٢	١	-	-	-	١	٩١	-	٩١	المجموع
المجموع الفرعي، الميزانية العادية											
٣ ٩٤٠	٤٥	٣ ٨٩٥	١١٥	-	٨	٣٠	٧٧	٣ ٨٢٥	٤٨	٣ ٧٧٧	الفئة الفنية
٥ ٢٣٩	٤٦	٥ ١٩٣	٢	(٣٦)	(٨)	٩	٣٧	٥ ٢٣٧	٤١	٥ ١٩٦	فئة الخدمات العامة
٩ ١٧٩	٩١	٩ ٠٨٨	١١٧	(٣٦)	-	٣٩	١١٤	٩ ٠٦٢	٨٩	٨ ٩٧٣	المجموع
باب الإيرادات ٣											
الخدمات المقدمة للجمهور											
١٦	-	١٦	(٤)	(٤)	-	-	-	٢٠	-	٢٠	الفئة الفنية
٩٣	-	٩٣	(١١)	(١١)	-	-	-	١٠٤	-	١٠٤	فئة الخدمات العامة
١٠٩	-	١٠٩	(١٥)	(١٥)	-	-	-	١٢٤	-	١٢٤	المجموع
المجموع الكلي											
٣ ٩٥٦	٤٥	٣ ٩١١	١١١	(٤)	٨	٣٠	٧٧	٣ ٨٤٥	٤٨	٣ ٧٩٧	الفئة الفنية
٥ ٣٣٢	٤٦	٥ ٢٨٦	(٩)	(٤٧)	(٨)	٩	٣٧	٥ ٣٤١	٤١	٥ ٣٠٠	فئة الخدمات العامة
٩ ٢٨٨	٩١	٩ ١٩٧	١٠٢	(٥١)	-	٣٩	١١٤	٩ ١٨٦	٨٩	٩ ٠٩٧	المجموع

المرفق الثاني

الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية: موجز حسب أبواب الميزانية البرنامجية وحسب
الرتب لفترةتي السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٥

الوحدة التنظيمية	عام	مد-٦	مد-١	ف-٥	ف-٣/٤	ف-١/٢ الفرعي	الفترة الفنية وما فوقها					المسؤولون		وكيل مساعد أمين أمين عام		
							الرئيسية	الأخرى	الأمن	اليدوية	الميدانية	المحلية	الفرعي		المجموع	
الجزء الأول																
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً																
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
الجزء الثاني																
الشؤون السياسية																
٣ - الشؤون السياسية																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
٤ - نزع السلاح																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
٥ - عمليات حفظ السلام																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية																
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤

A/58/7		فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة														
الفئة الفنية وما فوقها																
الوحدة التنظيمية	عام	عام	٢-مد	١-مد	٥-ف	٣/٤-ف	١/٢-ف	المجموع الفرعي	المهنة				المجموع الفرعي	وكيل مساعد أمين أمين عام		
									الرئيسية	الأخرى	الأمن	اليدوية			الميدانية	المحلية
																٢٠٠٣-٢٠٠٢
																٢٠٠٥-٢٠٠٤
																١٤ - البيئة
								٢٥١	٥٨	١١٧	٤٠	٣٢	٣	١		٢٠٠٣-٢٠٠٢
								٣٠٨	٥١	١٨١	٤٣	٢٩	٣	١		٢٠٠٥-٢٠٠٤
																١٥ - المستوطنات البشرية
								٧٥	١٣	٣٠	١٩	١٠	٢	١		٢٠٠٣-٢٠٠٢
								٩٣	٢٠	٤٠	٢١	٩	٢	١		٢٠٠٥-٢٠٠٤
																١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية
								١٠	١	٥	٤					٢٠٠٣-٢٠٠٢
								٨	١	٤	٣					٢٠٠٥-٢٠٠٤
																١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات
								١٤٦	٢٣	٧٧	٣٢	١١	٣			٢٠٠٣-٢٠٠٢
								١٤٠	١٧	٧٧	٣٢	١١	٣			٢٠٠٥-٢٠٠٤
																الجزء الخامس
																التعاون الإقليمي لأغراض التنمية
																١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
								٢٥	٥	٣	١٥	٢				٢٠٠٣-٢٠٠٢
								٢٤	٢	١٣	٧	٢				٢٠٠٥-٢٠٠٤
																١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
								١٣		٢	١١					٢٠٠٣-٢٠٠٢
								١٣	١	١	١١					٢٠٠٥-٢٠٠٤
																٢٠ - التنمية الاقتصادية في أوروبا
								٣		١	٢					٢٠٠٣-٢٠٠٢
								٥	١	٢	٢					٢٠٠٥-٢٠٠٤
																٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
								١٦	٢	٩	٥					٢٠٠٣-٢٠٠٢
								١٥	١	١٠	٣	١				٢٠٠٥-٢٠٠٤
																٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

A/58/7															
الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفتات ذات الصلة					
الوحدة التنظيمية	وكيل مساعد أمين عام	عام	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣/٤	ف-١/٢	المجموع الفرعي	المهنة					المجموع	
									الرئيسية	الأخرى	الأمن	اليدوية	الميدانية		المحلية
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	-	-	٢	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	٢
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٣ - البرنامج العادي للتعاون التقني	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجزء السادس															
حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية															
٢٤ - حقوق الإنسان															
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	-	١	١٠	٥٢	٢٨	٩١	-	٣٤	-	-	-	-	١٢٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	١	١٠	٥٢	٢٨	٩١	-	٣٤	-	-	-	-	١٢٥
٢٥ - توفير الحماية والمساعدة للاجئين															
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	١	١٨	٥٧	١٤٠	٨٣١	١٣٤	١١٨١	٤٤	١٨٧	-	-	٤٣	٢٨٦٠	٤٣١٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	١	١٨	٦٧	١٦٧	٨٧٣	٢٠٤	١٣٣٠	٥٢	٣٢٤	-	-	٣٤	٢٦٥٠	٤٣٩٠
٢٦ - اللاجئون الفلسطينيون															
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	٢	١	٦	١٥	١٢	٣٦	-	٢	-	-	-	-	٣٨
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	٢	١	٦	١٥	١٢	٣٦	-	٢	-	-	-	-	٣٨
٢٧ - المساعدة الإنسانية															
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	١	٢	٤٢	١٥٨	٢٥	٢٢٨	-	٦٤	-	-	-	-	٢٩٢
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	١	٢	٥٢	١٨٥	٢٩	٢٦٩	-	٨٠	-	-	-	-	٣٤٩
الجزء السابع															
الإعلام															
٢٨ - الإعلام															
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	-	-	-	٤	-	٤	-	١٠	-	-	-	-	١٤
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	-	-	٤	-	٤	-	١٠	-	-	-	-	١٤

الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة						
المجموع										المهنة						
الرئيسية الأخرى الأمن اليدوية الميدانية المحلية الفرعي المجموع										الرتبة المرتب خدمات والحرف الخدمات الرتبة المجموع						
الفرعي ١/٢ ف-٣/٤ ف-٥ ف-١ مد-٢ مد-٢										وكيل مساعد أمين أمين عام عام						
										الوحدة التنظيمية						
الجزء الثامن																
خدمات الدعم المشتركة																
٢٩ - الإدارة وخدمات الدعم المركزية																
ألف - مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة																
						صفر		٣	١	٢	-	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٥	١	-	-	-	-	١	-	٤	١	٣	-	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات																
١٤٧	٨٢	-	-	-	-	٧١	١١	٦٥	٣	٥٠	٩	٢	١	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٤٩	٨٢	-	-	-	-	٧١	١١	٦٧	٣	٥٢	٩	٢	١	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية																
٣١	١٩	-	-	-	-	١٦	٣	١٢	-	٩	٣	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٣٣	٢٠	-	-	-	-	١٧	٣	١٣	-	١٠	٣	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
دال - مكتب خدمات الدعم المركزي																
٨٥	٦١	-	-	٤	١٢	٤٢	٣	٢٤	٢	١٩	٣	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٩٣	٦٨	-	-	٣	١٢	٤٥	٨	٢٥	٣	٢٠	٢	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
هاء - الإدارة، جنيف																
٩٤	٨٤	-	-	-	-	٨٤	-	١٠	-	١٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٢٥	١٠٩	-	-	-	-	١٠٩	-	١٦	١	١٥	-	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
واو - الإدارة، فيينا																
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
زاي - الإدارة، نيروبي																
١٨٨	١٦٤	١٦٤	-	-	-	-	-	٢٤	٢	١٩	٢	١	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٧١	١٥٣	١٥٣	-	-	-	-	-	١٨	١	١٤	٢	١	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
الجزء التاسع																
الرقابة الداخلية																
٣٠ - الرقابة الداخلية																
٧٢	٢٢	١	-	-	-	٢١	-	٥٠	٢	٣٩	٧	٢	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢

فئة الخدمات العامة والفتات ذات الصلة										الفئة الفنية وما فوقها							وكيل مساعد أمين أمين عام		الوحدة التنظيمية
المهني				المجموع						ف-١/٢	ف-٣/٤	ف-٥	مد-١	مد-٢	عام	عام			
المجموع	الفرعي	المحلية	الميدانية	اليدوية	الأمن	الأخرى	الرئيسية	الرئيسية	الفرعي										
٩١	٢٥	١	-	-	-	٢٤	-	٦٦	٢	٥٠	١٢	٢	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤			
الجزء العاشر																			
الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصرفيات الخاصة																			
٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل																			
٧	٢	-	-	-	-	٢	-	٥	-	٤	١	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢			
٧	٢	-	-	-	-	٢	-	٥	-	٤	١	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤			
٣٢ - المصرفيات الخاصة																			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤			
المجموع																			
٧ ٢٦٠	٤ ٥٦٨	٣ ٤٩٢	٤٣	٤	١٢	٩٠٥	١١٢	٢ ٦٩٢	٣٣٤	١ ٧٨٥	٣٩٨	١٣٧	٣٥	٣	-	٢٠٠٣-٢٠٠٢			
٧ ٥٢٧	٤ ٥٦٠	٣ ٢٨٢	٣٤	٣	١٢	١ ١٠٥	١٢٤	٢ ٩٦٧	٤٠١	١ ٩٥٢	٤٣٢	١٤٤	٣٥	٣	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤			

المرفق الثالث

الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية حسب فئة الإنفاق

أبواب الميزانية	أنشطة الدعم	الأنشطة الفنية	الأنشطة التنفيذية	المجموع
الجزء الأول				
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً				
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٤	-	-	٤
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٧	-	-	٧
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٨٦	١٩	-	١٠٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٧٩	١٩	-	٩٨
الجزء الثاني				
الشؤون السياسية				
٥ - عمليات حفظ السلام				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٥٣٩	١٩	-	٥٥٨
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٥٤٢	١٧	-	٥٥٩
الجزء الثالث				
العدل والقانون الدوليان				
٨ - الشؤون القانونية				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	١٨	-	-	١٨
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١٨	-	-	١٨
الجزء الرابع				
التعاون الدولي لأغراض التنمية				
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٣٤	٣	-	٣٧
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٣١	٣	-	٣٤
١٢ - التجارة والتنمية				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٧	-	-	٢٧
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٧	-	-	٢٧
١٤ - البيئة				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٥٠	٤٥١	-	٥٠١
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٥٥	٥٠٢	-	٥٥٧
١٥ - المستوطنات البشرية				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٦٨	٦٧	-	١٣٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٤٩	١١٥	-	١٦٤
١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية				

أبواب الميزانية	أنشطة الدعم	الأنشطة الفنية	الأنشطة التنفيذية	المجموع
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	١٢	١٢
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	٨	٨
١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٤	٥٠	٢٢٠	٢٩٤
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٤	٤٩	٢١٥	٢٨٨
الجزء الخامس				
التعاون الإقليمي لأغراض التنمية				
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٩	-	٣٠	٥٩
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٣٣	-	٤٦	٧٩
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٤٧	-	١٠	٥٧
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٤٣	-	١٠	٥٣
٢٠ - التنمية الاقتصادية في أوروبا				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢	-	٣	٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٤	-	٥	٩
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	١٠	-	٢٥	٣٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	١٠	-	٢٦	٣٦
٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	٢	٢
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	-
٢٣ - البرنامج العادي للتعاون التقني				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	-	-
٢٠٠٥-٢٠٠٤	-	-	-	-
الجزء السادس				
حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية				
٢٤ - حقوق الإنسان				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٣٢	٣٩	٥٤	١٢٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٣٢	٣٩	٥٤	١٢٥
٢٥ - توفير الحماية والمساعدة للاجئين				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢ ٢٢٩	٤٦	٢ ٠٤٠	٤ ٣١٥
٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢ ٣٠٢	٥٤	٢ ٠٣٤	٤ ٣٩٠
٢٦ - اللاجئين الفلسطينيين				
٢٠٠٣-٢٠٠٢	-	-	٣٨	٣٨

المجموع	الأنشطة التنفيذية	الأنشطة الفنية	أنشطة الدعم	أبواب الميزانية
٣٨	٣٨	-	-	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				٢٧ - المساعدة الإنسانية
٢٩٢	١٧٤	٧٣	٤٥	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٣٤٩	٢٠٩	٨٤	٥٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				الجزء السابع
				الإعلام
				٢٨ - الإعلام
١٤	-	١٢	٢	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٤	-	١٢	٢	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				الجزء الثامن
				خدمات الدعم المشتركة
				٢٩ - الإدارة وخدمات الدعم المركزية
				ألف - مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة
٣	-	-	٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٥	-	-	٥	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
١٤٧	-	٦	١٤١	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٤٩	-	٦	١٤٣	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية
٣١	-	-	٣١	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٣٣	-	-	٣٣	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				دال - مكتب خدمات الدعم المركزي
٨٥	-	١٣	٧٢	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٩٣	-	١٢	٨١	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				هاء - الإدارة، جنيف
٩٤	-	-	٩٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٢٥	-	-	١٢٥	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				زاي - الإدارة، نيروبي
١٨٨	-	-	١٨٨	٢٠٠٣-٢٠٠٢
١٧١	-	-	١٧١	٢٠٠٥-٢٠٠٤
				الجزء التاسع
				الرقابة الداخلية
				٣٠ - الرقابة الداخلية
٧٢	-	-	٧٢	٢٠٠٣-٢٠٠٢
٩١	-	-	٩١	٢٠٠٥-٢٠٠٤

أبواب الميزانية	أنشطة الدعم	الأنشطة الفنية	الأنشطة التنفيذية	المجموع
الجزء العاشر				
الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة				
٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل				
	٧	-	-	٧
	٢٠٠٣-٢٠٠٢			
	٧	-	-	٧
	٢٠٠٥-٢٠٠٤			
المجموع الكلي				
	٣ ٨٥٤	٧٩٨	٢ ٦٠٨	٧ ٢٦٠
	٢٠٠٣-٢٠٠٢			
	٣ ٩٧٠	٩١٢	٢ ٦٤٥	٧ ٥٢٧
	٢٠٠٥-٢٠٠٤			

المرفق الرابع

العدد الكلي للوظائف حسب مصدر التمويل والرتبة

ألف - العدد الكلي للوظائف فيما عدا حفظ السلام

الوظائف المقترحة		الوظائف المأذون بها		٢٠٠١-٢٠٠٠		١٩٩٩-١٩٩٨		
عدد	النسبة المئوية من المجموع	عدد	النسبة المئوية من المجموع	عدد	النسبة المئوية من المجموع	عدد	النسبة المئوية من المجموع	
٢٠٠٥-٢٠٠٤		٢٠٠٣-٢٠٠٢		٢٠٠١-٢٠٠٠		١٩٩٩-١٩٩٨		
الميزانية العادية								
٠,٣	٢٨	٠,٣	٢٧	٠,٣	٢٦	٠,٣	٢٦	وكيل أمين عام
٠,٢	٢١	٠,٢	١٩	٠,٢	١٨	٠,٢	١٨	أمين عام مساعد
٠,٩	٨٧	٠,٩	٨١	٠,٩	٧٩	٠,٩	٧٥	مد - ٢
٢,٨	٢٥٣	٢,٧	٢٤٦	٢,٨	٢٥٤	٢,٩	٢٥٣	مد - ١
٣٨,٧	٣ ٥٥١	٣٨,١	٣ ٤٥٢	٣٧,٩	٣ ٤٠٥	٣٧,٢	٣ ٢٤٩	الفئة الفنية
٥٧,١	٥ ٢٣٩	٥٧,٨	٥ ٢٣٧	٥٧,٩	٥ ٢٠٧	٥٨,٦	٥ ١٢٠	فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
١٠٠,٠	٩ ١٧٩	١٠٠,٠	٩ ٠٦٢	١٠٠,٠	٨ ٩٨٩	١٠٠,٠	٨ ٧٤١	المجموع
الموارد الخارجة عن الميزانية بما في ذلك موارد حساب الدعم								
٠,١	٣	٠,١	٣	٠,١	٢	٠,١	٢	أمين عام مساعد
٠,٥	٣٥	٠,٤	٣٥	٠,٤	٣٠	٠,٦	٤٥	مد - ٢
١,٩	١٤٤	١,٩	١٣٧	١,٨	١٢٣	١,٥	١١٦	مد - ١
٣٧,٠	٢ ٧٨٥	٣٤,٧	٢ ٥١٧	٣٠,٩	٢ ٠٤٨	٢٩,٧	٢ ٢٦٤	الفئة الفنية
٦٠,٥	٤ ٥٦٠	٦٢,٩	٤ ٥٦٨	٦٦,٨	٤ ٤٢٩	٦٨,١	٥ ١٩٤	فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
١٠٠,٠	٧ ٥٢٧	١٠٠,٠	٧ ٢٦٠	١٠٠,٠	٦ ٦٣٢	١٠٠,٠	٧ ٦٢٢	المجموع
المحكمتان الدوليتان^(١)								
		٠,١	١	٠,١	١	٠,١	١	وكيل أمين عام
		٠,١	٢	٠,١	٢	٠,١	٢	أمين عام مساعد
غير متوفر		٠,١	٢	٠,١	٢	٠,١	٢	مد - ٢
		٠,٤	٨	٠,٤	٨	٠,٥	٨	مد - ١
		٤٢,٩	٨٧٥	٤٣,٤	٧٩٩	٤٤,٠	٦٨٤	الفئة الفنية
		٥٦,٤	١ ١٥١	٥٥,٩	١ ٠٢٨	٥٥,٢	٨٥٩	فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
		١٠٠,٠	٢ ٠٣٩	١٠٠,٠	١ ٨٤٠	١٠٠,٠	١ ٥٥٦	المجموع

(أ) لما كان ميزانيتا المحكمتين تعقدان على أساس سنوي قبل فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢ فلا يورد الجدول سوى الجاميع المعتمدة للسنوات الفردية تيسيرا للمقارنة بين هذه الفترات.

باء - عدد الوظائف المدنية في جميع عمليات حفظ السلام^(أ)

انتهت الفترة في ٣٠ حزيران/يونيه				الفئة
٢٠٠٤ ^(ب)	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	
الموظفون الدوليون				
الفئة الفنية وما فوقها				
٨	٨	٨	٨	وكيل أمين عام
١٥	١٥	١٧	١٨	أمين عام مساعد
٢٧	٢٧	٣٢	٣١	مد - ٢
٦٩	٧٥	٩٩	٩١	مد - ١
١٨٨	٢٠٢	٧٣٩	٢٦٩	ف - ٥
٤٧٢	٥٩٤	٩٢٩	٦٨٩	ف - ٤
٦٧٢	٧٨٣	٩٩٦	٩٣٣	ف - ٣
١٧٢	١٧٥	١٨٣	١٦٣	ف - ٢/١
١ ٦٢٣	١ ٨٧٩	٢ ٣٥٩	٢ ٢٠٢	المجموع الفرعي
الخدمات العامة				
٢٢	٢٩	٤٠	٣٥	الرتبة الرئيسية
٦٢٣	٧٠٣	٩٢٩	٨٥٨	الرتب الأخرى
٦٤٥	٧٣٢	٩٦٩	٨٩٣	المجموع الفرعي
١ ٢١١	١ ٤١٢	١ ٥٩٤	١ ٤٤٣	الخدمة الميدانية
٩٠	٩٦	٩٣	٩٦	خدمات الأمن
٣ ٥٦٩	٤ ١٢٠	٥ ٠١٥	٤ ٦٣٤	الموظفون الدوليون، المجموع
٦ ٨٣٦	٨ ٦٣٦	١٠ ٢٠١	٩ ٨٢٠	الموظفون المحليون ^(ج)
٤ ٠٥١٠	٧ ٥٥١٢	٢ ١٦١٥	٤ ٥٤١٤	المجموع

ملاحظة: تشمل المجاميع قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديتسي، إيطاليا، لكنها لا تضم حساب الدعم، الذي يدرج ضمن الموارد الخارجة عن الميزانية في الجدول الرابع - ألف أعلاه.

(أ) يمثل أعلى مستوى مأذون به خلال الفترة.

(ب) النقصان المسجل في السنة المالية ٢٠٠٤، بالمقارنة بسنة ٢٠٠٣، يعزى أساساً إلى انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وتخفيض قوام بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، ويقابل ذلك زيادة مرخص بها بموجب إذن الدخول في التزام الذي منحه اللجنة الاستشارية لبعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

(ج) شاملاً الموظفين الوطنيين، حيثما ينطبق ذلك.

المرفق الخامس

إحصاءات الشواغر بالنسبة للوظائف المأذون بها في الميزانية
البرنامجية

في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣

باب الميزانية	وظائف الفئة الفنية			وظائف فئة الخدمات العامة			المجموع		
	المأذون بها	الشاغرة	المعدل	المأذون بها	الشاغرة	المعدل	المأذون بها	الشاغرة	المعدل
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٦٣	٤	٦,٣	٧٦	٠	٠,٠	١٣٩	٤	٢,٩
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	٩٤٠	٣٢	٣,٤	٩٨٤	٢٤	٢,٤	١٩٢٤	٥٦	٢,٩
٣ - الشؤون السياسية	١٣٦	٦	٤,٤	١١٥	٥	٤,٣	٢٥١	١١	٤,٤
٤ - نزع السلاح	٣٣	١	٣,٠	٢٠	٠	٠,٠	٥٣	١	١,٩
٥ - عمليات حفظ السلام	٤٤	٤	٩,١	٣١٠	٢٣	٧,٤	٣٥٤	٢٧	٧,٦
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١٥	٣	٢٠,٠	٥	٠	٠,٠	٢٠	٣	١٥,٠
٧ - محكمة العدل الدولية	٤٠	١	٢,٥	٥١	٠	٠,٠	٩١	١	١,١
٨ - الشؤون القانونية	٨٢	٤	٤,٩	٦٣	٠	٠,٠	١٤٥	٤	٢,٨
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٣٠٦	٢٠	٦,٥	٢٢٧	٢	٠,٩	٥٣٣	٢٢	٤,١
١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية الصغيرة	٩	٤	٤٤,٤	٤	١	٢٥,٠	١٣	٥	٣٨,٥
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا	١٤	٣	٢١,٤	٩	١	١١,١	٢٣	٤	١٧,٤
١٢ - التجارة والتنمية	٢٢٦	١٤	٦,٢	١٦٧	٢	١,٢	٣٩٣	١٦	٤,١
١٤ - البيئة	٢٨	٠	٠,٠	١٧	٠	٠,٠	٤٥	٠	٠,٠
١٥ - المستوطنات البشرية	٤٦	٢	٤,٣	٢٥	٠	٠,٠	٧١	٢	٢,٨
١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٥	٠	٠,٠	٩	٠	٠,٠	٣٤	٠	٠,٠
١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات	٤٩	٠	٠,٠	٢٤	٠	٠,٠	٧٣	٠	٠,٠
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٢٢٢	٥٢	٢٣,٤	٣٥٠	٢٣	٦,٦	٥٧٢	٧٥	١٣,١
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا والمحيط الهادئ	١٧٥	١٥	٨,٦	٣٢٧	٢٨	٨,٦	٥٠٢	٤٣	٨,٦
٢٠ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	١١٩	٣	٢,٥	٧٩	١	١,٣	١٩٨	٤	٢,٠
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٨٦	١٣	٧,٠	٣١٦	١٧	٥,٤	٥٠٢	٣٠	٦,٠

المجموع			وظائف فئة الخدمات العامة			وظائف الفئة الفنية			باب الميزانية
المعدل	الشاغرة	المأذون بها	المعدل	الشاغرة	المأذون بها	المعدل	الشاغرة	المأذون بها	
٢,١	٦	٢٩١	١,١	٢	١٨٥	٣,٨	٤	١٠٦	٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا
٧,٨	١٣	١٦٦	٠,٠	٠	٥٧	١١,٩	١٣	١٠٩	٢٤ - حقوق الإنسان
٠,٠	٠	٢	٠,٠	٠	٠	٠,٠	٠	٢	٢٥ - توفير الحماية والمساعدة للاجئين
٢,٩	٣	١٠٥	٩,١	١	١١	٢,١	٢	٩٤	٢٦ - اللاجئون الفلسطينيون
٥,٢	٣	٥٨	١١,٨	٢	١٧	٢,٤	١	٤١	٢٧ - المساعدة الإنسانية
٢,٧	٢٠	٧٥٤	٢,٥	١٢	٤٧٤	٢,٩	٨	٢٨٠	٢٨ - الإعلام
٣,٩	٦٤	١٦٥٩	٢,٨	٣٦	١٢٨٥	٧,٥	٢٨	٣٧٤	٢٩ - الإدارة وخدمات الدعم المركزي
٣,٣	٣	٩١	٣,٣	١	٣٠	٣,٣	٢	٦١	٣٠ - الرقابة الداخلية
٤,٦	٤٢٠	٩٠٦٢	٣,٥	١٨١	٥٢٣٧	٦,٢	٢٣٩	٣٨٢٥	المجموع الفرعي
١٠,٥	١٣	١٢٤	٧,٧	٨	١٠٤	٢٥,٠	٥	٢٠	باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة للجمهور
٤,٧	٤٣٣	٩١٨٦	٣,٥	١٨٩	٥٣٤١	٦,٣	٢٤٤	٣٨٤٥	المجموع

المرفق السادس

الموارد المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	اعتمادات الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٢	النمو في الموارد	إعادة تقدير التكاليف	التقديرات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	الزيادة/(النقصان) (النسبة المئوية)
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	٥٤٩,٣	(٦,٣٠)	٢٣,١	٥٦٦,١	٣,٠٦
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	٢٤٤١,٠	(٢٣٩,٩٠)	٨٤,٥	٢٢٨٥,٦	(٦,٣٧)
٣ - الشؤون السياسية	٧٨٠٧٦,٢	(٧٧٣٧٣,١٠)	٣١,٣	٧٣٤,٤	(٩٩,٠٦)
٤ - نزع السلاح	١٩٨,٦	(٧٨,٩٠)	٥,٥	١٢٥,٢	(٣٦,٩٦)
٥ - عمليات حفظ السلام	٦٧٩,٨	(٣٧٨,٠٠)	١٥,٨	٣١٧,٦	(٥٣,٢٨)
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٣١,٨	(٢,٠٠)	١,٠	٣٠,٨	(٣,١٤)
٧ - محكمة العدل الدولية	٩٣٨,٧	(٦٩١,٥٠)	١١,٥	٢٥٨,٧	(٧٢,٤٤)
٨ - الشؤون القانونية	٢٣١,٣	(٧٩,٥٠)	٦,٩	١٥٨,٧	(٣١,٣٩)
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٢٠٦٩,١	(٧٨٨,٩٠)	٥٧,٠	١٣٣٧,٢	(٣٥,٣٧)
١٠ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية الصغيرة	٨٢,١	-	٣,٦	٨٥,٧	٤,٣٨
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا	٢٠١,٨	(١٥,٦٠)	٣,٥	١٨٩,٧	(٦,٠٠)
١٢ - التجارة والتنمية	١٠١٦,٦	٢١,٤٠	١٦,٦	١٠٥٤,٦	٣,٧٤
١٤ - البيئة	٦٠,١	-	٢,٢	٦٢,٣	٣,٦٦
١٥ - المستوطنات البشرية	١٩٢,٦	٨,٢٠	١٠,٦	٢١١,٤	٩,٧٦
١٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية	١١٢,١	١٦٦,٥٠	٩,٠	٢٨٧,٦	١٥٦,٥٦
١٧ - المراقبة الدولية للمخدرات	٣٥٨,٣	-	١١,٤	٣٦٩,٧	٣,١٨
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٨٥٧,٣	-	٢,٠-	٨٥٥,٣	(٠,٢٣)
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٢٠٢,٤	(٣,٢٠)	٦,٩	٢٠٦,١	١,٨٣
٢٠ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	١٤٤,١	١٤,٧٠	٢,٦	١٦١,٤	١٢,٠١
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١١٧٦,٤	١٣٥,٤٠	٨١,٢	١٣٩٣,٠	١٨,٤١
٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٥٨٢,٧	٨٩,١٠	١٩,٠	٦٩٠,٨	١٨,٥٥
٢٤ - حقوق الإنسان	٢٧٠٩,٤	(٦٨٠,٤٠)	٣٣,٦	٢٠٦٢,٦	(٢٣,٨٧)

باب الميزانية	اعتمادات الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦	النمو في الموارد	إعادة تقدير التكاليف	التقديرات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٤- ٢٠٠٥	الزيادة/النقصان (النسبة المئوية)
٢٦ - اللاجئون الفلسطينيون	١٢,٩	-	٠,٦	١٣,٥	٤,٦٥
٢٧ - المساعدة الإنسانية	٥٣٣,٥	-	١٦,٩	٥٥٠,٤	٣,١٧
٢٨ - الإعلام	٣٧٥٤,١	١٠٤٦,٣٠	١٩٩,٣	٤٩٩٩,٧	٣٣,١٨
٢٩ - الإدارة وخدمات الدعم المركزي	٥٩٠٧,٢	(٣٩٤,٧٠)	١٩٨,١	٥٧١٠,٦	(٣,٣٣)
٣٠ - الرقابة الداخلية	١٣٨,٢	(٢٧,٢٠)	٤,٧	١١٥,٧	(١٦,٢٨)
المجموع	١٠٣٢٥٧,٦	(٧٩٢٧٧,٦)	٨٥٤,٤	٢٤٨٣٤,٤	

المرفق السابع

تفصيل النقصان الحاصل في المساعدة المؤقتة العامة في إدارة الشؤون السياسية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقصان في الموارد المخصصة
للمساعدة المؤقتة العامة

(١٤٠,٧)	إدارة الشؤون السياسية بعثات السياسات الخاصة:
(٦٤٥,٠)	مكتب الأمين العام في أفغانستان
(٢١٠,١)	مكتب الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان
(٢٤٩٥٦,٨)	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان
(١٤,٢)	بعثة التقييم في الأراضي المحتلة
(٣٧١,٤)	عملية السلام في أمريكا الوسطى
(١٢٥٦٥,٢)	بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا
(١٠١٧,٢)	لجنة مكافحة الإرهاب
(١٢٠٣,٠)	الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان
(١٥٥٩,٣)	فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والثروات الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية
(١٨١٠,٣)	مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان
(٧٣٨,٤)	المستشار الخاص للأمين العام بقبرص
(١١٨,١)	آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)
(٣٢٢٣,١)	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
(٤٣٧٢,٩)	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
(١٤٧٤,٤)	المستشار الخاص للأمين العام للمهام الخاصة في أفريقيا
(١٢٢٧,٦)	فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مددت ولايته عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)
(٧٨٨٠,٥)	بعثة الأمم المتحدة في أنغولا
(٢٨٣٤,٥)	بعثة أنغولا
(٧,٢)	بعثة التقييم التقني في أنغولا
(٢٤٢٧,٤)	الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا
(٢٣١٣,٢)	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو

التقصان في الموارد المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة	
(٢٣٢,٦)	المبعوث الخاص للأمين العام في ميانمار
(١٨٠,٢)	المبعوث الخاص للأمين العام لدى أطراف الحوار الكونغولي
(١٠٩,٦)	فريق الخبراء المعني بالصومال
(٩٧٤,١)	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال
(١٢,٢)	الممثل الخاص للأمين العام المعني بالتراع على الحدود بين غيانا وفنزويلا
(١ ١٥٨,٠)	مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
(١ ٩٥٦,٠)	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبيريا
(٨٥,٠)	المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا
(١ ٥٥٤,٩)	مكتب الممثل الخاص للأمين العام في منطقة البحيرات الكبرى
(٧٧ ٣٧٣,١)	المجموع

الوظائف المقترحة في الميزانية العادية الممولة من خلال المساعدة العامة المؤقتة
(في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣)

فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها								الفئة الفنية وما فوقها									
المجموع	الفرعي	المهنة	الرتبة	الخدمات	الرتبة	الرتبة	المجموع	ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مد-١	مد-٢	أع م	أع	باب الميزانية وأع
٤	٣	١	-	-	-	٢	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	١
٢٧	٢٢	-	-	-	-	٢٢	٥	٢	٣	-	-	-	-	-	-	-	٢
٣٩٢	١٦٦	-	-	١٢٣	٤	٣٨	٢٢٦	٣٧	٨١	٥٦	١٩	١٢	١٠	٦	٥	٣	
٣	٣	-	-	-	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧
١	-	-	-	-	-	-	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	٨
٨	٥	-	-	-	-	٥	٣	٢	-	١	-	-	-	-	-	-	٩
١	١	-	-	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١
١٢	١٠	-	-	-	-	١٠	٢	١	١	-	-	-	-	-	-	-	١٢
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥
١	١	-	-	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦
٥	٥	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٧
١٣٢	١٣٢	١٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٨
١	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩
٢	٢	-	-	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠

باب الميزانية وأ ع	أ ع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-١/٢	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها								
								المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة الرئيسة	الرتبة الرئيسية	الرتبة الرئيسية	الرتبة الرئيسية	الرتبة الرئيسية	المجموع الفرعي
٢١	-	-	-	-	-	١	٢	٣	-	-	-	-	-	٨	٨	١١
٢٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠	٢٠	٢٠
٢٤	-	-	-	-	١	٤	٦	١٢	-	٣	-	-	-	-	٣	١٥
٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٧	-	-	-	-	١	١	١	٣	-	٥	-	-	-	-	٥	٨
٢٨	-	-	-	١	١	١١	٣	١٨	-	٣٢	-	-	-	٢	٧	٥٩
٢٩ ألف	-	-	-	-	-	-	١	٢	-	١	-	-	-	-	١	٣
٢٩ باء	-	-	-	-	١	-	-	١	-	٨	-	-	-	-	٨	٩
٢٩ جيم	-	-	-	١	١	١	١	٤	-	١٢	-	-	-	-	١٢	١٦
٢٩ دال	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	-	-	١	١
٢٩ هاء	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٢٢	-	-	-	-	٢٢	٢٣
٢٩ واو	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٩	-	-	-	-	٩	١٠
٢٩ زاي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	-	-	١	١
المجموع ٥	٦	١١	١٣	٢٢	٦٢	١٠٦	٥٨	٢٨٣	١	١٨٣	٤	١٢٣	٢	١٦٩	٤٨٢	٧٦٥

استجابة الأمانة العامة لقرار الجمعية العامة ٣٠٤/٥٧ بشأن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

في الفقرة ٤ من قرارها، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يوفر المزيد من المعلومات ويقدم مقترحات لكي يُنظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بشأن تعزيز الإدارة وترتيبات القيادة المركزية، بما في ذلك إنشاء آلية لتقييم النتائج المحققة وتطبيق الدروس المستخلصة، والاقتراح المقدم من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والذي يدعو إلى تمكين رئيس شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية من العمل بصفته كبير موظفي الأمم المتحدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات بشأن أفضل طريقة لإدراج هذه الوظيفة في الهيكل التنظيمي للمنظمة.

وتمنح لجنة استعراض المشاريع التابعة لمجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والجاري حاليا إنشاؤها، رئيس شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات، بوصفه رئيس تلك اللجنة، سلطة مركزية قوية على المبادرات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة على النطاق العالمي.

ولرئيس الشعبة حاليا سلطة اقتراح المعايير المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على أن يبت فيها المجلس. وستكفل لجنة استعراض المشاريع بإنفاذ المعايير المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجاري حاليا استعراضها. وقد بدأت الشعبة، بالتعاون مع مديري تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة كلها، العمل بقاعدة بيانات عن الموارد المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستقوم اللجنة بتقييم الاستخدام المناسب لهذا النظام، في إطار استعراضها لكل مبادرة، ضمانا لتحقيق أقصى فائدة من الاستثمارات السابقة والجارية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والجمع بين المبادرات الجديدة حينما يكون ذلك مناسبا، مع تفادي ازدواجية الجهود.

وستتابع المنهجية التي ستطبقها لجنة استعراض المشاريع كامل دورة حياة جميع المبادرات بدءا من مرحلة إعداد المبررات وإثبات العائد على الاستثمار وانتهاء باستعراض جميع إنجازاتها. وستتضمن جميع المبادرات قسما نهائيا يتصل بالدروس المستفادة.

وسيجري تخزين جميع الوثائق المتعلقة بمبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قاعدة البيانات المتعلقة بموارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للاحتفاظ بها كسجلات وللرجوع إليها مستقبلا.

وفي الفقرة ٥ من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل إدراج الاحتياجات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مختلف مراكز العمل واللجان الإقليمية، ولا سيما المراكز واللجان الموجودة في البلدان النامية، إدراجاً تاماً في الاستراتيجية، وأن تُرصد الاعتمادات اللازمة حتى يمكن تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تلك المكاتب.

وأدرجت في تلك الاستراتيجية كجزء لا يتجزأ منها الاستثمارات في الهياكل الأساسية، وبخاصة الاتصالات السلكية واللاسلكية، الرامية إلى إتاحة اتصال متين بجميع مراكز العمل وبعثات حفظ السلام، كما أدرجت تلك الاستثمارات في المقترحات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في جميع أبوابها ذات الصلة. وستحسن كثيراً سعة نقل البيانات إلى جميع مراكز العمل ومنها عن طريق الحصول على نطاق ترددات إضافي عبر دوائر ساتلية وكذلك على خطوط مؤجرة.

وفي الفقرة ٦ من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، المعلومات الإضافية التالية:

- (أ) معلومات مستكملة عن حالة المشاريع المحددة في الاستراتيجية؛
- (ب) العائد الذي يُتوقع جنيهه من الاستثمارات في المشاريع الرئيسية المتتوية والمقترحة، وذلك بصورة كمية قدر المستطاع؛
- (ج) خطط محددة لتعزيز البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وما سيتيح ذلك من قدرة تشغيلية، والتدابير المتخذة لتعزيز أمن النظم، والوسائل الكفيلة بضمان موثوقية النظم وصيانتها، مع الإشارة حيثما أمكن إلى أدائها بالمقارنة مع منظمات مماثلة؛
- (د) الأهداف المحددة فيما يتعلق بمواصلة التطوير المخطط له أو المقترح، للقدرة على الاتصال بمختلف مراكز العمل، والبعثات الميدانية، واللجان الإقليمية، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الدولية لرواندا.
- وتستند المنهجية المطبقة للوصول إلى الرقم المسقط للعائد على الاستثمار ولترتيب المبادرات من حيث الأولوية إلى الفوائد المتوقع أن تحققها كل مبادرة. وفي غياب مقاييس كمية، تستخدم الاستراتيجية مؤشرات أربعة لقياس العائد وهي: تحسن الخدمة: بمعنى زيادة سرعة الوصول إلى المعلومات و/أو زيادة جودة الخدمات؛ وتبسيط العمليات والقضاء على الازدواجية وتوافر إمكانية نقل الموارد إلى أغراض أخرى؛ وتحقيق أقصى فائدة من

الاستثمارات السابقة وإطالة عمر النظم القائمة؛ وتوافر إمكانية قوية لتيسير عمليات صنع القرار.

وتتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة اعتمادات لإدخال تحسينات كبيرة في الهياكل الأساسية في جميع أنحاء المنظومة. وتتضمن المقترحات وخصائص العمل المتوقعة المحددة في وثيقة استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ما يلي:

- التحول إلى نظام *Windows 2000*: سيوفر التحول إلى نظام التشغيل هذا واعتماده كنظام موحد على نطاق الأمانة العامة كلها (في العالم كله) موثوقية أكبر بكثير للحواسيب المنضدية.
- التحول إلى شبكات التخزين *Storage Area Networks*: سيتيح تركيب هذا النوع من شبكات التخزين التقليل كثيرا من استخدام حواسيب الخدمة الفردية وسيزيد من موثوقية عمليات مراكز البيانات. ويتيح نظام الشبكات هذا تقاسم مرافق تخزين مشتركة عالية الأداء من جانب جميع التطبيقات الحاسوبية مما يؤدي إلى استخدام حيز التخزين الإلكتروني المتاح بطريقة أكثر فعالية من حيث التكاليف.
- توافر مكونات مادية احتياطية عندما تكون تلك المكونات ذات طابع حيوي لأداء المهام: يوفر استخدام مجموعات من حواسيب الخدمة إمكانية التحول الآلي إلى حاسوب خدمة مختلف في حالة حدوث عطل. وستستخدم هذه التكنولوجيا لتمكين الأجهزة ذات الطابع الحيوي لأداء المهام من العمل بلا انقطاع.
- التخاطب الرقمي المتعدد النقاط بالفيديو: سيتيح تركيب الجيل الراهن من أجهزة التخاطب من بعد بالفيديو وما تستند إليه من هياكل أساسية للاتصالات تحسن جودة النقل وإتاحة استخدام هذه الوسيلة لربط عدد أكبر من المواقع في وقت واحد.
- جدران الحماية المتعددة الطبقات للإنترنت: سيؤدي تركيب جدران حماية متعددة الطبقات للإنترنت إلى تحسن أمن الشبكات والقدرة على ضمان الاتصال بالميدان بشكل مأمون يعوّل عليه.
- تحسين الحماية من الفيروسات: سيتيح استخدام الجيل الراهن من تكنولوجيات مكافحة الفيروسات، إلى جانب التوزيع الدوري الآلي للنظم المطوّرة التي يخص كل منها فيروسا بعينه، زيادة الحماية من الفيروسات التي تنتشر عن طريق الإنترنت ومن البريد الإلكتروني غير المرغوب فيه.

- حواسيب خدمة نظام الوثائق الرسمية: سستيح الإضافة المقترحة لثمانية حواسيب خدمة عالية المستوى إمكانية استخدام نظام الوثائق الرسمية مجاناً ومن قبل الجميع. كما تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة اعتمادات من أجل إدخال زيادة كبيرة في قدرة الاتصال باللجان الإقليمية وبعثات حفظ السلام والمحكمتين.
- وفي الفقرة ٧ من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يُعنى، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بإدراج الوظائف الفنية المنضوية حالياً في إطار شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات والتي ليست من الوظائف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في الهيكل التنظيمي للمنظمة على النحو الأمثل.
- ويجري حالياً النظر في خطط لإدراج أنشطة الدعم، التي ليست من المهام الاعتيادية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في قطاعات أخرى لمكتب خدمات الدعم المركزية. وتتضمن هذه المهام هندسة الصوت وما يتصل بها من أنشطة دعم المؤتمرات والاجتماعات.

المرفق العاشر

مؤشرات مهمة لحجم العمل للباب ٢، شؤون الجمعية العامة
وخدمات المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
٢٠٠٥-٢٠٠٤

إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، نيويورك

ألف - مؤشرات حجم العمل للاجتماعات المعقودة في المقر^(أ) (البرنامج الفرعي
٢، تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها)

(عدد الاجتماعات)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات ^(ب)					
٦ ٤٠٠	٦ ٤٠٠	٦ ٤٢٦	٥ ٧٦٣	٦ ٠٨١	مزودة بترجمة شفوية
٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	١ ٨٩٧	١ ٦٦٠	١ ٥٨٣	غير مزودة بترجمة شفوية
٨ ٤٠٠	٨ ٤٠٠	٨ ٣٢٣	٧ ٤٢٣	٧ ٦٦٤	المجموع الفرعي
الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات					
١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	٩٢٥	٨٤٦	٨٠٣	مزودة بترجمة شفوية
٢ ٦٠٠	٢ ٦٠٠	٢ ٣٤٤	٢ ٢٩٨	٢ ٢٥٠	غير مزودة بترجمة شفوية
٣ ٦٠٠	٣ ٦٠٠	٣ ٢٦٩	٣ ١٤٤	٣ ٠٥٣	المجموع الفرعي
الاجتماعات المدرجة وغير المدرجة في جدول المؤتمرات					
٧ ٤٠٠	٧ ٤٠٠	٧ ٣٥١	٦ ٦٠٩	٦ ٨٨٤	مزودة بترجمة شفوية
٤ ٦٠٠	٤ ٦٠٠	٤ ٢٤١	٣ ٩٥٨	٣ ٨٣٣	غير مزودة بترجمة شفوية
١٢ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠	١١ ٥٩٢	١٠ ٥٦٧	١٠ ٧١٧	المجموع

(أ) الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات هي اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية أو هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة بصرف النظر عن طبيعة الاجتماعات (مشاورات رسمية أو غير رسمية وما إلى ذلك). أما الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات فهي جميع الاجتماعات الأخرى، التي تشمل أساساً اجتماعات المجموعات الإقليمية، والمجموعات الأخرى للدول الأعضاء أو المنظمات الحكومية الدولية، والاجتماعات التي تنظمها الأمانة العامة بمبادرة خاصة من جانبها. والاجتماعات غير المدرجة في الجدول تزود بخدمات مؤتمرات على أساس ما هو متاح.

(ب) تشمل الاجتماعات المعقودة خارج المقر التي يقدم لها الخدمات موظفو المقر.

باء - مؤشرات حجم العمل لخدمات الترجمة في المقر (البرنامج الفرعي ٣،
خدمات الترجمة التحريرية والتحرير)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					(أ) الترجمة التحريرية (بآلاف الكلمات)
					الموظفون
٣٢ ٠٠٠	٣٢ ٠٠٠	٣٠ ٦٩٨	٢٨ ٩٦٤	٣٠ ٤٥٩	الاسبانية
٧ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	٧ ٠٠٧	٦ ٩٦٩	٥ ٩٥٨	الانكليزية
٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٥٦٦	٢٩ ٨٩٦	٢٨ ٧٦٠	الروسية
٢٩ ٠٠٠	٢٩ ٠٠٠	٢٩ ٧٧٦	٢٨ ٣٥١	٢٨ ٧٤٢	الصينية
٢٩ ٠٠٠	٢٩ ٠٠٠	٢٩ ٨٥٢	٣٠ ٦٣٨	٢٩ ٨٣٠	العربية
٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٢٩ ٣٤٩	٢٩ ٤٧٦	٢٩ ٦٣١	الفرنسية
١٥٧ ٠٠٠	١٥٧ ٠٠٠	١٥٧ ٢٤٨	١٥٤ ٢٩٤	١٥٣ ٣٨٠	المجموع الفرعي
					الترجمة التحريرية التعاقدية ^(١)
					الممولة من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
٤٢ ٠٠٠	٣٥ ٥٠٠	٣٩ ٩٨٥	٣٢ ٩٧٦	٢٧ ٤٦١	
٧٠٠	٣٤٨	٩٨٢	٦٤٢	١ ٢٨٩	الممولة من مكاتب أخرى
٤٢ ٧٠٠	٣٥ ٨٤٨	٤٠ ٩٦٧	٣٣ ٦١٨	٢٨ ٧٥٠	المجموع الفرعي
					الترجمة الألمانية (موارد خارجة عن الميزانية)
١٧٠٠	١٧٠٠	١ ٦٨٨	١ ٦٩٤	١ ٧٠٤	
٢٠١ ٤٠٠	١٩٤ ٥٤٨	١٩٩ ٩٠٣	١٨٩ ٦٠٦	١٨٣ ٨٣٤	المجموع (أ)
					(ب) خدمات التحرير (بآلاف الكلمات)
					وثائق الهيئات التداولية وغيرها من الوثائق
٤٨ ٠٠٠	٤٨ ٠٠٠	٤٤ ٨٢٤	٤٠ ١١٨	٢٨ ٣٧٣	
٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	٣٧ ٠١٩	٦٦ ٩٥٥	١٠٨ ٩٠٢	الوثائق الرسمية
٨٨ ٠٠٠	٨٨ ٠٠٠	٨١ ٨٤٣	١٠٧ ٠٧٣	١٣٧ ٢٧٥	المجموع (ب)
					(ج) صياغة المحاضر الموجزة (عدد الاجتماعات)
٩٥٠	٩٥٠	٨٨٩	٨٤٨	٨٣٧	

(أ) مجموع حجم العمل المرسل إلى المتعاقدين في كل فترة سنتين.

جيم - مؤشرات حجم العمل للترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية وخدمات الاستنساخ في المقر (البرنامج الفرعي ٤، خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					(أ) الترجمة التحريرية (عدد المهام)
					الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات
٧٥ ٢٥٠	٧٥ ٢٥٠	٧٦ ٨٤١	٦٥ ٩٠١	٦٩ ٩٦٩	
					الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات
٦ ١٠٠	٦ ١٠٠	٦ ١٥٤	٥ ٨٢٩	٥ ١٠٤	
٨١ ٣٥٠	٨١ ٣٥٠	٨٢ ٩٩٥	٧١ ٧٣٠	٧٥ ٠٧٣	المجموع (أ)
					(ب) تدوين المحاضر الحرفية (عدد الاجتماعات المزودة بمحاضر حرفية)
٨٠٠	٨٠٠	٧٤٦	٦١٨	٦١٨	
					(ج) تجهيز النصوص (بآلاف الكلمات)
٣٢٠ ٠٠٠	٣٢٠ ٠٠٠	٣٣٢ ٨٢١	٣١٢ ٩٤٣	٢٩٥ ٠٤٤	الموظفون
٣٥ ٧٠٠	٣٥ ٧٠٠	٦٥ ٠٩٥	٥٢ ٢٦٦	٤٥ ١٢٠	الخدمات التعاقدية ^(١)
٣٥٥ ٧٠٠	٣٥٥ ٧٠٠	٣٩٧ ٩١٦	٣٦٥ ٢٠٩	٣٤٠ ١٦٤	المجموع (ج)
					(د) الاستنساخ (بآلاف الصفحات المطبوعة)
١ ٠٨٢ ٠٠٠	١ ٠٨٢ ٠٠٠	١ ٠٠٥ ٥٨٦	١ ٠٤٠ ٣٧٧	١ ١٢٥ ٦١٧	
٨٣ ٠٠٠	٨٣ ٠٠٠	٨٦ ٧٨٤	٩٠ ٥٩٠	٨٨ ٧٠٠	(هـ) التوزيع (بآلاف الوحدات المجهزة)
					(و) تحضير النصوص وتصحيح التجارب المطبعية (عدد الصفحات)
٣٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠	٢٩٩ ٩٣٧	٣٢٥ ٣٤٥	٣١٢ ٣٩٦	

(أ) يشمل العمل المنجز على أساس استرداد التكاليف.

خدمات المؤتمرات والمكتبة، جنيف

دال - مؤشرات حجم العمل للاجتماعات المعقودة في جنيف^(أ) (البرنامج الفرعي ١، تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها)

(عدد الاجتماعات)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات ^(ب)					
٤ ٨٥٠	٤ ٨٥٠	٤ ٧٤٢	٤ ٥٨٦	٤ ٩٥٤	مزودة بترجمة شفوية
٨ ٥٠٠	٦ ٠٠٠	٩ ٠٨٥	٦ ٩٣١	٦ ٩٢٨	غير مزودة بترجمة شفوية
١٣ ٣٥٠	١٠ ٨٥٠	١٣ ٨٢٧	١١ ٥١٧	١١ ٨٨٢	المجموع الفرعي
الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات					
٦٥٠	٦٥٠	٦٧٢	٧٤٧	٤٧٦	مزودة بترجمة شفوية
٣ ٠٠٠	٣ ٧٠٠	٢ ٧٦٧	٢ ٨٩٠	١ ٨٩٩	غير مزودة بترجمة شفوية
٣ ٦٥٠	٤ ٣٥٠	٣ ٤٣٩	٣ ٦٣٧	٢ ٣٧٥	المجموع الفرعي
الاجتماعات المدرجة والأخرى غير المدرجة في جدول المؤتمرات					
٥ ٥٠٠	٥ ٥٠٠	٥ ٤١٤	٥ ٣٣٣	٥ ٤٣٠	مزودة بترجمة شفوية
١١ ٥٠٠	٩ ٧٠٠	١١ ٨٥٢	٩ ٨٢١	٨ ٨٢٧	غير مزودة بترجمة شفوية
١٧ ٠٠٠	١٥ ٢٠٠	١٧ ٢٦٦	١٥ ١٥٤	١٤ ٢٥٧	المجموع

(أ) تشمل الاجتماعات الممولة من خارج الميزانية.

(ب) الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات هي اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، بصرف النظر عن طبيعتها.

هاء - مؤشرات حجم العمل لخدمات الترجمة التحريرية في جنيف (البرنامج الفرعي ٢، خدمات الترجمة التحريرية والتحرير)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					(أ) الترجمة التحريرية (بآلاف الكلمات)
					الموظفون
١٨ ٠٠٠	١٧ ٧٠٠	١٨ ٥٦٢	١٧ ٩٦٦	١٨ ٤٧٢	الاسبانية
٨ ٢٠٠	٨ ٣٥٠	٧ ٦٦٣	٨ ٢٦٦	٨ ٧٤٠	الانكليزية
٢٤ ٢٠٠	٢٤ ٣٥٠	٢٣ ٩٥٤	٢٣ ٨٩٨	٢٤ ٨٠٨	الروسية
١٢ ٦٠٠	١٠ ٨٠٠	١٤ ٠٠٥	١٢ ٤٢٤	١١ ٤٩٠	الصينية
١٣ ٠٠٠	١٢ ٥٠٠	١٤ ٠٢٧	١٢ ٥٥٥	١٣ ٨٣٦	العربية
٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٣٠٠	٢١ ٧٨١	٢٢ ٥٠٨	٢٣ ٨٧٢	الفرنسية
٩٨ ٠٠٠	٩٦ ٠٠٠	٩٩ ٩٩٢	٩٧ ٦١٧	١٠١ ٢١٨	المجموع الفرعي
٩ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٧ ٠٥٧	٧ ٥٤٥	٧ ٨٦٨	الخدمات التعاقدية
١٠٧ ٠٠٠	١٠٦ ٠٠٠	١٠٧ ٠٤٩	١٠٥ ١٦٢	١٠٩ ٠٨٦	المجموع
					(ب) خدمات التحرير (بآلاف الكلمات)
٢٧ ٠٠٠	٢١ ٧٠٠	٢٦ ٠٢٥	٢٥ ١٣٧	١٩ ٨٥١	الموظفون
٣٣٠	-	٣٩٨	١ ٢٠١	-	الخدمات التعاقدية
٢٧ ٣٣٠	٢١ ٧٠٠	٢٦ ٤٢٣	٢٦ ٣٣٨	١٩ ٨٥١	المجموع

واو - مؤشرات حجم العمل لخدمات الترجمة الشفوية والاستنساخ في جنيف
(البرنامج الفرعي ٣، خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					الترجمة الشفوية (عدد المهام)
٤٥ ٥٠٠	٤٥ ٥٠٠	٤٤ ٥٦٦	٤٢ ٦٣٧	٤٦ ٦٥١	الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات
٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	٥ ٨٩١	٦ ٩٤٤	٤ ٤٨٢	الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات
٥١ ٥٠٠	٥١ ٥٠٠	٥٠ ٤٥٧	٤٩ ٥٨١	٥١ ١٣٣	المجموع
					تجهيز النصوص (بآلاف الكلمات)
١٨١ ٠٠٠	١٧٥ ٥٠٠	١٨١ ٩٨٩	١٨٠ ٣٤٠	١٨٥ ٦٠٩	الموظفون
١٨ ٠٠٠	١٨ ٥٠٠	١٦ ٩٩٣	٢٥ ٣٩٢	١٤ ٠٠٠	الخدمات التعاقدية
١٩٩ ٠٠٠	١٩٤ ٠٠٠	١٩٨ ٩٨٢	٢٠٥ ٧٣٢	١٩٩ ٦٠٩	المجموع
					تحضير النصوص وتصحيح التجارب المطبعية (بالصفحات)
٨٣ ٠٠٠	١٠٣ ٠٠٠	٨٩ ٢١٨	٩٤ ٢٣٩	١١٠ ٤٠٠	
٥٠٠ ٠٠٠	٥٠٠ ٠٠٠	٥٢٥ ٧٠٢	٥١٣ ٣٧٢	٥٤٥ ٠٢١	الاستنساخ (بآلاف الصفحات المطبوعة)
٣٠ ٠٠٠	٣٢ ٠٠٠	٢٧ ٣٤١	٣٣ ٧٤٦	٣٣ ٥١١	التوزيع (بآلاف الوحدات المجهزة)

زاي - مؤشرات حجم العمل لمكتبة جنيف (البرنامج الفرعي ٤، خدمات المكتبة)

٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	
فعلي	فعلي	
١٢٤	١٢٤	عدد المنشورات المتكررة (الأعداد الصادرة)
٧	٧	عدد الأقراس المدجة ثابتة المحتوى المتكررة وغيرها من الإصدارات الإلكترونية
٤ ٥٣٩	٥ ٢٤٥	عدد جولات زيارة المكتبة المصحوبة بمرشدين
٤	٤	عدد أدوات التدريب المعدة
٤	٤	عدد المناسبات الخاصة التي قُدمت لها الخدمات
		اختيار المواد للمجموعات المكتبية
٣ ٦١٣	٣ ٢٤٤	عدد الكتب المشتراة
٣ ٥٤٧	٣ ٤٧٦	عدد الهبات والمبادلات
		اقتناء الوثائق والمنشورات
١٤٩ ٦٧٦	١٦١ ٧٩٣	عدد الوثائق والدوريات الحكومية
٢٧٣ ١٥٤	٢٥٦ ٨٩٧	عدد وثائق منظومة الأمم المتحدة
		عدد مواد المجموعات المكتبية المجهزة
٨ ٧٢٤	٩ ٣٢١	سجلات الفهرسة (الكتب، السلاسل)
١٣ ٨٠٣	١٢ ٧٥٧	التكشيف (وثائق الأمم المتحدة)
٦ ٥٣٨	٦ ١٢٠	التكشيف (المقالات الصادرة في دوريات)
		خدمات الدعم في مجال المعلومات المتعددة الوسائط
١٠٩ ٤٣٦	١٣٢ ٦٨٧	عدد الاستفسارات المرادود عليها والمتعلقة بالمراجع
١٥٩ ٨٤٧	١٦٩ ٩٠٤	عدد رواد المكتبة الذين قُدمت لهم الخدمات
		خدمات الإعارة والنسخ التصويري والتعميم
٣٥ ٥٨٧	٤٨ ٣٥٤	عدد الإعارات
٢٦٨ ٥٥٨	٢٤٢ ٩٣٣	استخدام غرف المطالعة
٥٠ ٨٤٤	٥٦ ٩٦٧	تعميم الدوريات
١ ٦٦٨ ٣٧٥	١ ٦٦١ ٤٢١	عدد الصفحات المستنسخة تصويريا
٦	٦	عدد الحلقات الدراسية التدريبية المنفذة

خدمات المؤتمرات والمكتبة، فيينا
حاء - مؤشرات حجم العمل للاجتماعات المعقودة في فيينا (البرنامج الفرعي ١،
تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها)
(عدد الاجتماعات)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					اجتماعات الأمم المتحدة
١٠٢٣	٩٩٢	٩٥٢	٨٣٧	٦٨٦	مزودة بترجمة شفوية
٢٢٧٧	٢٢٠٨	٢١٥٨	٢١٤٧	١٨٩٣	غير مزودة بترجمة شفوية
٣٣٠٠	٣٢٠٠	٣١١٠	٢٩٨٤	٢٥٧٩	المجموع الفرعي
					اجتماعات اليونيدو
٧٦	٨٢	٩٤	٩٣	١٩٩	مزودة بترجمة شفوية
٣٧٤	٣٩٨	٤٥٦	٧١٨	١٢١٧	غير مزودة بترجمة شفوية
٤٥٠	٤٨٠	٥٥٠	٨١١	١٤١٦	المجموع الفرعي
					اجتماعات منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٢٠٢	٢٠٢	١٨١	١٣٠	٧١	مزودة بترجمة شفوية
٥٤٨	٥٤٨	٤٨٠	٦٠٠	٢٣٨	غير مزودة بترجمة شفوية
٧٥٠	٧٥٠	٦٦١	٧٣٠	٣٠٩	المجموع الفرعي
١٣٠١	١٢٧٦	١٢٢٧	١٠٦٠	٩٥٦	المجموع مع الترجمة الشفوية
٣١٩٩	٣١٥٤	٣٠٩٤	٣٤٦٥	٣٣٤٨	المجموع دون الترجمة الشفوية
٤٥٠٠	٤٤٣٠	٤٣٢١	٤٥٢٥	٤٣٠٤	المجموع الكلي

طاء - مؤشرات حجم العمل لخدمات الترجمة التحريرية والتحرير في فيينا
(البرنامج الفرعي ٢، خدمات الترجمة التحريرية والتحرير)
(بآلاف الكلمات)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					(أ) الترجمة التحريرية الموظفون
٢٤ ٧٣٦	٢٣ ٩٦٦	٢٤ ٢٢٧	٢٠ ٢٢٢	٢٠ ٧٨٤	الأمم المتحدة
٣ ٧٢٦	٣ ٥٦٤	٣ ٧٢٨	٣ ٤٣٠	٦ ٣٧٢	اليونيدو
٣ ٥٦٤	٤ ٤٥٥	٣ ٦٧٠	٢ ٨٣٤	٦٣٥	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٣٢ ٠٢٦	٣١ ٩٨٥	٣١ ٦٢٥	٢٦ ٤٨٦	٢٧ ٧٩١	المجموع الفرعي
					الخدمات التعاقدية
٥ ٠٦٦	٤ ٢٢٩	٤ ٤٢٤	٨ ٣٥٤	٤ ٣٨٨	الأمم المتحدة
٤١٤	٣٩٦	٤٥٩	٦٦٣	٢ ٣٩٠	اليونيدو
٣٩٦	٤٩٥	٢٢٨	١ ١٧٤	٤٩٩	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٥ ٨٧٦	٥ ١٢٠	٥ ١١١	١٠ ١٩١	٧ ٢٧٧	المجموع الفرعي
					الموظفون والخدمات التعاقدية
٢٩ ٨٠٢	٢٨ ١٩٦	٢٨ ٦٥١	٢٨ ٥٧٦	٢٥ ١٧٢	الأمم المتحدة
٤ ١٤٠	٣ ٩٦٠	٤ ١٨٧	٤ ٠٩٣	٨ ٧٦٢	اليونيدو
٣ ٩٦٠	٤ ٩٥٠	٣ ٨٩٨	٤ ٠٠٧	١ ١٣٤	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٣٧ ٩٠٢	٣٧ ١٠٦	٣٦ ٧٣٦	٣٦ ٦٧٧	٣٥ ٠٦٨	المجموع (أ)
					(ب) التحرير (بآلاف الكلمات) الموظفون
٣ ٨٧٠	٣ ٨٧٠	٣ ٧٨٩	٥ ٢٩٥	٤ ٥٨٥	الأمم المتحدة
٣٦٠	٣٦٠	٤٦٣	٢٠٢	١ ٨٥٣	اليونيدو
٤ ٢٣٠	٤ ٢٣٠	٤ ٢٥٢	٥ ٤٩٧	٦ ٤٣٨	المجموع الفرعي
					الخدمات التعاقدية
٤٣٠	٤٣٠	٣١٦	٥٩٣		الأمم المتحدة
٤٠	٤٠	١٣٩	٢٩٩		اليونيدو
٤٧٠	٤٧٠	٤٥٥	٨٩٢		المجموع الفرعي

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					الموظفون والخدمات التعاقدية
٤ ٣٠٠	٤ ٣٠٠	٤ ١٠٥	٥ ٨٨٨	٤ ٥٨٥	الأمم المتحدة
٤٠٠	٤٠٠	٦٠٢	٥٠١	١ ٨٥٣	اليونيدو
٤ ٧٠٠	٤ ٧٠٠	٤ ٧٠٧	٦ ٣٨٩	٦ ٤٣٨	المجموع (ب)

ياء - مؤشرات حجم العمل لخدمات الترجمة الشفوية والاستنساخ في فيينا
(البرنامج الفرعي ٣، خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
					(أ) الترجمة الشفوية (عدد مهام الترجمة الشفوية)
٩ ٨٠٠	٨ ٥٦٨	٩ ٤٢٨	٩ ١٤٢	٦ ٩٥٨	الأمم المتحدة
١ ١٢٠	١ ١٥٦	١ ٢٢٤	٧٩٩	١ ٧٠١	اليونيدو
٣ ٣٦٠	٣ ٩٤٤	٣ ٣٢٨	٢ ٥٥٤	٤ ٢٨٢	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٣ ٨٧٨	٣ ٤٦٨	٣ ٠٨٣	١ ٨٠٦	٧٥٧	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
١٨ ١٥٨	١٧ ١٣٦	١٧ ٠٦٣	١٤ ٣٠١	١٣ ٦٩٨	المجموع (أ)
					(ب) تجهيز النصوص (بآلاف الكلمات) الموظفون
٥٠ ٨٣٤	٤٨ ٧٦٦	٥٤ ٨٠٣	٤٥ ٨٢٠	٤٤ ٥٤١	الأمم المتحدة
٧ ٧٧٠	٧ ٧٧٠	٨ ٩٣٦	٩ ٧٧٨	١٦ ٦٤٣	اليونيدو
٨ ٩١٠	٨ ٩١٠	٧ ٧٥٦	٦ ٠٨٦	١ ٣٣٩	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٦٧ ٥١٤	٦٥ ٤٤٦	٧١ ٤٩٥	٦١ ٦٨٤	٦٢ ٥٢٣	المجموع الفرعي
					الخدمات التعاقدية
١٠ ٤١١	٨ ٦٠٦	٩ ٩٢٧	٨ ٢٨٦	٨ ٦٠٥	الأمم المتحدة
٨٦٣	٨٦٣	١ ١٢٨	١ ٥٢٢	٣ ٨١٢	اليونيدو
٩٩٠	٩٩٠	٢٤٧	١ ٤٠٢	٦٧٠	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
١٢ ٢٦٤	١٠ ٤٥٩	١١ ٣٠٢	١١ ٢١٠	١٣ ٠٨٧	المجموع الفرعي
					الموظفون والخدمات التعاقدية
٦١ ٢٤٦	٥٧ ٣٧٢	٦٤ ٧٣٠	٥٤ ١٠٦	٥٣ ١٤٦	الأمم المتحدة
٨ ٦٣٣	٨ ٦٣٣	١٠ ٠٦٤	١١ ٣٠٠	٢٠ ٤٤٥	اليونيدو
٩ ٩٠٠	٩ ٩٠٠	٨ ٠٠٣	٧ ٤٨٨	٢ ٠٠٩	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٧٩ ٧٧٩	٧٥ ٩٠٥	٨٢ ٧٩٧	٧٢ ٨٩٤	٧٥ ٦١٠	المجموع (ب)
					(ج) تحضير النصوص للطباعة (بآلاف الكلمات) الموظفون
٦ ٥٠٠	٦ ٠٠٠	٥ ٣٧٧	٨ ٨٤٧	٧ ٧٣٦	الأمم المتحدة
٢ ٣٠٠	٢ ٣٠٠	٢ ٣٠٥	٢ ٥٢٠	٤ ٩٥٤	اليونيدو

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
تقديري	تقديري	فعلي	فعلي	فعلي	
٥٠	٤٥	١٣	٤٣٨	١٠	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٨ ٨٥٠	٨ ٣٤٥	٧ ٦٩٥	١١ ٨٠٥	١٢ ٧٠٠	المجموع الفرعي
٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٥	٢ ٦٨٦		الخدمات التعاقدية
١٥٠	١٠٠	٦٧			الأمم المتحدة
صفر	صفر	٥٩			اليونيدو
٤ ١٥٠	٤ ١٠٠	٤ ١٣١	٢ ٦٨٦		منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
					المجموع الفرعي
١٠ ٥٠٠	١٠ ٠٠٠	٩ ٣٨٢	١١ ٥٣٣	٧ ٧٣٦	الموظفون والخدمات التعاقدية
٢ ٤٥٠	٢ ٤٠٠	٢ ٣٧٢	٢ ٥٢٠	٤ ٩٥٤	الأمم المتحدة
٥٠	٤٥	٧٢	٤٣٨	١٠	اليونيدو
١٣ ٠٠٠	١٢ ٤٤٥	١١ ٨٢٦	١٤ ٤٩١	١٢ ٧٠٠	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
					المجموع (ج)
٤٤ ٠٠٠	٥٥ ٨٧٦	٥٦ ٤٤٤	٦٠ ٤٨٤	٦٠ ٨٣٧	(د) الاستنساخ (آلاف الصفحات المطبوعة)
١٤ ٧٠٠	١٦ ٥٠٠	١٤ ٧٠١	٢٢ ١٠١	٤١ ٣٤١	الأمم المتحدة
٢ ٤٣٠	٦ ٠٠٠	٢ ٣٨٢	٤ ٦٩١	١ ٩٧١	اليونيدو
٦١ ١٣٠	٧٨ ٣٧٦	٧٣ ٥٢٧	٨٧ ٢٧٦	١٠٤ ١٤٩	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
					المجموع الفرعي
٢٥ ٨٠٠	١٨ ٦٢٥	١٦ ٤٣٠	١٥ ٤٨٧	١٦ ٦٣٢	النسخ الفوتوغرافي العالمي السرعة
٢ ٠٠٠	١ ٦٠٠	١ ٩٩٦	٢ ٢٢٥	٧ ٠٥٦	الأمم المتحدة
٤ ٨٥٠	٨ ٠٠٠	٤ ٨٤٣	٦ ١١١	١ ٦١٧	اليونيدو
٣٢ ٦٥٠	٢٨ ٢٢٥	٢٣ ٢٦٩	٢٣ ٨٢٣	٢٥ ٣٠٥	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٩٣ ٧٨٠	١٠٦ ٦٠١	٩٦ ٧٩٦	١١١ ٠٩٩	١٢٩ ٤٥٤	المجموع الفرعي
					المجموع (د)

خدمات المؤتمرات، نيروبي
كاف - مؤشرات حجم العمل لشعبة خدمات المؤتمرات، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	
تقديري	تقديري	فعلي	
٩٢	٨٨	٨٩	الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات المزودة بترجمة شفوية (عدد الاجتماعات)
٧٩٤	٧٥٦	٦٣٢	الاجتماعات غير المدرجة في جدول المؤتمرات المزودة بترجمة شفوية (عدد الاجتماعات)
١ ٨٥٧	١ ٧٦٩	١ ٧٢٨	الاجتماعات غير المدرجة في الجدول وغير المزودة بترجمة شفوية (عدد الاجتماعات)
٢٩٨	٢٧١	١٤٤	الاجتماعات المتعددة اللغات المعقودة خارج نيروبي والمزودة بترجمة تحريرية من بُعد (عدد الاجتماعات)
٢٥ ٤٩٠	٢٣ ١٧٢	١٤ ٦٤٠	الوثائق المحررة والمترجمة إلى اللغات الست (بآلاف الكلمات)
١٠ ٠٩٤	٥ ٠٤٧	٢ ٩٢٨	الترجمة بموجب عقود خارجية (بآلاف الكلمات)
٩٠	٩٠	١١٥	نتائج المطبوعة (بملايين الصفحات)

المرفق الحادي عشر

رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في رسالة المراقب المالي المؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ التي يطلب فيها موافقة اللجنة على الدخول في التزامات لا تتجاوز ٦٤ ٠٠٠ دولار لتغطية نفقات تعيين اثنين من القضاة الخاصين فيما يتعلق بقضية الحدود البرية والبحرية بين الكاميرون ونيجيريا (الكاميرون ضد نيجيريا: مع تدخل غينيا الاستوائية).

وعلى النحو المشار إليه في رسالة المراقب المالي، تنص الفقرة ١ (ب) '١' من قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن النفقات غير المنظورة والاستثنائية على أن الموافقة المسبقة للجنة الاستشارية ليست لازمة للدخول في الالتزامات التي يشهد رئيس محكمة العدل الدولية بأنها تتصل بالمصروفات الناشئة عن تعيين قضاة خاصين بما لا يتجاوز مجموعه ٣٣٠ ٠٠٠ دولار.

وتلاحظ اللجنة الاستشارية من رسالة المراقب المالي أنه لما كان قد جرى بالفعل إنفاق ما مجموعه ٣٢٩ ٢٠٠ دولار على تعيين قضاة خاصين في عام ٢٠٠٢، فإن المبلغ الإضافي المطلوب حالياً وقدره ٦٤ ٠٠٠ دولار لا يمكن تمويله عن طريق التفويض بالدخول في التزامات الممنوح لكم بموجب القرار المذكور أعلاه.

وفيما يتعلق بالمبالغ المشار إليها في التفويض بالدخول في التزامات الممنوحة لكم بموجب الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٥٦، فقد أُبلغت اللجنة بأن العادة قد جرت على الإبلاغ عن المصروفات المتكبدة في السنة الأولى من فترة السنتين في سياق تقرير الأداء الأول، وبالتالي فهي تدرج في الاعتمادات المنقحة. وهذا يجدد في الواقع التفويض بالالتزام الممنوح لكم ويتيح لكم الدخول في مزيد من الالتزامات، حسب الاقتضاء، في السنة الثانية من فترة السنتين، بدءاً من الصفر وحتى المبالغ الكلية المنصوص عليها في الفقرة ١ (ب) من القرار. ويتم الإبلاغ عن هذه المصروفات الأخيرة في سياق تقرير الأداء الثاني.

وفي ظل هذه الظروف، توافق اللجنة الاستشارية على طلبكم الدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٦٤ ٠٠٠ دولار لتغطية المصروفات الناشئة عن تعيين اثنين من القضاة الخاصين للنظر في قضية الكامبيرون ضد نيجيريا: مع تدخل غينيا الاستوائية.

(توقيع) ك. س. م مسيلي
الرئيس

030903 020903 03-45142 (A)

